شرح العقائد النسفية

في أصول الدين وعلم الكلام

كتاب

شرح العقايد

في اصول الدين وعلم الكلام للشيخ سعد الدين التفتازاني
تغمده الله برحمته والمسلمين اجمعين (*)

(*) اخترنا هذا العنوان المثبت على غلاف النسخة « د »

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين ★

/ الحمد لله المتوحد بجلال ذاته وكمال صفاته ، المتقدس[1] في نعوت الجبروت [١ ب]
عن شوائب النقص وسماته ، والصلاة والسلام[2] على نبيه محمـــد المؤيد بساطع
حججه وواضح بيّناته ، وعلى آله[3] واصحابه هداة طريق الحق وحماته .

وبعد : فان مبنى علم[4] الشرائع والاحكام . / وأساس قواعد [٢ آ]
عقائد الاسلام ، هو علم التوحيد والصفات الموسوم بالكلام ، المنجي
من[5] غياهب الشكوك وظلمات الاوهام ، وان المختصر المسمى بالعقائد
للامام الهمام قدوة علماء الاسلام نجم الملة والدين عمر النسفي أعلى الله درجته في دار
السلام ، يشتمل من هذا الفن على غرر الفوائد ودرر الفرائد[6] في ضمن فصول هي
للدين قواعد / وأصول ، واثناء نصوص هي لليقين جواهر ونصوص ، مع غاية من [٢ ب]
التنقيح والتهذيب ، ونهاية من حسن التنظيم[7] والترتيب . فحاولت أن اشرحه شرحاً
يفصل مجملاته ويبين معضلاته وينشر مطوياته ويظهر مكنوناته ، مع توجيـــه
الكلام[8] في تنقيح ، وتنبيه على المرام مع[9] توضيح ، وتحقيق للمسائل غبّ

★ البسملة ليست في النسخة المعتمدة (حـ) وقد اثبتناها من نسخة (أ)

(١) أ : المتقدس المتنزه

(٢) ب حـ : السلام محذوفة .

(٣) جـ : وآله .

(٤) علم : ناقصة في د .

(٥) أ جـ : عن غياهب .

(٦) جـ : غرر الفرائد ودرر الفوائد .

(٧) جـ : التعظيم .

(٨) أد : توجيه للكلام .

(٩) أ ب د : في توضيح .

[٣ آ] تقرير / وتدقيق للدلائل اثر تحرير، وتفسير المقاصد بعد تمهيد ، وتكثير للفوائد مع تجريد ، طاوياً كشح المقال عن الاطالة والاملال ، ومتجافياً عن طرفي الاقتصاد [١] والاطناب [٢] والاخلال . والله الهادي الى سبيل الرشاد ، والمسؤول لنيل العصمة والسداد ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

[٣ ب] اعلم ان الاحكام الشرعية / منها ما يتعلق بكيفية العمل وتسمى [٣] فرعية وعملية ، ومنها ما يتعلق بكيفية الاعتقاد [٤] وتسمى [٥] أصلية واعتقادية ، والعلم المتعلق بالاولى يسمى علم الشرائع والاحكام لما انها لا تستفاد الا من جهة الشرع ، ولا يسبق [٦] الفهم عند اطلاق الاحكام إلا [٤ آ] اليها . وبالثانية علم التوحيد والصفات لما ان ذلك أشهر مباحثه / وأشرف مقاصده . وقد كانت الأوائل من الصحابة والتابعين ، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ، لصفاء عقائدهم ببركة صحبة [٧] النبي ﷺ وقرب العهد بزمانه ، ولقلة [٨] الوقائع والاختلافات وتمكنهم [٩] من المراجعة الى الثقات ، مستغنين [١٠] عن تدوين العلمين [٤ ب] وترتيبهما ابواباً وفصولاً وتقرير مقاصدهما فروعاً واصولاً ، الى ان حدثت / الفتن بين المسلمين [١١] والبغي على أئمة الدين ، وظهر [١٢] اختلاف الآراء والميل الى البدع

---

(١) ب : الاقتصار .
(٢) د : الاقتصاد الاطناب .
(٣) أ ب ج : يسمى .
(٤) أ : ما يتعلق بالاعتقاد ، وكذا في ب د .
(٥) يسمى .
(٦) ج : ويسبق .
(٧) ج : ببركة النبي
(٨) أ : وقلة .
(٩) أ . ج : وتمكينهم .
(١٠) ب : مستغنيين .
(١١) أ : من المسلمين .
(١٢) أ : فظهر . وكذا في ب .

والأهواء ، وكثرت الفتاوى والواقعات [١] والرجوع الى العلماء في المهمات ، فاشتغلوا بالنظر والاستدلال والاجتهاد والاستنباط ، وتمهيد القواعد والاصول ، وترتيب الابواب والفصول ، وتكثير المسائل بأدلتها وايراد الشبه بأجوبتها ، وتعيين [٢] / الاوضاع والاصطلاحات وتبيين المذاهب والاختلافات . وسمّوا مايفيد [٥ آ] معرفة [٣] الأحكام العملية عن أدلّتها التفصيلية بالفقه ، ومعرفة احوال الأدلة اجمالاً في افادتها الاحكام باصول الفقه ، ومعرفة العقائد عن أدلتها بالكلام ، لأن عنوان مباحثه كان قولهم : الكلام كذا وكذا [٤] ، ولان مسألة الكلام كان أشهر مباحثه واكثرها نزاعاً وجدالاً ، حتى ان / بعض المتغلبة (آ) قتل كثيراً من [٥ ب] أهل الحق لعدم قولهم بخلق القرآن . ولأنه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم ، كالمنطق للفلسفة ، ولأنه أول ما يجب من العلوم التي انما تعلم وتتعلم [٥] بالكلام ، فأطلق عليه هذا الاسم لذلك ، ثم خص به [٦] ولم يطلق على غيره تمييزاً . ولأنه انما يتحقق بالمباحثة وادارة [٧] الكلام من الجانبين / . وغيره قد [٦ آ] يتحقق بالتأمل ومطالعة الكتب ، ولانه اكثر العلوم خلافاً ونزاعاً فيشتد افتقاره الى الكلام مع المخالفين والرد عليهم ، ولأنه لقوة ادلته صار كأنه هو الكلام دون ما عداه من العلوم ، كما يقال للأقوى من الكلامين : هذا هو الكلام ، ولانه

---

(١) أ : في الواقعات ، وهي جائزة .
(٢) ج : وتعين .
(٣) أ : سموا معرفة ما يفيد .
(٤) أ : الكلام في كذا ، وكذلك في ب . د .
(٥) آ : يعلم ويتعلم ، وكذا في ج .
(٦) به : ناقصة في ج .
(٧) ج : وارادة .

(آ) يعني بهم المعتزلة الذين تمكنوا من السيطرة على الدولة العباسية زمن المأمون .

[٦ ب] لابتنائه على الأدلة القطعية المؤيد أكثرهـا بالأدلة ، أشد العلوم / تأثيراً في القلب وتغلغلا فيه ، فسمي بالكلام المشتق من الكلم وهو الجرح ، وهذا هو كلام القدماء . ومعظم خلافياته ، مع الفرق الاسلامية خصوصاً المعتزلة، لانهم اول فرقة أسسوا قواعد الخلاف لما ورد به ظاهر السنة وجرى عليه جماعة الصحابة [١] رضوان الله عليهم [٢] في باب العقائد ؛ وذلك ان رئيسهم واصل بن عطاء (آ) ، قد اعتزل عن [٣] مجلس الحسن البصري ، يقرر ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ، ويثبت المنزلة بين المنزلتين [٤] . فقال [٥] الحسن البصري [٦] : قد اعتزل عنا، فسموا المعتزلة . وهم يسمّون [٧] انفسهم اصحاب العدل والتوحيد لقولهم [٨] بوجوب ثواب المطيع وعقاب العاصي على الله تعالى ، ونفي الصفات القديمة عنه [٩]. ثم انهم توغلوا في علم الكلام وتشبثوا بأذيال الفلاسفة في كثير من الاصول،

(١) ب : من الصحابة . (٢) أ : بزيادة اجمعين .
(٣) أ : اعتزل مجلس ، وكذا في ب . د .
(٤) في تعليق على ج : أي بين الكفر والايمان ، لا بين الجنة والنار كما ظن البعض من كلام المعتزلة ، لأن مرتكب الكبيرة يخلد في النار عندهم .
(٥) ج : قال . (٦) أ : البصري ساقطة، وكذا في د .
(٧) أ : سموا ،وكذا في ب د .
(٨) في تعليق على ج: اشارة الى علة تسميتهم انفسهم باصحاب العدل، لان وجوب ثواب المطيع ووجوب عقاب العاصي نفس العدل والانصاف .
(٩) عنه : ناقصة في ج .

(أ) ولد سنة ٨٠ هـ بالمدينة وتوفي سنة ١٣١ هـ وهو رأس المعتزلة المعروف بالغزال (ابو حذيفة) تنسب اليه طائفة تسمى الواصلية . وكان يرسل اصحابه لجميع الاقطار لنشر مذهب المعتزلة . وهو تلميذ الحسن البصري صاحب الحلقة المشهورة المولود بالمدينة سنة ٢٢ هـ والمتوفى بالبصرة سنة ١١٠ هـ . (انظر وفيات الاعيان رقم ٧٣٩ ومعجم المؤلفين ج ١٣ صفحة ١٥٩) .

وشاع مذهبهم فيما بين الناس الى أن قال الشيخ أبو الحسن الأشعري (أ) لاستاذه أبي علي الجبّائي (ب) : ما تقول في ثلاثة اخوة مات أحدهم مطيعاً والآخر عاصياً والثالث صغيراً ؟ [١] فقال : ان [٢] الاول يثاب بالجنة [٣] ، والثاني يعاقب بالنار ، والثالث لا يثاب ولا يعاقب [٤] . / قال [٥] الاشعري : فان [٦] قال [٧ آ] الثالث : يارب لم أمتّني صغيرا وما ابقيتني الى ان أكبر فأومن بك واطيعك فأدخل الجنة ؟ فقال : يقول الرب : اني كنت أعلم منك انك [٧] لو كبرت لعصيت فدخلت النار ، فكان الأصلح [٨] لك ان تموت صغيرا ، قال الاشعري: فان قال الثاني يارب لِمَ لَمْ تمتني صغيرا لئلا اعصي فلا ادخل النار ، ماذا يقول الرب ؟ فبهت الجبّائي ، وترك الاشعري مذهبه واشتغل هو ومن تبعه بابطال رأي المعتزلة واثبات ما ورد به السنة ومضى عليه

(١) ج : صغير .
(٢) ان : ساقطة في د . (٣) بالجنة : ساقطة في ج .
(٤) ب : لايعاقب ولا يثاب . (٥) ب : ثم قال .
(٦) ج : وان . (٧) آ : ان لو كبرت .
(٨) في تعليق على ج : وهو مبني على مذهب المعتزلة، وهو ان الأصلح للعبد واجب على الله تعالى عندهم . بخلاف أهل السنة والجماعة ، فان الأصلح لا يجب على الله تعالى عندهم ، فان الله تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء سواء كان مطيعاً أو عاصياً .
(٩) الرب : ساقطة في ج .

(أ) هو ابو الحسن علي بن اسماعيل الاشعري توفي سنة ٣٢٤ هـ . زعيم المذهب الاشعري ، وقد كان على الاعتزال ثم رجع عنه . وقد ايده نظام الملك السلجوقي . (انظر ابن خلكان رقم ٤٠٢ وطبقات الشافعية للسبكي) .
(ب) رئيس المعتزلة بالبصرة ولد في جبي (خوزستان) وتوفي سنة ٣٣٠ هـ . (وفيات الاعيان رقم ٥٧٩) .

جماعة [١] الصحابة [٢] فسمّوا اهل السنة والجماعة(أ) ثم لما نقلت الفلسفة الى العربية وخاض فيها الاسلاميون ، حاولوا الرد على الفلاسفة فيما خالفوا [٣] فيه الشريعة فخلطوا بالكلام كثيراً من الفلسفة [٤] ليتحققوا [٥] مقاصدها ، فيتمكنوا من ابطالها [٦] وهلم جرا ، الى ان ادرجوا فيه معظم الطبيعيات والالهيات [٧] وخاضوا في الرياضيات حتى كاد لا يتميز عن الفلسفة لولا اشتماله على السمعيات . وهذا هو كلام المتأخرين. وبالجملة هو أشرف العلوم لكونه / اساس الأحكام [٨] [٧ ب] الشرعية ورئيس العلوم الدينية ، وكون معلوماته العقائد الاسلامية ، وغايته الفوز بالسعادات الدينية والدنياوية ، وبراهينه الحجج القطعية المؤيد اكثرها بالأدلة السمعية. وما نقل عن بعض [٩] السلف من الطعن فيه [١٠] والمنع عنه انما [١١] هو للمتعصب في الدين [١٢] والقاصر [١٣] عن تحصيل اليقين ، والقاصد افساد عقائد المسلمين ، والخائض فيما لا يفتقر اليه من غوامض المتفلسفين ، والا فكيف يتصور

(١) آ : ومضى عليه الجماعة، وكذا في ب د .
(٢) الصحابة ساقطة في د . ب . (٣) ج : خلفوا .
(٤) ج : الفلاسفة . (٥) ج : ليحققوا .
(٦) ج : فيمكنوا باثباتها بابطالها !
(٧) ج : والالهات .
(٨) ج : أساس العلوم .
(٩) بعض : ناقصة في أ وكذا في ج . د . وقد وردت كلمة الدنياوية هكذا في جميع النسخ .
(١٠) في تعليق على ج: أي في الاشتغال بهذا العلم . قيل الطاعن أحمد بن حنبل.
(١١) ب : فانما ، وكذا في د
(١٢) ج : انما هو التعصب في الدين .
(١٣) ب : والقاصي ، ج : والقصر !

(أ) اكثر أهل السنة والجماعة في العراق والشام وخراسان هم الأشعرية ، وفي ما وراء النهر هم الماتريدية (انظر مقالات الاسلاميين ج ١ ص ٢٦ - ٢٧ وحاشية الكستلي ص ١٧)

المنع عمّا هو اصل الواجبات وأساس المشروعات؟ ثم لما كان مبنى الكلام على الاستدلال [١] بوجود المحدثات على وجود الصانع وتوحيده وصفاته وأفعاله ، ثم منها الى سائر السمعيات [٢]، ناسب تصدير الكتاب بالتنبيه [٣] على وجود ما يشاهد من الاعيان والاعراض ، وتحقق [٤] العلم بها ليتوصل [٥] بذلك الى معرفة ما هو المقصود الأهم [٦] فقال: « **قال أهل الحق** » وهو الحكم المطابق للواقع، يطلق على الأقوال والعقائد والاديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك، ويقابله الباطل. وأما الصدق فقد شاع / في الأقوال خاصة، ويقابله الكذب ، وقد يفرق بينهما بان [٨ أ] المطابقة تعتبر في الحق من جانب الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فمعنى صدق الحكم مطابقته للواقع [٧]، ومعنى حقيته [٨] مطابقة الواقع اياه. « **حقائق الأشياء ثابتة** » حقيقة [٩] الشيء وماهيته ما به الشيء هو هو ، كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان [١٠]، بخلاف [١١] الضاحك والكاتب مما يمكن تصور الانسان بدونه فانه من العوارض. وقد يقال: ان ما به [١٢] الشيء هو هو باعتبار تحققه حقيقة، وباعتبار تشخصه هوية

(١) في تعليق على ج : الاستدلال : ان ينتقل الذهن من الأثر الى المؤثر كالدخان مع النار .
(٢) في تعليق على ج : السمعيات : ما يتوقف بالسمع كأفعال الغير والقيامة ، كالنبوة والخلافة وغيرها لان تلك الاحكام لا تدرك بالعقل بل بالسماع من الرسول ع.م .
(٣) بالتنبيه : ناقصة في ج .
(٤) أ : وتحقيق ، وكذا في ب . د .
(٥) ج : ليتوسل. وكذا في د .وهي جائزة .
(٦) أ : والأهم .
(٧) د : الواقع ، وكذا في ب أ .
(٨) أ : حقيقته .
(٩) د : وحقيقة .
(١٠) أ : كالحيوان الناطق للانسان ، وكذا في ب د .
(١١) د : بخلاف مثل الضاحك .
(١٢) أ : انما به الشيء ....

ومع قطع النظر عن ذلك ماهية ، والشيء عندنا : الموجود ، والثبوت والتحقق والوجود والكون الفاظ مترادفة[1] معناها بديهي التصور ، فان قيل : فالحكم بثبوت حقائق الأشياء يكون لغوا بمنزلة قولنا الأمور الثابتة ثابتة ، قلنا : المراد ان ما نعتقده حقائق[2] الأشياء ونسميه[3] بالاسماء من الانسان والفرس والأرض والسماء[4] أمور موجودة في نفس الأمر ، كما يقال : واجب الوجود موجود[5]. وهذا الكلام[6] [٨ ب] مفيد ربما يحتاج الى البيان ، وليس[7] مثل قولك : الثابت[8] ثابت / ولا مثل قوله: انا ابو النجم وشعري شعري[9] على ما لا يخفى [!] وتحقيق ذلك ان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم عليه[10] بشيء مفيدا بالنظر الى بعض تلك الاعتبارات دون البعض . كالانسان اذا أُخذ من حيث انه جسم ، ما كان الحكم عليه بالحيوانية مفيدا ، واذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق كان ذلك لغوا .

« والعلم بها » أي بالحقائق من تصوراتها او التصديق بها وباحوالها **« متحقق »** وقيل : المراد به[11] العلم بثبوتها للقطع بانه لا علم بجميع الحقائق . والجواب ان المراد

(١) في تعليق على ج : أي عند اهل السنة والجماعة ، بذا اشارة الى رد قول المعتزلة حيث يقولون ان الشيء اعم من الوجود .

(٢) ب : انا نعتقده ، أ : من حقايق .

(٣) أ : وتسميته ، وكذا في ب ج .

(٤) أ : والسما والأرض ، وكذا في ب د .

(٥) د : موجودة .

(٦) د : وهذا كلام ، وكذا في أ .

(٧) أ : ليس ، وكذا ، في د .

(٨) الثابت : ناقصة في ج .

(٩) أ : وشعر على ما يخفى ، ج : وشعر ، وشعر ، ولعله يقصد : تفسير الشيء بنفسه .

(١٠) د : عليه الحكم ، وفي ج : الحكم عليه بشيء مفيد .

(١١) به : قصة في د .

بها[1] الجنس رداً على القائلين بأنه لا ثبوت لشيء[2] من الحقائق ولا علم بثبوت حقيقة ولا بعدم ثبوتها[3] **« خلافاً للسوفسطائية »** فان منهم من ينكر حقائق الأشياء ويزعم انها[4] أوهام وخيالات باطلة وهم العنادية . ومنهم من ينكر ثبوتها ويزعم انها تابعة للاعتقادات ، حتى ان اعتقدنا الشيء[5] جوهرا فجوهر ، وعَرَضًا فعَرَض ، وقديما[6] فقديم ، أو حادثا فحادث ، وهم العندية[7]. ومنهم من ينكر العلم بثبوت الشيء ولا ثبوته[8] ويزعم انه شاكّ ، وشاكّ في انه شاكّ وهلم جرا وهم اللاأدرية . لنا تحقيقا(آ) : انا نجزم بالضرورة بثبوت / بعض الأشياء بالعيان وبعضها بالبيان. [٩ أ] والزاما انه اذا[9] لم يتحقق نفي الأشياء فقد ثبتت[10]، وان تحقق - والنفي[11] حقيقة من الحقائق لكونه نوعاً من الحكم - فقد[12] ثبت شيء من الحقائق فلم يصح نفيها على الاطلاق . ولا يخفى انه انما يتم على العنادية ؛ قالوا : الضروريات منها حسيات[13]، والحس قد يغلط كثيرا كالأحول يرى الواحد اثنين ، والصفراوي

(١) بها : ناقصة في ب د .

(٢) أ ب ج : للشيء .

(٣) كلمتا : حقيقة ولا ، غير ظاهرتين .

(٤) ج : انه .

(٥) د : حتى انها اعتقدنا ، وفي ج : اعتقدنا الشيء .

(٦) د : او عرضاً ، أ : جوهراً أو عرضاً فعرض . وفي ب ج : وقديماً .

(٧) العندية ينكرون ثبوت الحقائق وتحققها في الخارج (من حاشية على ج).

(٨) د : بثبوت شيء ، وكذا في ب . وفي ب ، د : ولا بثبوته . اي العلم بثبوت الشيء او عدم ثبوته .

(٩) أ ب د : ان لم .

(١٠) أ ج : ثبت .

(١١) أ : فالنفي .

(١٢) فقد : ناقصة في ب د .

(١٣) أ : الحسيات .

(آ) قد تكون اختصاراً لقوله : لنا رأي محقق تحقيقاً .

يجد الحلو مرا ، ومنها بديهيات،وقد يقع فيها الاختلاف [1] وتعرض [2] شبه يفتقر في حلها الى انظار دقيقة،والنظريات فرع للضروريات، فسادها [3] فسادها ، ولهذا كثر فيها اختلاف العقلاء . قلنا : غلط الحس في البعض لأسباب جزئية لا ينافي الجزم بالبعض ، بانتفاء اسباب الغلط ، والاختلاف في البديهي لعدم الإلف أو لخفاء [4] في التصور لا ينافي البداهة ، وكثرة الاختلاف لفساد [5] الانظار لا ينافي [6] حقيقة بعض النظريات. والحق انه لا طريق الى المناظرة معهم ، خصوصاً اللادرية لأنهم لا يعترفون بمعلوم ليثبت به مجهول [7] ، بل الطريق اليها [8] معهم تعذيبهم بالنار ليعترفوا او يحترقوا . وسوفسطا: اسم للحكمة المموهة والعلم المزخرف؛ لأن سوفا معناه العلم والحكمة ،واسطا معناه المزخرف والغلط [٩ ب] / ومنه اشتقت السفسطة كما [9] اشتقت الفلسفة من فيلاسوف [10] أي محب الحكمة **« وأسباب العلم »** وهو صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت هي به ، [11] أي يتضح ويظهر ما يذكر ويمكن أن يعبر عنه [12]،معدوماً كان أو موجوداً [13] ،فيشتمل

(١) أ د : اختلاف . وفي ب اختلافات .
(٢) جـ : بعرض .
(٣) أ ، الضروريات . وفي ب د : الضروريات ففسادها .
(٤) ب جـ : أو الخفاء .
(٥) ب د : الاختلافات .
(٦) أ ب : لا تنافي . وهي جائزة .
(٧) ب : المجهول .
(٨) أ ب د : بل الطريق تعذيبهم .
(٩) اشتقت .. كما : ناقصة من جـ .
(١٠) أ ب د : فيلاسوفا .
(١١) ب د : لمن قامت به .
(١٢) عنه : ناقصة في جـ .
(١٣) أ ب د : موجوداً كان أو معدوما .

ادراك الحواس [1] وادراك العقل من التصورات والتصديقات اليقينية وغير اليقينية بخلاف قولهم صفة توجب تمييزاً لا يحتمل النقيض ؛ فانه وان كان شاملاً لادراك الحواس بناء على عدم التقييد بالمعاني ، وللتصورات [2] بناء على انها لا نقائض لها على ما زعموا ، لكنه لا يشمل غير اليقينيات من التصديقات ، هذا ولكن ينبغي ان يحمل التجلي على الانكشاف التام الذي لا يشمل الظن، لأن العلم عندهم مقابل للظن . **« للخلق »** أي للمخلوق [3] من الملك والانس والجن ،بخلاف علم الخالق تعالى، فانه لذاته لا بسبب [4] من الاسباب **« ثلاثة : الحواس السليمة والخبر الصادق والعقل »** بحكم الاستقراء ، ووجه الضبط ان السبب ان كان من خارج فالخبر الصادق ، والا فان [5] كان آلة غير المدرك ، فالحواس وإلا فالعقل . فان قيل :السبب المؤثر في العلوم كلها هو الله تعالى،لانها ثابتة بخلقه وايجاده [6] من غير تأثير للحاسة والخبر / والعقل . والسبب الظاهري ، كالنار للاحراق ، هو [١٠ أ] العقل لاغيره ، فانما [7] الحواس والأخبار آلات وطرق في الادراك [8]. والسبب المفضي في الجملة بان يخلق الله تعالى فينا [9] العلم معه بطريق جري العادة ليشتمل [10] المدرك كالعقل ، والآلة كالحس والطريق كالخبر ، لا ينحصر في الثلاثة

(١) الحواس : ناقصة في جـ .
(٢) أ ب د ، والتصورات .
(٣) ب د : أي المخلوق .
(٤) د : لا بسبب منفصل من الاسباب . وفي أ ب : لا لسبب .
(٥) د : والا فلا .
(٦) ب د : لأنها بخلقه وايجاده . وفي جـ : انها بخلقه وايجاده .
(٧) أ ب د : وانما .
(٨) ب : الادراكات .
(٩) فينا : ناقصة من جـ ، د .
(١٠) أ ، ب ، د : ليشمل .

بل ههنا اشياء أخر [١] مثل : الوجدان والحدس والتجربة ونظر العقل بمعنى ترتيب المبادىء والمقدمات . قلنا : هذا على عادة المشايخ في الاقتصار [٢] على المقاصد ، والإعراض [٣] عن تدقيقات الفلاسفة، فانهم لما وجدوا بعض الادراكات حاصلة [٤] عقيب استعمال الحواس الظاهرة التي لا شك فيها سواء كانت [٥] من ذوي العقول او غيرهم ، جعلوا الحواس احد الأسباب ، ولما كان معظم المعلومات الدينية مستفادا من الخبر الصادق جعلوه سبباً آخر ، ولما لم يثبت عندهم [٦] الحواس الباطنة المسماة بالحس المشترك والوهم وغيرذلك ، ولم يتعلق لهم غرض بتفاصيل [٧] الحدسيات والتجريبيات [٨] والبديهيات والنظريات وكان مرجع الكل [٩] الى [١٠ب] العقل جعلوه سبباً ثالثاً / يفضي الى العلم بمجرد التفات، أو انضمام حدس أو تجربة أو ترتيب مقدمات ، فجعلوا [١٠] السبب في العلم بأن لنا جوعاً وعطشاً ، وان الكل أعظم من الجزء ، وان نور القمر مستفاد من نور [١١] الشمس ، وان السقمونيا مُسهل ، وان العالَم حادث ، هو العقل . وان كان في البعض باستعانة من الحس « **والحواس** » هي [١٢] جمع حاسة بمعنى [١٣] القوة الحساسة [١٤]. « **خمس** »

(١) ج : آخر .
(٢) أ ج د : الاقتصاد .
(٣) أ د : الاغراض .
(٤) حاصلة : ناقصة في ج .
(٥) ج : كان .
(٦) ج : عند .
(٧) د : تفاصيل . وفي أ : من منتصف يسار الصفحة محذوف وعليه كلام لا علاقة له بالموضوع .
(٨) ج : التجربات وفي ب : التجريبات .
(٩) ج : المرجع الى الكل .
(١٠) ب : وجعلوه .
(١١) نور : ناقصة في ج .
(١٢) د : فالحواس جمع حاسة .
(١٣) أ : تعني .
(١٤) ج : الحاسة .

بمعنى ان العقل حاكم بالضرورة بوجودها ، وأما الحواس الباطنة التي يثبتها [١] الفلاسفة فلا تتم [٢] دلائلها على الاصول الاسلامية . « **السمع** » وهو [٣] قوة مودعة في العصب المفروش في مقعر الصماخ ، تدرك [٤] بها الاصوات بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية الصوت الى الصماخ، بمعنى أن الله تعالى يخلق الادراك في النفس عند ذلك ، « **والبصر** » وهو [٥] القوة المودعة في العصبتين المجوفتين اللتين تتلاقيان في الدماغ ثم تفترقان [٦] فيأتيان [٧] الى العينين ، يدرك (آ) بها الأضواء والألوان والأشكال والمقادير والحركات والحسن والقبح وغير ذلك مما يخلق الله تعالى ادراكها في النفس عند استعمال / العبد تلك القوة . [١١ أ] « **والشم** » وهي قوة مودعة في الزائدتين النابتتين من [٨] مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي الثدي، تدرك بها [٩] الروائح بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية ذي الرائحة الى الخيشوم . « **والذوق** » وهي قوة [١٠] منبثة في العصب المفروش على جرم اللسان يدرك (آ) بها الطعوم بمخالطة [١١] الرطوبة اللعابية التي في الفم بالمطعوم [١٢] ووصولها الى العصب [١٣] . « **واللمس** » وهو [١٤] قوة منبثة في جميع

(١) أ ب : تثبتها . وهذا جائز
(٢) أ : ولا يتم ، وفي ج د : فلا يتم .
(٣) أ ب د : وهي .
(٤) أ ب : د : يدرك .
(٥) أ ب د : وهي .
(٦) ب د : يتلاقيان ثم يفترقان ، وفي أ : تتلاقيان ثم يفترقان .
(٧) أ ب : فيتأديان وفي د فتأديان .
(٨) د : الناتئتين في ...
(٩) ب ج د : يدرك ، وفي ج : بعد كلمة يدرك **يوجد** كلمة لامعنى لها .
(١٠) وهي قوة : ناقصتان في ج .
(١١) ج : لمخالطة .
(١٢) ج : بالطعوم .
(١٣) ب : العصب المفروش .
(١٤) ج : اللمس ، وفي آ ب د : وهي .

(آ) الاصح : تدرك ، ويجوز الوجهان .

البدن تدرك [1] بها الحرارة والبرودة [2] والرطوبة واليبوسة ونحو ذلك عند التماس والاتصال به « **وبكل حاسة منها** » أي من الحواس الخمس « **يوقف** » أي يطلع « **على ما وضعت هي** » أي تلك الحاسة « **له** » يعني ان الله تعالى قد خلق كلاً من تلك الحواس لادراك [3] أشياء مخصوصة [4] كالسمع للأصوات والذوق للطعوم ، والشم للروائح ، لا يدرك بها ما يدرك بالحاسة الاخرى [5] . واما انه هل يجوز ذلك أم لا ، [6] ففيه خلاف ، والحق هو [7] الجواز لما ان ذلك بمحض خلق الله تعالى من غير تأثير للحواس ، فلا يمتنع ان يخلق الله تعالى عقيب صرف الانسان [8] الباصرة ، ادراك الاصوات مثلاً . فان قيل أليست [١١ب] الذائقة / تدرك حلاوة الشيء وحرارته معاً؟ قلنا: لا ، بل الحلاوة تدرك بالذوق ، والحرارة باللمس الموجود في الفم واللسان . « **والخبر الصادق** » أي المطابق للواقع ، فان الخبر كلام يكون [9] لنسبته خارج ، تطابقه تلك النسبة فيكون صادقاً ، او لا تطابقه فيكون كاذباً ، فالصدق والكذب على هذا من أوصاف الخبر وقد يقالان بمعنى الاخبار عن الشيء على ما هو به ، ولا على ما هو به ، أي الاعلام بنسبة تامة تطابق الواقع او لا تطابقه فيكونان من صفات المخبر ، فمن

---

(١) ب د : يدرك .

(٢) بعد كلمة البرودة في أ في أسفل الصفحة : بحو ومكتوب مكانه كلام لاعلاقة له بالموضوع .

(٣) جـ: كلا من الحواس ادراك . (٤) ب : الأشياء المخصوصة .

(٥) جـ : مايدرك بالأخرى .

(٦) أم لا : ناقصتان في د ، وفي ب : هل يجوز ذلك أو يمتنع .

(٧) هو : ناقصة في ب د .

(٨) جـ : أن يخلق عقيب صرف الانسان ، وفي د : أنه يخلق ، وكلمة الانسان ناقصة ، وكذا في ب .

(٩) يكون : ناقصة من جـ .

هٰهنا يقع في بعض الكتب الخبر الصادق بالوصف ، وفي بعضها خبر الصادق بالاضافة . « **على نوعين احدهما الخبر المتواتر** » سمي [1] بذلك لما انه لا يقع دفعة بل على التعاقب والتوالي « **وهو الخبر [2] الثابت على ألسنة قوم لا يتصور تواطؤهم** » اي لا يجوّز العقل توافقهم [3] « **على الكذب** » ومصداقه وقوع العلم من غير شبهة . « **وهو** » بالضرورة « **موجب للعلم الضروري كالعلم بالملوك الخالية في الأزمنة الماضية والبلدان النائية** » يحتمل العطف على الملوك وعلى الازمنة ، وعلى الأول أقرب [4] وان كان ابعد ، فهٰهنا امران: احدهما : ان المتواتر موجب /للعلم وذلك بالضرورة ، فإنا [5] نجد من أنفسنا العلم بوجود مكة [١٢ آ] وبغداد ، وانه ليس إلاّ بالاخبار ، والثاني: ان العلم الحاصل به [6] ضروري ، وذلك لانه يحصل للمستدل وغيره ، حتى الصبيان الذين لا اهتداء لهم بطريق الاكتساب وترتيب المقدمات ، واما خبر النصارى بقتل عيسى ع م واليهود [7] بتأبيد دين موسى ع.م فتواتره ممنوع . فان قيل : خبر كل واحد لا يفيد الا الظن ، وضم الظن الى الظن لا يفيد [8] اليقين ، وايضاً جواز كذب كل واحد يوجب جواز كذب المجموع لانه نفس الآحاد ، قلنا : ربما يكون مع الاجتماع مالا يكون مع الانفراد ، كقوة [9] الحبل المؤلف من الشعرات ، فان قيل : الضروريات لا يقع فيها التفاوت وظن الاختلاف [10] ، ونحن نجد العلم بكون الواحد نصف الاثنين أقوى من العلم بوجود اسكندر ، والمتواتر قد

---

(١) آ جـ : يسمى .

(٢) جـ : الخبر الصادق والثابت . (٣) أ : توافقهم .

(٤) ب : والأول أقرب الى الحق وفي آ د : والاول أقرب .

(٥) أ د : لانا . (٦) به : ناقصة في ب .

(٧) جـ : واليهودي . (٨) أ ب د : لا يوجب .

(٩) أ : كقوى . (١٠) أ د : ولا الاختلاف .

انكر افادته العلم جماعة من العقلاء كالسمّنيّة والبراهمة(أ) ،فلا يكون العلم الحاصل عقيبه ضرورياً[١]،قلنا:هذا[٢]ممنوع،بل قد تتفاوت[٣]أنواع الضروري بواسطة التفاوت [١٢ب] في العادة والممارسة[٤]/والأخطار بالبال وتصورات اطراف الأحكام،وقد يختلف فيه مكابرة وعنادا؛كالسوفسطائية في جميع الضروريات **« والنوع الثاني خبر الرسول المؤيد»** أي الثابت رسالته **«بالمعجزة»**[٥] والرسول انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ[٦] الأحكام،وقد يشترط[٧] فيه الكتاب بخلاف النبي ع.م فانه أعم(ب). والمعجزة امر خارق للعادة قصد[٨] به اظهار صدق من ادعى انه رسول من الله تعالى[٩] **« وهو »** أي خبر[١٠] الرسول **« يوجب العلم الاستدلالي »** أي الحاصل بالاستدلال، أي بالنظر[١١] في الدليل وهو الذي يمكن التوصل بصحيح[١٢] النظر فيه الى العلم بمطلوب خبري . وقيل قول مؤلف من قضايا ، يستلزم[١٣] لذاته قولاً

(١) عبارة:فلا يكون... ضرورياً : ناقصة في أ د .
(٢) ب : قلنا ذلك ممنوع. هذا : ناقصة في جـ .
(٣) ب جـ د : يتفاوت . (٤) أ د : في الالف والعادة والممارسة .
(٥) بعد كلمة (بالمعجزة) في د : صلى الله عليه وسلم (!)
(٦) آ ب ليبلـغ . (٧) ب : يشرط .
(٨) جـ : قد يقصد به . (٩) آ ب د ، رسول الله .
(١٠) جـ : الخبر . (١١) آ ب د ، أي النظر .
(١٢) جـ : لصحيـح . (١٣) ب : تستلزم .

(أ) السمنية مذهب من مذاهب الهندمن عبدة الاوثان،يقولون بالتناسخ. والبراهمة: دين من اديان الهند ينكرون البعث ، ينسبون الى برم وهو صنم . انظر كشف الظنون صفحة ٢٨ وحاشية الكستلي صفحة ٣٥ .

(ب) يقول أحمد بن حجر الهيتمي المكي في كتاب : الصواعق المحرقة (القاهرة ١٣٧٥،صفحة ١٤٩–١٥٧):الفرق بين لرسول والنبي والامام ، أن الرسول هو الذي ينزل عليه جبريل فيراه ويسمع كلامه وينزل عليه الوحي،وربما رأى الشخص ولم يسمع، والامام: هو الذي يسمع الكلام ولايرى الشخص .

آخر[١] فعلى الأول : الدليل على وجود الصانع[٢] هو العالم ، وعلى الثاني : قولنا العالم حادث ،وكل حادث فله صانع[٣] ، واما قولهم : الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، فبالثاني اوفق ، واما كونه موجباً للعلم[٤]فللقطع بأن من أظهر الله المعجزة على يده تصديقاً له في دعوى الرسالة كان صادقاً فيما اتى[٥]به من الأحكام ، واذا كان صادقاً يقع العلم بمضمونها / قطعا ، واما انه[٦] [١٣آ] استدلالي فلتوقفه على الاستدلال[٧] واستحضار أنه خبر من ثبتت[٨] رسالته بالمعجزة[٩] ، وكل خبر هذا شأنه فهو صادق ومضمونه واقع **« والعلم الثابت به»** أي بخبر الرسول **«يضاهي»** أي يشابه **«العلم الثابت بالضرورة»** كالمحسوسات[١٠] والبديهيات والمتواترات **« في اليقين »**[١١] أي عدم احتمال النقيض،والثبات أي عدم احتمال[١٢]الزوال بتشكيك المشكك فهو علم بالضرورة، بمعنى[١٣] الاعتقاد المطابق للواقع[١٤] الجازم الثابت ، والا لكان جهلا أو ظنا أو تقليداً ، فان قيل : هذا انما يكون في المتواتر فقط فيرجع الى القسم الأول ، قلنا[١٥]:الكلام فيما علم انه خبر الرسول[١٦] بان يسمع من فيه او تواتر عنه ذلك، او بغير ذلك[١٧]ان امكن ،

(١) آخر : ناقصة في جـ .
(٢) ب : الصانع تعالى .
(٣) جـ : العالم حادث فله صانـــع . وفي ب : كل حادث له صانع .
(٤) آ د : أما كونه . وفي جـ : كونه موجباً فللقطـع .
(٥) آ ب د ، اوتي به .
(٦) ب : انها . (٧) جـ : الاستداك ، وهو خطأ كتابي .
(٨) جـ : والاستحضار انه من يثبت، وفي أ ب: ثبت ، وفي جـ ، يثبت.
(٩) أ ب د : بالمعجزات . (١٠) جـ : كالمسموعات .
(١١) أ ب د : التيقن (١٢) احتمال : ناقصة في د .
(١٣) بالضرورة : ناقصة في أ ب د . وفي جـ يعني .
(١٤) للواقع : ناقصة في أ ب د . (١٥) جـ : وقلنا .
(١٦) جـ : خبر رسول .
(١٧) د : تواتر ذلك عنه او لغير ذلك .

واما خبر الواحد فانما لم يفد العلم لعروض الشبه (١) في كونه خبر الرسول ،فان قيل : فاذا (٢) كان متواترا او مسموعاً من في (٣) رسول الله ، كان العلم (٤) الحاصل به ضروريا كما هو حكم سائر المتواترات والحسيات ، لا استدلالياً ، قلنا : العلم الضروري في المتواتر عن الرسول (٥) هو العلم بكونه خبر الرسول، لان هذا [١٣ب] المعنى هو الذي تواتر الاخبار به ،وفي المسموع/من في رسول الله (٦) صلى الله عليه وسلم هو ادراك الألفاظ (٧) وكونها كلام الرسول عليه السلام (٨) ،والاستدلالي :هو العلم (٩) بمضمونه وثبوت مدلوله ، مثلاً قوله ع.م : البينة على المدعي واليمين على من انكر(أ). علم بالتواتر انه خبر الرسول ، وهوضروري (١٠) ، ثم علم منه انه يجب ان يكون البينة على المدعي وهو استدلالي ، فان قيل: الخبر الصادق المفيد للعلم لا ينحصر في النوعين بل يكون (١١) خبر الله ، أو خبر الملك ، أو خبر أهل الاجماع ، أو الخبر المقرون بما يرفع احتمال الكذب ، كالخبر بقدوم زيد عند تسارع قومه الى داره . قلنا : المراد خبر يكون سبب العلم لعامة الخلق بمجرد

(١) أ ب د : الشبهة . (٢) ج : اذا .
(٣) ج : من فم . والذي اثبت اصح .
(٤) ب : بالعلم . (٥) عن الرسول : ناقصة في ب د .
(٦) أ : من الرسول صلى الله عليه وسلم . وفي ج : من في الرسول الله .
(٧) ب : الالفاظه .
(٨) د : صلى الله عليه وسلم .
(٩) ج : هو علم . (١٠) ج : وضروري .
(١١) د : بل قد يكون .

(أ) رواه البخاري : رهن ٥٦ والترمذي : احكام ١٢ ، وابن ماجه : احكام ٧ وقال النووي في اربعينة حديث حسن، واخرجه الدار قطني باضافة : الا في القسامة الى آخره،ورواه البيهقي في السنن عن ابن عباس،وابن عساكر عن ابن عمر واخرج مسلم شيئاً له عن ابن عباس (كتاب الأقضية باب اليمين على المدعى عليه) .

كونه خبرا ، مع قطع النظر عن القرائن المفيدة لليقين بدلالة العقل . فخبر الله تعالى او خبر (١) الملك ، انما يكون مفيدا للعلم (٢) بالنسبة الى عامة الخلق ، اذا وصل اليهم من جهة الرسول ، فحكمه حكم خبر الرسول، وخبر اهل الاجماع في حكم المتواتر ، وقد يجاب بأنه لا يفيد بمجرده بل بالنظر في الادلة على كون الاجماع حجة ، قلنا : فكذلك (٣) خبر الرسول ، ولهذا (٤) جعل استدلالياً .

« **واما العقل** » وهو قوة للنفس بها يستعد (٥) للعلوم والادراكات ، وهو المعني (٦) بقولهم غريزة (٧) يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة / الآلات ، وقيل جوهر تدرك به (٨) الغائبات بالوسائط ، والمحسوسات بالمشاهدة . [١٤آ]

« **فهو سبب للعلم ايضاً** » صرح بذلك لما فيه من خلاف السمنية (٩) في جميع النظريات ، وبعض الفلاسفة في الإلهيات ، بناء على كثرة الاختلاف (١٠)، وتناقض الآراء ، والجواب أن ذلك (١١) لفساد النظر ، فلا ينافي كون النظر الصحيح من العقل مفيداً للعلم ، على ان (١٢) ماذكرتم استدلال بنظر العقل، ففيه إثبات مانفيتم فيتناقض (١٣) . فان زعموا أنه معارضة للفاسد بالفاسد قلنا : إما أن يفيد شيئاً فلا يكون فاسداً ، أو لا يفيد فلا يكون معارضة ، فإن قيل : كون النظر مفيداً للعلم إن كان ضرورياً لم يقع فيه خلاف ،كما في قولنا : الواحد نصف الاثنين ، وإن كان نظرياً لزم إثبات النظر بالنظر وانه دور . قلنا : الضروري (١٤) قد يقع

(١) أ ب ج : وخبر الملك . (٢) للعلم : ناقصة في د .
(٣) أ : وكذلك . (٤) أ : ولذلك .
(٥) أ ب ج : تستعد . وهي صحيحة اذا عادت للنفس .
(٦) ج : والمعنى .
(٧) د : غريزية . وفي ب ج : صفة غريزة .
(٨) د : وقيل هو جوهر ، ب : يدرك به ، ج : يدرك بها .
(٩) أ : الملاحدة والسمنية . (١٠) د : الاختلافات .
(١١) ان ذلك : ناقصة في ج . (١٢) ان : ناقصة في ج .
(١٣) ج : فيناقض . (١٤) ج : ضروري .

فيه خلاف، إما لفساد [1] أو لقصور في الإدراك ، فان العقول متفاوتة بحسب الفطرة بالاتفاق [2] من العقلاء ، واستدلال[3] من الآثار ، وشهادة من الأخبار، والنظري قد يثبت بنظر مخصوص[4] لا يعبر عنه بالنظر ، كما يقال : قولنا العالم [١٤ب] متغير ، وكل متغير حادث ، يفيد العلم بحدوث العالم / بالضرورة، وليس ذلك لخصوصية هذا النظر ، بل لكونه صحيحاً مقروناً بشرائطه ، فيكون كل نظر صحيح مقرون بشرائطه مفيداً للعلم ، وفي تحقيق هذا [5] ، زيادة تفصيل لا يليق بهذا الكتاب . « **وما يثبت منه** »[6] أي من العلم الثابت بالعقل « **بالبداهة** »[7] أي بأول توجه[8] من غير احتياج الى تفكر [9] « **فهو ضروري كالعلم بأن كل الشيء[10] أعظم من جزئه** » فانه بعد تصور معنى الكل[11] والجزء والأعظم لا يتوقف على شيء ، ومن توقف فيه حيث زعم أن جزء الانسان كاليد مثلاً ، قد يكون أعظم[12]، فهو لم يتصور معنى الكل والجزء[13] «**وما ثبت بالاستدلال**» أي بالنظر في الدليل ، سواء كان استدلالاً من العلة على المعلول [14] : كما إذا رأى ناراً فعلم أن لها دخاناً ، أو من المعلول على العلة[15] : كما إذا رأى دخاناً ، فعلم أن

(١) د : أما العناد أو لقصور . (٢) آ ب د : باتفاق .
(٣) جـ : والاستدلالي .
(٤) ب: والنظر قد يثبت ، وفي جـ : بالنظر المخصوص .
(٥) جـ : وفي التحقيق . وفي ب د : وفي تحقيق هذا المنــع .
(٦) د ب : ثبت منه . (٧) آ ب د : بالبديهة .
(٨) آ د : التوجه . (٩) ب : الى الفكر .
(١٠) ب : فان ، وفي آ جـ : كل شيء .
(١١) آ : بعد تصور معنى هذا الكل .
(١٢) د : قد يكون أعظم من كل .
(١٣) ب د : الجزء والكل . (١٤) ب : الى المعلول .
(١٥) كما اذا رأى . . . العــلة . ناقصة في ب .

هناك ناراً[1]، وقد يختص[2] الأول باسم التعليل، والثاني بالاستدلال «**فهو كسبي**»[3] أي حاصل بالكسب ، وهو مباشرة الأسباب[4] بالاختيار، كصرف العقل والنظر في المقدمات في الاستدلاليات وكالاصغاء وتقليب[5] الحدقة ونحو ذلك[6] في الحسيات . فالاكتسابي[7] أعم من الاستدلالي ، لأنه الذي يحصل بالنظر في الدليل فقط[8]، فكل / استدلالي اكتسابي ، ولا عكس، كالابصار[9] الحاصل بالقصد والاختيار ، [١٥ آ] وأما الضروري فقد يقال في مقابلة الاكتسابي ، ويفسر [10] بما لا يكون تحصيله مقدوراً للمخلوق ، وقد يقال في مقابلة الاستدلالي ، ويفسر بما يحصل بدون فكر ونظر في الدليل ، فمن ههنا [11] جعل بعضهم [12] العلم الحاصل بالحواس اكتسابياً أي حاصلاً بمباشرة الاسباب بالاختيار، وبعضهم ضرورياً أي حاصلاً [13] بدون الاستدلال ، فظهر انه لا تناقض في كلام [14] صاحب البداية(أ) حيث يقال : أن[15] العلم الحادث نوعان : ضروري وهو ما يحدثه[16] الله تعالى في نفس العبد[17] من غير كسبه واختياره ، كالعلم بوجوده وتغير احواله ، واكتسابي وهـــو

(١) آ جـ : ان لها ناراً . (٢) ب د : يخص .
(٣) آ ب د : اكتسابي . (٤) ب : في الأسباب .
(٥) آ : والاصغاء تقلب . وفي جـ د : والاصغاء وتقليب .
(٦) ونحو ذلك : ناقصة في جـ . (٧) د : والاكتسابي .
(٨) فقط : ناقصة في أ جـ د .
(٩) ب : كأبصار ، وفي د : كالأخبار .
(١٠) د : وقد يفسر . (١١) آ ب د: في دليل، وفي د: فمن هنا .
(١٢) بعضهم : ناقصة في جـ . (١٣) حاصلاً : ناقصة في جـ .
(١٤) ب : بين كلام . (١٥) ان : ناقصة في أ .
(١٦) جـ : يحدث . (١٧) أ د : في نفس العالم .

(أ) هو الشيخ الامام ابو الحسن علي بن ابي بكر المرغيناني الحنفي المتوفى سنة ٥٩٣ هـ (كشف الظنون ج١ صفحة ٢٢٧) .

ما يحدثه [١] الله تعالى فيه بواسطة كسب العبد ، وهو مباشرة اسبابه. [٢]
وأسبابه ثلاثة : الحواس السليمة ، والخبر الصادق ، ونظر العقل . ثم قال :
والحاصل من نظر العقل نوعان : ضروري يحصل بأول النظر من غير تفكر ؛
كالعلم بأن الكل أعظم من الجزء [٣] ، واستدلالي [٤] يحتاج فيه الى نوع [٥]
تفكر ، كالعلم بوجود النار عند رؤية الدخان . « **والالهام** » المفسر بالقاء معنى في
القلب بطريق الفيض « **ليس من اسباب المعرفة بصحة الشيء عنداهل الحق** »
حتى يرد به الاعتراض على حصر الاسباب في الثلاثة .

[١٥ب] / وكان الاولى ان يقول: أسباب العلم بالشيء ، إلا أنه حاول التنبيه على
ان مرادنا بالعلم والمعرفة واحد ، لا كما اصطلح عليه البعض من تخصيص العلم
بالمركبات أو الكليات [٦] والمعرفة بالبسائط أو الجزئيات [٧] ، إلا أن تخصيص
الصحة بالذكر مما لا وجه له ، ثم الظاهر انه أراد ان الالهام ليس سبباً يحصل به
العلم لعامة الخلق ويصلح [٨] للالزام على الغير ، وإلا فلا شك انه قد يحصل به
العلم ، وقد ورد القول به في الخبر [٩] ، وحكي عن كثير من السلف . وأما
خبر الواحد العدل وتقليد المجتهد فقد يفيدان الظن والاعتقاد [١٠] الجازم الذي يقبل
الزوال ، فكانه أراد بالعلم مالا يشملها ، وإلا فلا وجه في حصر [١١] الاسباب في
الثلاثة . « **والعالم** » أي ماسوى الله تعالى من الموجودات، مما يعلم به الصانع [١٢]

---

(١) ج : يحدث . (٢) ج : اسباب .
(٣) أ ج د : من جزئه . (٤) ج : والاستدلالي .
(٥) ج : انواع .
(٦) ج : او بالكليات ، وفي د : والكليات .
(٧) ب ج د : والجزئيات. (٨) ب : ويحصل .
(٩) ج : في والخبر ا . (١٠) د : الاعتقام ، وهو خطأ كتابي .
(١١) أ ب د : لحصر . (١٢) ب : الصانع تعالى .

يقال : عالم الاجسام ، وعالم الاعراض ، وعالم النبات ، وعالم الحيوان الى غير ذلك ،
فتخرج [١] صفات الله تعالى لانها ليست غير الذات ، كما انها ليست عينها « **بجميع
أجزائه** » من السموات وما فيها ، والارض وماعليها [٢] « **محدث** » أي مخرج
من العدم الى الوجود ، بمعنى انه كان معدوماً فوجد ، خلافاً للفلاسفة حيث ذهبوا
[١٦ آ] / الى قدم السموات والارض [٣] بموادها وصورها وأشكالها ، وقدم العناصر بموادها
وصورها لكن بالنوع ، بمعنى انها لم تخل قط عن صورة . نعم اطلقوا القول
بحدوث ما سوى الله تعالى ، لكن بمعنى الاحتياج الى الغير ، لا بمعنى سبق العدم
عليه . ثم أشار [٤] الى دليل حدوث العالم بقوله : « **اذ هو** » أي العالم « **أعيان
وأعراض** » لأنه [٥] ان قام بذاته فعين والا فعرض ، وكل منها حادث لما
سنبين ، ولم يتعرض له المصنف لأن الكلام فيه طويل لا يليق بهذا المختصر ؛
كيف ، وهو مقصور على المسائل دون الدلائل « **فالاعيان ما** [٦] » أي ممكن
يكون « **له قيام بذاته** » بقرينة جعله من أقسام العالم ، ومعنى قيامه بذاته عند
المتكلمين ان يتحيز بنفسه ، غير تابع تحيزه لتحيز شيء آخر ، بخلاف العرض
فان تحيزه تابع لتحيز الجوهر الذي هو موضوعه ، أي محله الذي يقومه ، ومعنى
وجود العرض في الموضوع [٧] هو ان وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع [٧]
ولهذا يمتنع الانتقال عنه ، بخلاف وجود الجسم في الحيز ، فان وجوده في نفسه أمر ،
ووجوده [٨] في الحيز أمر آخر ؛ ولهذا ينتقل عنه . وعند الفلاسفة معنى قيام
[٦/ب] / الشيء بذاته ، استغناؤه عن محل يقومه ، ومعنى قيامه بشيء آخر ، اختصاصه به

---

(١) ج : فيخرج ، وفي د : فيخرج عنه .
(٢) ب . والارض وما يحدث عليها .
(٣) الارض : ناقصة في أ ب د (٤) أ : واشار .
(٥) ج : فانه . (٦) ما : ناقصة في ج .
(٧) ج : في الموضع . (٨) ج : وجوده .

بحيث يصير الأول نعتاً والثاني منعوتاً ، سواء كان متحيزاً كما في سواد الجسم او لا ، كما في صفات المجردات [1] « وهو » أي ما له قيام بذاته من العالم « اما مركب[2] » من جزءين فصاعداً « وهو الجسم » وعند البعض لابد[3] من ثلاثة اجزاء لتحقق[4] الأبعاد الثلاثة ، أعني : الطول والعرض والعمق ، وعند البعض من ثمانية اجزاء[5] ، ليتحقق الابعاد على زوايا قائمة ، وليس هذا نزاعاً لفظياً راجعاً الى الاصطلاح حتى يدفع بأن لكل واحد[6] ان يصطلح على ما يشاء[7] ، بل هو نزاع في أن المعنى الذي وضع لفظ الجسم بازائه[8] ، هل يكفي فيه التركيب من جزءين أم[9] لا ؟ احتج الأولون بأنه يقال لأحد الجسمين – إذا زيد عليه جزء واحد – انه أجسم من الآخر ، فلولا أن مجرد[10] التركيب كاف في الجسمية لما صار بمجرد زيادة الجزء أزيد في الجسمية . وفيه نظر ، لأنه أفعل ، من الجسامة بمعنى الضخامة وعظم المقدار ، يقال : جَسُم الشيء : أي عظم فهو جسيم وجسام[11] بالضم ، والكلام في الجسم الذي هو اسم لا صفة « أو غير مركب كالجوهر (أ) » / [١٧ آ] يعني العين الذي لا يقبل[12] الانقسام لا فعلاً ولا وهماً ولا فرضاً « وهو الجزء الذي لا يتجزأ » ولم يقل وهو الجوهر الفرد[13] احترازاً عن ورود المنع ، فان ما لا يتركب لا ينحصر عقلاً في الجوهر ، بمعنى الجزء الذي لا يتجزأ

(١) د : كما في صفات الباري وفي ب زيادة : تعالى .
(٢) آ د : متركب . (٣) د : لابد له .
(٤) ب جـ د : ليتحقق . (٥) اجزاء : ناقصة في آ .
(٦) آ ب د : لكل أحد . (٧) آ ب : على ماشاه .
(٨) بازائه : ناقصة في ب . (٩) ب : او لا .
(١٠) آ د : انه بمجرد . (١١) جـ : جسم الشيء أي فهو جسيم وجسام .
(١٢) ب : لا تقبل . (١٣) الفرد : ناقصة في آ جـ د .

(أ) الجوهر : ماهية اذا وجدت في الأعيان كانت لا في موضوع « من كتاب التعريفات للجرجاني صفحة ٧٠ » .

بل لا بد من ابطال الهيولى والصورة والعقول والنفوس المجردة ليتم ذلك ، وعند[1] الفلاسفة لا وجود للجوهر الفرد ، أعني الجزء الذي لا يتجزأ ، وتركيب[2] الجسم انما هو من الهيولى والصورة ، وأقوى أدلة إثبات الجزء انه لو وضع (أ) كرة حقيقية على سطح حقيقي لم تماسه[3] الا بجزء غير منقسم ، اذ لو ماسته بجزءين لكان فيها خط بالفعل ، فلم[4] يكن كرة حقيقية . وأشهرها عند المشايخ وجهان[5] : الاول انه لو كان كل عين منقسماً لا الى نهاية ، لم تكن[6] الخردلة اصغر من الجبل ، لان كلاً منهما غير متناهي الاجزاء ، والعظم والصغر انما هو بكثرة الاجزاء وقلتها ، وذلك انما يتصور في المتناهي . الثاني : ان اجتماع اجزاء[7] الجسم ليس لذاته ، والا لما قبل الافتراق ، فالله[8] تعالى قادر على أن يخلق فيه الافتراق الى الجزء الذي لا يتجزأ ، لان الجزء الذي تنازعنا فيه ان امكن افتراقه ، لزم قدرة الله تعالى عليه[9] / [١٧ ب] دفعاً للعجز وان لم يمكن ثبت[10] المدعي ، والكل ضعيف . اما الأول فلأنه انما يدل على ثبوت النقطة[11] وهو لا يستلزم ثبوت الجزء لأن حلولها في المحل ليس حلول السريان حتى يلزم من عدم انقسامها عدم انقسام المحل . واما الثاني والثالث فلأن الفلاسفة لا يقولون بان الجسم متألف من أجزاء[12] بالفعل ، وانها غير متناهية ، بل يقولون انه قابل لانقسامات[13] غير متناهية ، وليس فيه اجتماع أجزاء

(١) جـ : عند . (٢) ب د : وتركب .
(٣) د : يماسه . (٤) ب : ولم .
(٥) جـ : واجهان . وهو خطأ في الكتابة .
(٦) آ جـ : يكن . (٧) اجزاء : ناقصة في جـ .
(٨) ب : والله . (٩) عليه : ناقصة في جـ .
(١٠) آ جـ : يثبت وفي جـ : تثبت .
(١١) د : البقطة . (١٢) جـ : الأجزاء .
(١٣) ب : بل يقولون قابل ، وفي د : ان قابل الانقسامات .

(أ) الاصح : وضعت .

اصلا ، وانما العظم والصغر باعتبار المقدار القائم به ، والافتراق ممكن لا الى نهاية فلا يستلزم الجزء . واما ادلة النفي فلا يخلو [1] عن ضعف ، ولهـذا مآل الامام الرازي(أ) في هذه المسألة الى التوقف . فان قيل : هل لهـذا الخلاف [2] ثمرة ؟ قلنا : نعم ؛ في اثبات الجوهر الفرد نجاة من كثير من ظلمات الفلاسفة مثل اثبات الهيولى والصورة المؤدي الي قدم العالم ، ونفي حشر الاجساد ، وكثير من أصول الهندسة [3] المبني عليها دوام حركة السموات وامتناع الخرق والالتيام عليها [4] « **والعَرَض ما لا يقوم بذاته** » بل بغيره بأن يكون تابعاً له في التحيز او مختصاً به اختصاص الناعت بالمنعوت ، على ما سبق ، لا بمعنى انه لا يمكن تعقله بدون [١٨آ] المحل على ما وهم [5] ، فان ذلك انما هو في بعض الأعراض « **ويحدث/في الاجسام والجواهر** » قيل هو من تمام التعريف احترازا عن صفات الله تعالى « **كالالوان** » وأصولها قيل السواد والبياض ، وقيل الحمرة والصفرة والخضرة [6] ايضاً ، والبواقي تحصل [7] بالتركيب « **والأكوان** » وهي الاجتماع والافتراق [8] والحركة

(١) أ : يخل ، وفي ب ج : يخ ، وهي رمز مختصر ليخلو مثل : الظ بـدل الظاهر ، ومح بدل محال .. الخ . والأصح هنا : فلا تخلو .

(٢) ج : هل من الميل لهذا الخـلاف .

(٣) ب : من الأصول الهندسية .

(٤) عليها : ناقصة في ج . وفي ج د : الحرق والالتيام .

(٥) د : توهم .

(٦) أ ب د : والخضرة والصفرة (٧) تحصل : ناقصة في أ ب د .

(٨) أ د : هي من غير واو ، وفي ب : هي الاجتماع والافراق .

(أ) هو فخر الدين محمـد بن عمر الرازي الامام المفسر أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل . ولد سنة ٥٤٤ هـ وتوفي سنة ٦٠٦ هـ من تصانيفه : تفسير القرآن الكريم ، وهو مطبوع (انظر طبقات الشافعية للسبكي ٥/٣٦) .

والسكون ، « **والطعوم** » وأنواعها تسعة وهي المرارة والحرافة والملوحة والعفوصة(أ) والحموضة والقبض والحلاوة والدسومة والتفاهة(ب) وتحصل بحسب التركيب أنواع لا تحصى [1] « **والروائح** » وأنواعها كثيرة وليست لها اسماء مخصوصة ، والأظهر ان ماعدا الأكوان لا يعرض الا للاجسام واذا تقرر ان العالم اعيان واعراض ، والاعيان اجسام وجواهر ، فنقول : الكل حادث ، اما الأعراض [2] فبعضها بالمشاهدة كالحركة بعد السكون والضوء بعد الظلمة [3] والسواد بعد البياض ، وبعضها بالدليل وهو طريان العدم ، كما في أضداد ذلك ، فان القدم ينافي العدم ، لأن القديم ان [4] كان واجباً لذاته فظاهر ، والا لزم استناده اليه بطريق الايجاب ، اذ الصادر عن الشيء بالقصد والاختيار يكون حادثا بالضرورة ، والمستند الى الموجب القديم [5] قديم ضرورة/امتناع تخلف المعلول عن العلة ، فاما الأعيان فلأنها لا تخلو عن [6] الحوادث ، [١٨ب] وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث . أما المقدمة الأولى فلأنها لا تخلو عن الحركة والسكون وهما حادثان ، اما عدم الخلو فلأن الجسم والجوهر [7] لا يخلو عن [8] الكون في حيز ، فان كان مسبوقاً بكون [9] آخر في ذلك الحيز بعينه فهو ساكن ، وان لم يكن مسبوقاً بكون آخر في ذلك الحيز بل في حيز آخر ، فهو متحرك [10] ،

(١) وتحصل ... تحصى : ناقصة في أ .

(٢) أ : العرض . (٣) ب الظلام .

(٤) ب : اذا . (٥) ب : القدم .

(٦) أ ب : من الحوادث . (٧) أ ب : او الجوهر .

(٨) ج : من الكون ، وفي أ : لايخل .

(٩) د : يكون . (١٠) ب د ، فمتحرك .

(أ) الحرافة بفتح الحاء : طعم يلذع اللسان بحرارته ، والعفوصة : هي المرارة والقبض اللذان يعسر معهما الابتلاع (قاموس المنجد مادة حرف وعفص) .

(ب) التفاهة : اي بدون طعم ، او هي طعم بين الحلاوة والدسومة يكاد لايؤثر في الذوق (المنجد مادة تفه) .

وهذا معنى قولهم : الحركة كونان في آنين في مكانين ، والسكون كونان في آنين في مكان واحد . فان قيل: يجوز أن لا يكون مسبوقاً بكون آخر أصلاً ، كما في آن الحدوث فلا يكون متحركاً كما لا يكون ساكناً ، قلنا : هـذا المنع لا يضرنا لما فيه من تسليم المدعي على أن الكلام في الأجسام التي (١) تعددت فيه(أ) الأكوان ، وتجددت عليها (٢) الأعصار والأزمان. وأما حدوثها فلأنها من الأعراض وهي غير باقية ، ولأن ماهية الحركة لما فيها من انتقال حال (٣) الى حال [١٩آ] يقتضي المسبوقية بالغير ، والأزلية تنافيها / ولأن كل حركة فهي على التقضي وعدم الاستقرار ، وكل سكون فهو جائز الزوال ، لأن كل جسم فهو قابل للحركة(٤) بالضرورة ، وقد عرفت ان ما يجوز عدمه يمتنع قدمه . وأما المقدمة الثانية فلأن ما لا يخلو عن الحوادث لو ثبت في الأزل ، لزم ثبوت الحادث (٥) في الأزل وهو محال . وههنا أبحاث . الأول : انه لادليل على انحصار الأعيان في الجواهر والأجسام ، وانه يمتنع وجود ممكن يقوم بذاته ولا يكون متحيزاً أصـلا ، كالعقول والنفوس المجردة التي يقول(٦) بها الفلاسفة . والجواب ان المدعى حدوث ما ثبت وجوده من الممكنات ، وهو الأعيان المتحيزة والأعراض ، لأن أدلة وجود المجردات غير تامة على ما بين في المطولات . الثاني : ان ماذكر لا يدل على حدوث جميـع الأعراض ، اذ منها مالا (٧) يدرك بالمشاهدة حدوثه ولاحدوث اضداده ، كالأعراض القائمة بالسموات من الأشكال والامتدادات والأضواء .

(١) ب : الذي .
(٢) جـ : فيه،وفي د : عليه (٣) حال : ناقصة في جـ .
(٤) د : قابل الحركة . (٥) أ : الحوادث .
(٦) د : تقول . (٧) أ ب د : ما لم .
(أ) الأصح : فيها .

والجواب ان هذا غير مخل بالغرض (١) لأن حدوث الأعيـان يستدعي حدوث الأعراض ، ضرورة أنها لا تقوم (٢) إلا بها . الثالث :/ان الأزل ليس عبارة عن [١٩ب] حالة مخصوصة يلزم من وجود الجسم فيها وجود الحوادث فيها ، بل هو عبارة عن عدم الأولية ، أو عن استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غـير متناهية في جانب الماضي ، ومعني أزلية الحركات الحادثة انه ما من حركة إلا وقبلها حركة اخرى لا الى بداية(٣) . وهذا هو مذهب الفلاسفة، وهم يسلمون انه لا شيء من جزئيات الحركة بقديم ، وانما الكلام في الحركة المطلقة . والجواب انه لا وجود للمطلق إلا في ضمن الجزئي ، فلا يتصور قدم المطلق مـع حدوث كل من الجزئيات . الرابع(٤) : لو كان كل جسم في حيز لزم عدم تناهي الأجسام ، لأن الحيز هو السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي . والجواب ان الحيز عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله الجسم وتنفذ(٥) فيه أبعاده . ولماثبت أن العالم محدث ، ومعلوم ان المحدث لابد له من محدث ، ضرورة امتناع ترجيح(٦) احد طرفي الممكن من غير مرجح ، ثبت ان له محدثا **« والمحدث للعالم هو الله تعالى »** أي الذات/الواجب الوجود ، الذي يكون وجوده من ذاته ولا يحتاج(٧) الى شيء [٢٠آ] أصلا، إذ لو كان جائز الوجود لكان من جملة العالم، فلم يصلح محدثاً للعالم ومبدأ له ، مع ان العالم اسم لجميـع ما يصلح علماً على وجود مبدأ له ، وقريب من هذا مايقال أن مبدأ الممكنات بأسرها ، لابد أن يكون (٨) واجباً لذاته (٩) ، اذ لو كان ممكناً لكان من جملة الممكنات ، فلم يكن مبدأ لها ، وقد يتوهم ان هذا دليـل على وجود الصانـع من غير افتقار إلى ابطال(١٠) التسلسل ، وليس كذلك ، بل

(١) ب د : بالعرض . (٢) ب : يقوم .
(٣) ب د : لا الى نهاية . (٤) أ : والرابع .
(٥) جـ د : ينفذ . (٦) د : يرجح .
(٧) ب : لا يحتاج . (٨) ب : لا بد وان يكون .
(٩) لذاته : ناقصة في د (١٠) أ : بطلان .

هو اشارة إلى أحد أدلة بطلان التسلسل ، وهو انه لو ترتبت [1] سلسلة الممكنات لا إلى نهاية لاحتاجت إلى علة . وهي لايجوز أن تكون [2] نفسها ولابعضها ، لاستحالة كون الشيء علة لنفسه ولعلله ، بل[3] خارجاً عنها فيكون واجباً ، فينقطع [4] السلسلة . ومن مشهور الأدلة برهان التطبيق ، وهو أن نفرض [5] من المعلول الأخير إلى النهاية جملة [6] ، ومما قبله بواحد مثلاً إلى غير النهاية جملةأخرى. ثم نطبق[7] الجملتين بأن نجعل الأول من الجملة الأولى ، بازاء الأول من الجملة [٢٠ب] الثانية ، والثاني بالثاني وهلم جرا / فان كان بازاء كل واحد من الأولى واحد من الثانية، كان الناقص كالزائد وهو محال، وان لم يكن فقد وجد في الأولى مالايوجد بازائه شيء في الثانية ، فتنقطع الثانية وتتناهى[8] ، ويلزم منه تناهي الأولى ، لأنها لاتزيد على الثانية إلا بقدر متناه ، والزائد على المتناهي بقدر متناه يكون متناهياً بالضرورة . وهذا التطبيق انما يمكن فيما دخل تحت الوجود ، دون ماهو وهمي محض ، فانه ينقطع بانقطاع الوهم ، فلايرد النقض بمراتب العدد بأن تطبق جملتان : احداهما [9] من الواحد لا إلى نهاية ، [10] والثانية من الاثنين لا إلى[11] نهاية ،ولا بمعلومات الله تعالى ومقدوراته ،فان الأولى أكثر[12] من الثانية مع لاتناهيهما، وذلك لأن معنى لا تناهي الأعداد والمعلومات والمقدورات انها لا تنتهي إلى حد لا [13]

(١) ب ج : ترتب .
(٢) أ: لا تجوز، وفي ج د: لايجوز ان يكون
(٣) أ : بل هو .
(٤) أ د : وينقطع، والاصح فتنقطع .
(٥) د : يفرض .
(٦) ب : جملة اخرى .
(٧) ب : تطبق .
(٨) ب ج : فينقطع ، وفي أ : فينقطع ويتناهى .
(٩) ب د : احديهما .
(١٠) ب : من الواحد الى نهاية ، وفي ج : الى النهاية .
(١١) أ : من الاثنين الى نهاية .
(١٢) ب : كثير . وهو خطأ كتابي .
(١٣) ج : ينتهي ، وفي ب : الى ما لا يتصور .

يتصور فوقه آخر(أ) ، لابمعنى ان مالا نهاية له يدخل في الوجود فانه محال ، « **الواحد** » يعني ان صانع العالم واحد ، ولايمكن ان يصدق مفهوم واجب الوجود الا على ذات واحدة ، والمشهور في ذلك بين المتكلمين برهان التمانع المشار إليه بقوله تعالى: ((لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا))(ب) /وتقريره[1] انه لو امكن إلهان لأمكن بينهما تمانع بأن يريد احدهما حركة زيد ، [٢١ آ] والآخر سكونه ، لأن كلا منهما في نفسه امر ممكن ، وكذا تعلق الارادة بكل منهما ، اذ لاتضاد بين الارادتين ، بل بين المرادين وحينئذ[2] اما أن يحصل الامران ، فيجتمع الضدان ، او لا ، فيلزم عجز احدهما ، وهو امارة الحدوث والامكان لما فيه من شائبة الاحتياج . فالتعدد مستلزم لامكان التمانع المستلزم للمحال ، فيكون محالا . وهذا تفصيل ما يقال ان احدهما ان لم يقدر على مخالفة الآخر ، لزم عجزه ، وان قدر لزم عجز الآخر . وبما ذكرنا يندفع [3] ما يقال انه يجوز ان يتفقا من غير تمانع ، او ان تكون [4] الممانعة والمخالفة غير ممكنة [5] لاستلزامها المحال ، او ان [6] يمتنع اجتماع الارادتين كارادة الواحد حركة زيد وسكونه معا . واعلم[7] ان قوله تعالى: ((لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا)) ،حجة اقناعية ، والملازمة عادية على ما هو اللائق بالخطابيات ، فان العادة جارية بوجود

(١) ب : تقديره .
(٢) أ ب ج : عوضاً عن كلمة حينئذ : حرف ح ، ولن نذكر بعد الآن هذه الاصلاحات اذا وردت .
(٣) ج : مندفع .
(٤) ب : او تكون ، وفي د : ان يكون.
(٥) أ ج : غير ممكن .
(٦) ب : وان يمتنع .
(٧) ج : اعلم .

(أ) الأصح : انها لاتنتهي الى حد يتصور فوقه آخر .
(ب) الأنبياء : ٢٢ .

[٢١ب] التمانع والتغالب [١] عند تعدد الحاكم ، على ما أشير اليه بقوله /تعالى: ((ولعلا [٢] بعضهم على بعض(أ)))والا فان اريد الفساد بالفعل اي خروجها عن هذا النظام [٣] المشاهد ، فمجرد [٤] التعدد لا يستلزمه ، لجواز الاتفاق على هذا النظام، وان اريد امكان الفساد فلا دليل على انتفائه . بل النصوص شاهدة [٥] **بطي** السموات ورفع هذا النظام [٦]، فيكون ممكنا لا محالة . لا يقال الملازمة قطعية، والمراد بفسادهما عدم تكونهما [٧] بمعنى انه لو فرض صانعان لأمكن بينهما تمانع في الأفعال ، فلا يكون [٨] احدهما صانعا ، فلم يوجد ممنوع ؛ لأنا نقول: امكان التمانع لا يستلزم الا عدم تعدد الصانع ، وهو لا يستلزم انتفاء المصنوع ، على انه يرد منع الملازمة ان اريد عدم التكون بالفعل ، ومنع انتفاء اللازم ان اريد بالامكان . فان قيل: مقتضى كلمة : لو ان : انتفاء الثاني في الماضي بسبب انتفاء الاول ، فلا يفيد الا الدلالة على [٩] انتفاء الفساد في الزمان الماضي بسبب انتفاء التعدد [١٠]، قلنا: نعم ، [٢٢آ] بحسب اصل اللغة، لكن قد تستعمل/ [١١] للاستدلال بانتفاء الجزء على انتفاء الشرط ، من غير دلالة على تعيين زمان كما في قولنا : لو كان العالم قديماً لكان غير متغير . والآية من هذا القبيل . وقد يشتبه [١٢] على بعض الاذهان احد الاستعمالين بالآخر، فيقع [١٣] الخبط «**القديم**» هذا [١٤] تصريح بما علم التزاماً، اذ [١٥] الواجب لا يكون

(١) ج : التعاقب . (٢) ج : لعلا .
(٣) ب : خروجها عن النظام ، وفي ج : خرجها عن هذا الأنتظام .
(٤) أ : لمجرد . (٥) ج : الشاهدة .
(٦) ج : النظم . (٧) ب : تكوينها .
(٨) أ ب د : فلم يكن . (٩) أ د : على ان .
(١٠) ج : التعدد فيه . (١١) أ د: يستعمل .
(١٢) ج : يستبدل (١٣) ب : بالاخرين ، وفي ج : ينقطع .
(١٤) ج : هو . (١٥) ب : اذا

(أ) المؤمنون : ٩١ .

إلا قديماً ، أي لا ابتداء لوجوده، إذ لو كان حادثاً مسبوقاً بالعدم ، لكان وجوده من غيره ضرورة ، حتى وقع في كلام بعضهم : ان الواجب والقديم مترادفان . لكنه ليس بمستقيم [١] للقطع بتغاير المفهومين ، وانما الكلام في التساوي بحسب الصدق ، فان بعضهم(أ) نص على أن القديم أعم [٢] ، لصدقه على صفات الواجب، ولا استحالة [٣] في تعدد الصفات القديمة ، وانما المستحيل تعدد الذوات القديمة . وفي كلام بعض المتأخرين كالامام حميد الدين الضرير [٤] رحمه الله ومن تبعه ، تصريح بان واجب الوجود [٥] لذاته هو الله تعالى وصفاته ، واستدلوا على أن كل ما هو قديم فهو واجب/لذاته، بأنه لو لم يكن واجباً لذاته لكان جائز العدم [٦] في [٢٢ب] نفسه ،فيحتاج في وجوده الى مخصص [٧] ، فيكون محدثاً،إذ لا يعني بالمحدث [٨] إلا ما يتعلق وجوده بايجاد شيء آخر،ثم اعترضوا بان الصفات لو كانت واجبة،لكانت باقية . والبقاء معنى ، فيلزم قيام المعنى بالمعنى . وأجابوا [٩] بان كل صفة فهي

(١) ب : غير مستقيم .
(٢) آ ب ج : بعضهم على أن القديم ، وفي د : أعم من الواجب .
(٣) ب : والاستحالة .
(٤) ج : الضريري ، وهو علي بن محمد بن علي نجم العلماء البخاري ، كان اماماً كبيراً،فقيهاً ،أصولياً،محدثاً ، مفسراً ، جدلياً ، كلامياً . حافظاً، انتهت اليه رئاسة العلماء بما وراء النهر ،تفقه على شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردي . له حاشية «الهداية» المسماة بالفرائد ، وله شرح الجامع الكبير . توفي سنة ٦٦٧ هـ . (انظر الفوائد البهية) .
(٥) ب : بأن الواجب الوجود .
(٦) ج : لكان جايزاً في نفسه . (٧) أ : تخصيص .
(٨) أ : لانعني ، وف ب : لايعني بالحدث .
(٩) ب د : فأجابوا .

(أ) قد يعني بهم الأشاعرة .

باقية ببقاء ، هو نفس تلك الصفة . وهذا كلام في غاية الصعوبة(أ) ، فان القول بتعـــدد[1] الواجب لذاته مناف للتوحيد ، والقول بامكان الصفات ينافي قولهم بان كل ممكن فهو حادث ، **فان زعموا انها قديمة بالزمان** بمعنى عدم المسبوقيـــة بالعدم – وهذا لاينافي الحدوث الذاتي بمعنى الاحتياج الى ذات الواجب – فهو قول بما ذهبت اليه الفلاسفة من انقسام[2] كل من القدم والحـــدوث الى الذاتي والزماني ، وفيه رفض لكثير من القواعد ، وسيأتي لهذا زيادة تحقيق[3] . « **الحي**

(٢٣ أ) **القادر العليم السميع البصير الشائي/ المريد** » . لان بديهة العقل جازمة بان محدث العالم على هذا النمط البديع ، والنظام المحكم مع ما يشتمل عليه من الافعال المتقنة ، والنقوش[4] المستحسنة ، لايكون بدون هذه الصفات ، على ان اضدادها نقائض(ب) يجب تنزيه الله تعالى عنها . وأيضاً قد ورد الشرع بها ، وبعضها مما لايتوقف ثبوت الشرع عليها ، فيصح التمسك فيها بالشرع[5] كالتوحيـــد ، بخلاف وجود الصانع وكلامه ونحو ذلك مما يتوقف ثبوت الشرع عليـه « **ليس بعرض** » لانه لا يقوم بذاته بل يفتقر الى محل يقومه ، فيكون[6] ممكناً . ولانه يمتنع بقـاؤه ، وإلا لـكان البقاء معنى قائماً به[7] فيلزم قيام المعنى بالمعنى وهو محال ؛ لان قيـــام العرض[8] بالشيء معنـاه أن تحـيزه تابع لتحيزه ، والعرض لاتحيز له بذاته حتى يتحيز غيره بتبعيته ، وهذا مبني[9] على أن بقاء الشيء معنى زائد على وجوده ، وان

(١) د : يتعدد . (٢) انقسام : ناقصة في ج .
(٣) ب : زيادة تحقيق ان شاء الله تعالى .
(٤) ج : والمنقوش . (٥) ب ج د : بالشرع فيها .
(٦) ج : ويكون . (٧) ب : قديماً ، وفي ج : به ؛ غير موجودة .
(٨) ج : لان معنى قيام العرض .. (٩) ب : وهذا بناء .

(أ) ويعلق الكستلي هنا في نسخـــة ج : أي القول باشتراك وجوب الوجود بين الذات والصفة .
(ب) لعله يعني : نقائص .

القيام معناه التبعية في التحيز ، والحق ان البقاء استمرار الوجود وعدم زواله ، وحقيقته[1] : الوجود من[2] حيث النسبة الى الزمان الثاني ،/ ومعنى قولنا : وجد ولم[3] يبق ، [٢٣ب] انه حدث فلم[4] يستمر وجوده ، ولم يكن ثابتاً في الزمان الثاني . وان القيام هو الاختصاص[5] الناعت ، كما في أوصاف الباري ، وان انتفاء الاجسام في كل آن ، ومشاهدة بقائها بتجدد الامثال ، ليس بابعد من ذلك في الاعراض . نعم ، تمسكهم في قيام العرض بالعرض بسرعة الحركة وبطئها ليس بتام[6] ، اذ ليس هنا شيء هو حركة ، وآخر هو سرعة او بطء ، بل هنا[7] حركة مخصوصة تسمى[8] بالنسبة الى بعض[9] الحركات سريعة ، وبالنسبة الى بعضها بطيئة ، وبهذا يتبين[10] ان ليس السرعة والبطء نوعين مختلفين من الحركة ، إذ الانواع الحقيقية لاتختلف بالاضافات . « **ولا جسم** » لانه مركب[11] متحيز وذلك امارة[12] الحدوث « **ولا جوهر** » ، أما عندنا فلأنه اسم للجزء الذي لايتجزأ وهو متحيز وجزء من الجسم ، والله تعالى متعـال عن ذلك . وأما عند الفلاسفة فلأنهم[13] وان جعلوه اسماً للموجود لا في موضوع ، مجرداً كان أو متحيزاً[14] ، لكنهم جعلوه من أقسام الممكن ، وارادوا[15]

(١) ب : وحقيقة . (٢) حرف من ، ناقص في ج .
(٣) د : فلم . (٤) ح : ولم .
(٥) ب د : هو اختصاص . وفي ج : والقيام .
(٦) ج : بطؤها . وفي د : بطوها . وفي ج : ليس بتام . وقد يكون المقصود بها : بتام .
(٧) ب : ههنا . وفي ج : وبطؤ .
(٨) ج : بعد كلمة تسمى : يوجد كلمة حركة .
(٩) د : بعض ، وفي ب : الى بعض .
(١٠) ب د : تبين . (١١) ج د : متركب .
(١٢) ب : اماراة . (١٣) أ : ولأنهم .
(١٤) ج : مجردا كان متحيزا . (١٥) ج : واراد به .

[٢٤ آ] به الماهية الممكنة التي اذا / وجدت كانت لا في موضوع(١) ، وأما إذا اريد بها(٢) القائم بذاته والموجود لا في موضوع ، فانما(٣) يمتنع اطلاقها(أ) على الصانع(٤) من جهة عدم ورود الشرع بذلك ، مع تبادر الفهم الى المركب(٥) والمتحيز ، وذهاب المجسمة والنصارى الى اطلاق الجسم والجوهر عليه بالمعنى الذي يجب تنزيه الله تعالى عنه ، فان قيل : كيف صح(٦) اطلاق الموجود والواجب والقديم ونحوذلك مما لم يرد به الشرع ؟ قلنا : بالاجماع ، وهو من الأدلة الشرعية. وقد يقال: ان الله والواجب والقديم ، ألفاظ مترادفة ، والوجود(٧) لازم للواجب ، واذا(٨) ورد الشرع باطلاق اسم بلغة(٩) ، فهو إذن باطلاق ما يرادفه من تلك اللغة ، أو من لغة أخرى ، وما يلازم معناه وفيه نظر . **« ولا مصور »** أي ذي صورة وشكل مثل صورة انسان(١٠) أو فرس ، لان ذلك من خواص الاجسام ، تحصل(١١) لها بواسطة الكميات والكيفيات واحاطة الحدود والنهايات . **« ولا محدود »** أي ذي حد ونهاية **« ولا معدود »** أي ذي عدد وكثرة، يعني(١٢) ليس محلا للكميات [٢٤ب] المتصلة كالمقادير / ، ولا المنفصلة كالاعداد . وهو ظاهر(١٣) **« ولا متبعض ولا متجزىء »** أي ذي أبعاض واجزاء **« ولا متركب »**(١٤) منها لما في كل ذلك من

(١) جـ : موضع . (٢) ب جـ د : بهما .
(٣) أ ب : الموضوع ،وفي جـ : لافي موضع وانما .
(٤) جـ : الواجب. (٥) ب جـ د : المتركب .
(٦) ب د : يصح . (٧) ب جـ د : والموجود .
(٨) ب : فاذا . (٩) ب : لغة .
(١٠) د : الانسان . (١١) ب د جـ : يحصل .
(١٢) ب : بمعنى ،وفي أ : ذي عد .
(١٣) وهو ظاهر : ناقصة في جـ . (١٤) ب جـ : مركب .
(أ) الأصح : اطلاقها.

الاحتياج المنافي للوجوب ، فما له أجزاء(١) يسمى باعتبار تألفه منها متركبا(٢) ، وباعتبار انحلاله اليها متبعضاً ومتجزئاً(٣) **« ولا متناه »** لان ذلك من صفات المقادير والاعداد **« ولا يوصف بالمائية »** أي المجانسة للاشياء ، لأن معنى قولنا : ما هو ؟(٤) من أي جنس هو ، والمجانسة توجب التمايز عن المتجانسات(٥) بفصول مقوّمة ،(٦) فيلزم التركيب(٧) **« ولا بالكيفية »** من اللون والطعم والرائحة والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة ، وغير ذلك مما هو من صفات الاجسام ، وتوابع المزاج والتركيب **« ولا يتمكن في مكان »** لأن التمكن عبارة عن نفوذ بعد في بعد آخر ، متوهم أو متحقق ، يسمونه المكان . والبعد عبارة عن امتداد قائم بالجسم ، أو بنفسه عند القائلين بوجود الخلاء ، والله تعالى منزه عن الامتداد والمقدار لاستلزامه(٨) التجزؤ . فان قيل : الجوهر الفرد متحيز ولا بعد فيه وإلا لكان متجزئاً(٩) . قلنا : التمكن أخص من التحيز ، لأن الحيز هو الفراغ المتوهم الذي يشغله / شيء ممتد ، أو غير ممتد . فما ذكر دليل على عدم التمكن في [٢٥ أ] المكان ، وأما الدليل على عدم التحيز ، فهو انه لو تحيز ، فأما في الازل فيلزم قدم الحيز ، أو لا ، فيكون محلا للحوادث . وأيضاً اما أن

(١) يقول الكستلي في حاشية على نسخة جـ : أي بالفعل ، واما ما له جزء بالقوة فلا يسمى مركباً وقد يسمى متبعضاً ومتحيزا باعتبار انه قابل للانقسام .
(٢) جـ : مركبا .
(٣) جـ : متحيزاً ومتجيزاً، وفي د : متحيزاً ، والاصح متجزئاً .
(٤) ما : ناقصة في جـ . (٥) ب جـ د : المجانسات .
(٦) في تعليق على نسخة ب كتب : بناء على ان كل من له جنس فله فصل ، واما ما له فصل فهل يكون له جنس ام لا ، ففيه خلاف .
(٧) ب : التركب . (٨) لاستدامة .
(٩) د : متجزا ، والأصح ما ذكرناه سابقاً .

يساوي الحيز أو ينقص عنه فيكون متناهياً ، أو يزيد عليه فيكون متجزئاً .(١) واذا لم يكن في مكان لم يكن في جهة ، ولا عاو ولا ولا سفل ولا غيرهما(أ) لانها اما حدود وأطراف للامكنة ،(٢) أو نفس الامكنة ، باعتبار عروض الاضافة الى شيء « **ولا يجري عليه زمان** » لأن الزمان عندنا عبارة عن متجدد معلوم(٣) يقدر به متجدد آخر ،(٤) وعند الفلاسفة عن مقدار الحركة ، والله تعالى منزه عن ذلك .

واعلم ان ما ذكره(٥) في التنزيهات بعضها يغني عن البعض ، إلا أنه حاول التفصيل والتوضيح في ذلك قضاء لحق الواجب في باب التنزيه ، وردا على المشبهة والمجسمة وسائر فرق الضلال والطغيان بأبلغ وجه وأوكده ، فلم يبال بتكرير(٦) الالفاظ المترادفة ، والتصريح بما علم بطريق الالزام(٧) ، ثم ان مبنى التنزيه عما ذكرت على انها تنافي(٨) وجوب [٢٥ب]/ الوجود ،(٩) لما فيها من شائبة الحدوث والامكان على ما أشرنا إليه . لا على ماذهب إليه المشايخ من أن معنى العرض بحسب اللغة ما يمتنع بقاؤه ، ومعنى الجوهر ما يتركب عنه غيره ، ومعنى الجسم ما يتركب هو عن غيره ، بدليل قولهم : هذا أجسم من ذاك(١٠) وأن الواجب لو تركب ، فاجزاؤه(١١) أما أن تتصف(١٢) بصفات الكمال فيلزم تعدد الواجب ، أو لا ،

(١) د : متحيزاً. (٢) ب : وأطراف الامكنة .
(٣) معلوم : ناقصة في ب جـ د (٤) آخر : ناقصة في أ ب د .
(٥) جـ : ان ما ذكر (٦) جـ : بتكرر ، ولكنها غير منقوطة .
(٧) أ جـ د : الالتزام . (٨) جـ : ينافي .
(٩) جـ : وجود . (١٠) أ ب جـ : ذلك .
(١١) جـ : فأجزائه . (١٢) ب : بتصف .

(أ) الاصح : ولا غيرها .

فيلزم النقص والحدوث . وأيضاً اما أن يكون على جميع الصور والأشكال والكيفيات ، فيلزم اجتماع الاضداد ، أو على بعضها وهي مستوية(١) في افادة المدح والنقص ، وفي عدم دلالة المحدثات عليه ، فيفتقر إلى مخصص ويدخل(٢) تحت قدرة الغير ، فيكون حادثاً ، بخلاف مثل العلم والقدرة ، فانها صفات كمال تدل(٣) المحدثات على ثبوتها ، وأضدادها صفات نقصان لا دلالة على ثبوتها ، لأنها تمسكات ضعيفة توهن عقائد الطالبين ، وتوسع مجال الطاعنين زعماً منهم أن تلك المطالب العالية مبنية على أمثال هذه الشبه الواهية ، واحتج المخالف بالنصوص الظاهرة(٤) / في الجهة والجسمية [٢٦أ] والصورة والجوارح ، وبأن كل موجودين فرضاً ، لابد أن(٥) يكون أحدهما متصلاً بالآخر مماساً له ، أو منفصلاً عنه مبايناً في الجهة ، والله تعالى ليس حالاً(٦) ولا محلاً للعالم فيكون مبايناً في الجهة(٧) فيتحيز ، فيكون جسماً او جزء جسم مصوراً متناهياً . والجواب : ان ذلك وهم محض ، وحكم على غير المحسوس(٨) بأحكام المحسوس ، والأدلة القطعية قائمة على التنزيهات ، فيجب أن يفوّض علم النصوص إلى الله تعالى على ماهو دأب السلف ايثاراً للطريق الاسلم أو تؤول تأويلات(٩) صحيحة على

(١) ب : مستوية الاقدام . (٢) جـ : فيدخل .
(٣) د : يدل،وفي جـ:وانها من صفات كمال كما يدل،وفي ب : فانها صفتا كمال.
(٤) يذكر في حاشية على نسخة جـ هذه النصوص فيقول : كقوله تعالى: الرحمن على العرش استوى،وقوله تعالى: يد الله فوق ايديهم ، وكقوله: ويبقى وجه ربك،وقوله ع.م : ان الله تعالى خلق آدم على صورته .
(٥) جـ : لا بد وان يكون . (٦) جـ:ليس حالاً في شيء .
(٧) ب : مبايناً للعالم في جهة . وفي آ : مبايناً في جهة .
(٨) جـ : حكم على غير المحسوس بالاحكام .
(٩) ب جـ : أو نؤول بتأويلات وفي آ : إيثاراً لطريق الأسلم او تأول تأويلات.

ما اختاره المتأخرون دفعـــاً لمطاعن الجاهلين وجـذباً بضبـع(أ) القاصرين سلوكاً للسبيل الأحـكم . « ولا يشبهه شيء » أي لا يماثله ، أما إذا أريد بالمماثلة الاتحاد في الحقيقة فظاهر ، وأما إذا أريـد بها كون الشيئين بحيث يسد أحدهما مسد الآخر ، أي يصلـح كل لما يصلـح له الآخر ، فلأن شيئاً من الموجودات لا يسد مسده تعالى في شيء من الأوصاف ؛ فان أوصافـه من العـلم والقـدرة وغير ذلك أجلّ وأعلى ممـــا في المخلوقات [٢٦ب]/ بحيث لا مناسبة بينهما . قال في البداية(ب) : أجل ان العلم منا موجود وعرض ومحدث(١) وجائز الوجود ، ومتجدد(٢) في كل زمان ، فلو اثبتنا العلم صفة لله(٣) تعالى ، لكان موجودا وصفة وقديما وواجب الوجود ودائماً من الأزل الى الأبد ، فلا يماثل علم المخلوق (٤) بوجه من الوجوه . وهذا كلامه . وقد (٥) صرح بأن المماثلة عندنا انما تثبت بالاشتراك في جميـــع الأوصاف ، حتى لو اختلفا في وصف واحد انتفت المماثلة . وقال (٦) الشيخ ابو المعين في التبصرة(ج) : انا نجد اهل اللغـــة لا يمتنعون من

(١) ب ج د : وعلم محدث . (٢) ب د : ويتجدد .
(٣) ج : العلم لله ، وفي د : صفة الله تعالى .
(٤) آ ج د : الخالق .
(٥) ج : فقد . (٦) ب : قال .

(أ) الضبع : بضم الضاد منتصف العضد او الابط،ويقال:اخذ بضبعه:اي شده من تحت ابطه وجذبه اليه (قاموس المنجد مادة : ضبع) .
(ب) أي كتاب البداية المار ذكره .
(ج) وهو كتاب (تبصره الادلة) في الكلام للشيخ ابي المعين ميمون بن محمد النسفي المتوفى سنة ٥٠٨ هـ دافع فيه ضد خصوم اهـل السنة . ويعتبر الكتاب تفصيلاً للعقائد النسفية . ويقول حاجي خليفة في كشف الظنون: ومن نظر فيه ـ أي في هذا الكتاب ـ علم ان العقائد لعمر النفسي كالفهرس لهذا الكتاب .

القول بان زيدا مثـل لعمرو في الفقه ، اذا(١) كان يساويه فيـه ويسد مسده في ذلك الباب ، وان كان بينهما مخالفة بوجوه كثيرة . وما يقوله(٢) الاشعرية من انه لا مماثلة الا بالمساواة في جميع الوجوه فاسد ، لان النبي صلى الله عليه وسلم قال(٣) : الحنطة بالحنطة مثـلا بمثـل(أ)(٤) ، واراد الاستواء في الكيل لا غير ، وان تفاوت الوزن وعـدد الحبات والصلابة والرخاوة ، والظاهر انه لا مخالفـة لان مراد(٥) الاشعري المساواة من [٢٧ آ] جميع الوجـوه فيما به / المماثلة(٦) كالكيل مثلا ، وعلى هـذا ينبغي ان يحمل كلام البداية ايضـــا ، والا فاشتراك الشيئين في جميع الاوصـاف ومساواتها(٧) من جميع الوجوه يرفع التعدد(٨) فكيف يتصور التماثل ؟ « ولا يخرج عن علمه وقدرته شيء » لان الجهـل بالبعض ، او العجز

(١) ج : واذا . (٢) تقوله .
(٣) قال : ناقصة في ج .
(٤) آ : مثل بمثل، وفي ج : الحنطة مثلاً بمثل.
(٥) مراد : ناقصة في ج . (٦) ج : المماثل .
(٧) د : ومساوتها . (٨) ب : العدد .
(أ) هناك كثير من الاحاديث بهذا المعنى فيهاذكر الحنطة وغير الحنطة، والحديث صحيح اخرجه مسلم والامام احمد والنسائي عن ابي هريرة،وذكره مالك بالفاظ مختلفة. ونص الحديث هو : «التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد فمن زاد واستزاد فقد اربى الا ما اختلفت الوانه .» وقد ذكر مثله في كتاب البيان والتعريف في اسباب ورود الحديث لابراهيم بن محمد بن كمال الدين الشهير بابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي « مطبعة البهاء ، حلب » قال : اخرجه الطبراني في الكبير وابو نعيم عن بلال.

عن البعض نقص [١] وافتقار الى مخصص ، مع ان النصوص القطعيــة قاطعة [٢] بعموم العلم وشمول القدرة ، فهو بكل [٣] شيء عليم ، وعلى كل شيء قدير ، لا كما [٤] زعمت الفلاسفة من انه لا يعلم الجزئيات ولا يقدر على اكثر من واحد ، والدهرية(أ) انه لا يعلم ذاته والنظّام(ب) انه لا يقدر على خلق الجهل والقبح ، [٥] والبلخي(ج) انه لا يقدر على مثل مقدور العبد ، [٦] وعامة المعتزلة انه لا يقـدر على نفس [٧] مقدور العبد « **وله صفات** » لما ثبت من انه [٨] عالم قادر حي ، الى غـير ذلك ، ومعـلوم ان كلا من ذلك يـدل [٩] على معنى زائد على مفهوم الواجب ، وليس الكل الفاظا مترادفة ، وان صدق المشتق على شيء يقتضي ثبوت مأخذ الاشتقاق له ، فيثبت [١٠] له صفة العلم والقدرة والحياة .

---

(١) ج : لان الجهل بالبعض عجز ، والعجز عن البعض نقص .
(٢) ج د : ناطقة . (٣) ج : فبكل شيء .
(٤) لا كما : ناقصة في ج . (٥) ب د : القبيح .
(٦) ج : مقدور الخلق العبد . (٧) ب : على مثل .
(٨) آ : لما ثبت انه . (٩) د : بـدل .
(١٠) ج : فثبت .

(آ) الدهرية فرقة لا تؤمن بدين ولا اله، وتقول بقدم العالم ولا تؤمن إلا بالمحسوس ولا تعتقد بوجود عالم وراء هذا العالم المادي ، ولا تؤمن بالبعث والثواب والعقاب . وانظر حاسية الكتلي ص ٧٥ وكشاف اصطلاحات الفنون .

(ب) من اقطاب المعتزلة ؛ تلميذ العلاف واستاذ الجاحظ توفي سنة ٢٢١ ﻫ واسمه ابراهيم بن سيار بن هانيء « انظر مفتاح السعادة ج ٢ ص ٤٩ » .

(ج) هو عبدالله بن أحمد بن محمود البلخي البغدادي، لقبه ابو القاسم . معتزلي اقام ببغداد وتوفي في بلخ في شعبان سنة ٣١٩ ﻫ . له كتاب (اوائل الأدلة) في اصول الدين ، وكتاب المقالات . « معجم المؤلفين ج ٦ ص ٣٤ » .

/ وغير ذلك . لا كما يزعم [١] المعتزلة انه عالم لا علـم له ، قادر [٢] [٢٧ ب] لا قدرة له ، الى غير ذلك فانه محال [٣] ظاهر ، بمنزلة قولنا : أسـود لا سواد له . وقد نطقت النصوص بثبوت علمـه وقدرته وغيرهما [٤] ، ودل صدور الافعال المتقنة على وجود علمه وقدرته [٥] لا على مجرد تسميته عالماً وقادراً ، [٦] وليس النزاع [٧] في العلم والقدرة [٨] التي هي من [٩] جملة الكيفيات والملكات ، كما صرح به [١٠] مشايخنا من ان الله تعالى حي وله حياة أزلية ليست بعرض ولا مستحيل البقـاء ، والله تعالى عالم وله عـلم ازلي شامل ، [١١] ليس بعرض ولا مستحيل البقاء ، ولا ضروري ولا مكتسب ، وكذا في سائر الصفات ، بل النزاع في انه كما ان للعالم منا علماً [١٢] هو عرض قائم به زائد عليه حادث ، فهل لصانـع العالم [١٣] علم هو صفة أزلية قائمة [١٤] به زائدة عليه ، وكذا جميـع الصفات ؟ فأنكره الفلاسفة والمعتزلة وزعموا ان صفاته عين ذاته ، بمعنى ان ذاته تسمى [١٥] باعتبار التعلق بالمعلومات عالـماً ، وبالمقدورات قادراً ، الى غير ذلك ، فلا [١٦] يلزم تكثر في الذات ولا تعدد القدماء [١٧] والواجبات . والجواب

---

(١) د : تزعم . (٢) ب ج د : وقادر .
(٣) آ : الرمز مح، بدلاً عن محال. (٤) وغيرهما : ناقصة في ج .
(٥) ودل . . . وقدرته : ناقصة في ج .
(٦) ج : عالماً قدراً . (٧) د : التنازع .
(٨) القدرة : ناقصة في ج . (٩) ب ج : التي من .
(١٠) آ د : لما صرح به . وفي ب : بما صرح .
(١١) شامل بجمع الأشياء . (١٢) ب : علم .
(١٣) ج : للصانع للعالم . وفي ب د : للصانع العالم .
(١٤) ج : قاية بذاته . (١٥) تسمى : ناقصة في ج .
(١٦) آ : ولا . (١٧) آ ب د : في القدماء .

[٢٨ أ] ما سبق من أن المستحيل تعدد الذوات (١) القديمة / وهو غير لازم ، ويلزمكم كون العلم مثلاً قدرة وحياة وعالماً وحياً وقادراً وصانعاً للعالم ومعبوداً للخلق ، وكون الواجب غير قائم بذاته ، الى غير ذلك من المحالات.

« **أزلية** » لا كما يزعم (٢) الكرامية(أ) من أن له صفات لكنها حادثة ، لاستحالة قيام الحوادث بذاته « **قائمة بذاته** » ضرورة انه لا معنى لصفة الشيء إلا ما يقوم به ، لا كما تزعم (٣) المعتزلة من انه متكلم بكلام هو قائم بغيره (٤) ، لكن مرادهم نفي كون الكلام صفة له ، لا اثبات (٥) كونه صفة له غير قائمة بذاته . ولما تمسكت المعتزلة بأن في اثبات الصفات ابطال التوحيد ، لما انها موجودات قديمة مغايرة لذات الله تعالى ، (٦) فيلزم قدم غير الله تعالى وتعدد القدماء بل تعدد الواجب لذاته ، على ما وقعت الاشارة اليه في كلام المتقدمين(ب) والتصريح به في كلام (٧) المتأخرين من أن واجب الوجود بالذات هو الله تعالى وصفاته . وقد كفرت النصارى باثبات ثلاثة من القدماء ، فما بال الثمانية او اكثر ؟ اشار الى الجواب بقوله « **وهي لا هو ولا غيره** » يعني ان صفات الله تعالى ليست

(١) ب : الذات . (٢) د : تزعم .
(٣) ب : يزعم . (٤) ج : لغيره .
(٥) ج : لاثبات . (٦) ج : متغايرة لذاته تعالى .
(٧) المتقدمين والتصريح به في كلام : ناقصة في ج .

(أ) تنسب الى مؤسسها محمد بن كرّام المتوفى سنة ٢٢٥ هـ . وهم مجسّمة. والعالم عندهم ابدي لا يفنى . وهم يؤمنون بالقدر خيره وشره . (الملل والنحل ج ١ ص١٠٨).

(ب) يقول الكستلي في حاشيته على هذا الشرح المطبوع بمطبعة الحاج حسين افندي سنة ١٣١٠ هـ : حيث جعلوا القديم والواجب مترادفين ، فيلزم تعدد الواجب مثل تعدد القديم .

/ عين الذات ولا غير الذات ، فلا يلزم قدم الغير ولا تكثر (١) القدماء . [٢٨ب] والنصارى وان لم يصرحوا بالقدماء المتغايرة ، (٢) لكن لزمهم ذلك لأنهم أثبتوا الأقانيم الثلاثة التي هي الوجود والعلم والحياة ، وسموها الأب والابن وروح (٣) القدس ، وزعموا أن أقنوم العلم قد (٤) انتقل إلى بدن عيسى عليه الصلاة والسلام ، فجوزوا الانفكاك والانتقال ، فكانت ذوات (٥) متغايرة . ولقائل أن يمنع توقف التعدد والتكثر على التغاير ، بمعنى جواز الانفكاك ، للقطع بأن مراتب الأعداد من الواحد والاثنين والثلاثة إلى غير ذلك متعددة (٦) متكثرة ، مع أن البعض جزء من البعض ، والجزء لا يغاير الكل . وأيضاً لا يتصور نزاع من ، (٧) أهل السنة في كثرة الصفات وتعددها ، متغايرة كانت أو غير متغايرة ، (٨) فالأولى ان يقال : المستحيل تعدد ذوات قديمة لا ذات وصفات ، وانه لا يجترأ (٩) على القول بكون الصفات واجبة (١٠) الوجود لذاتها ، بل يقال : هي واجبة لا بغيرها ، (١١) بل لما ليس عينها ولا غيرها ، أعني ذات الله تعالى وتقدس ، ويكون هذا مراد من قال الواجب الوجود (١٢) / لذاته هو الله تعالى ، وصفاته ، [٢٩أ] بمعنى (١٣) أنها واجبة لذات الواجب تعالى وتقدس ، واما في نفسها فهي

(١) د : يكثر . (٢) آ : المغايرة .
(٣) ب : ويسموه ، وفي ج : ويسموها ، وفي د : الروح القدس .
(٤) قد : ناقصة في د . (٥) آ : ذواتا .
(٦) والثلاثة . . . متعددة ناقصة في ج .
(٧) من : ناقص في ج . (٨) ج : مغايرة كانت او غير مغايرة .
(٩) ج د : وأن . وفي ب : وان لا يجترئ .
(١٠) آ ب ج : واجب . (١١) ب ج د : لغيرها .
(١٢) الوجود : ناقصة في ب . (١٣) ب ج د : يعني .

ممكنة ، ولا استحالة في قدم الممكن إذا كان قائماً [1] بذات القديم واجباً به [2] غير منفصل عنه . فليس كل قديم إلهاً حتى يلزم من وجود القدماء وجود الآلهة ، لكن ينبغي أن يقال : الله [3] تعالى قــديم بصفاته ، ولا يطلق [4] القول بالقدماء لئلا يذهب الوهم [5] إلى أن كلا منها قائم بذاته موصوف بصفات الألوهية ، ولصعوبة هذا المقام ذهبت [6] المعتزلة والفلاسفة إلى نفي الصفات ، والكرّامية الى نفي قدمها ، والاشاعرة الى نفي غيريتها وعينيتها [7] . فان قيل هذا [8] في الظاهر رفـع للنقيضين وفي الحقيقة جمـع بينهما [9] لأن المفهوم من الشيء ان لم يكن [10] هو المفهوم من الآخر فهو غيره ، والا فعينه [11] ، ولا يتصور بينهما واسطة . قلنا : قد فسروا الغيرية بكون الموجودين ، بحيث يقدر ويتصور وجود أحدهما مـع عدم الآخر ، اي يمكن الانفكاك بينهما ، والعينية باتحاد المفهوم بلا تفاوت أصلاً.

[٢٩ب] / فلا يكونان نقيضين ، بـل يتصور بينهما واسـطة بأن يكون الشيء بحيث لا يكون مفهومه مفهوم الآخر ولا يوجـد بدونه ، كالجزء مـع الكل ، والصفة مع الذات ، وبعض الصفات مع البعض ، فان ذات الله

(١) د : قايم .
(٢) القديم : ناقصة في جـ . وفي ب د : واجباً له .
(٣) د: ان الله تعالى . (٤) ب : ولا يليق .
(٥) جـ: الفهم . (٦) جـ : وذهبت .
(٧) جـ : عيليتها وغيريتها . (٨) ب جـ : هذا النفي .
(٩) بعد كلمة بينهما يوجد جملة :لأن نفي الغيرية صريحاً مثلاً ،اثبات العينة ضمناً، واثباتها مع نفي العينية صريحاً ، جمع بين النقيضين ، وكــذا في نفي العيلية صريحاً جمــع بينهما .
(١٠) وان لم يكن في حـ . (١١) ب : والا فهو عينه .

تعالى وصفاته ازلية ، والعدم على الازلي [1] محـال ، الواحد من العشرة يستحيل بقاؤه بدونهـا وبقاؤها بدونه ، اذ هو منها فعدمها عدمه ، ووجودها وجوده ، بخلاف الصفات المحدثة ، فان قيام الذات بدون تلك الصفات [2] المعينة متصور ، فيكون(آ) غير الذات كما ذكره المشايخ [3] وفيه نظر ، لأنهم ان [4] أرادوا صـحة الانفكاك من الجـانبين انتقض [5] بالعالم مع الصانع ، والعرض مع المحل ؛ اذ لا يتصور وجود العالم مع عدم الصانع لاستحالة عدمه ، ولا وجود العرض كالسواد مثـلاً بدون المحـل ، وهو ظاهر مع القطع [6] بالمغايرة اتفاقا ، وان اكتفوا بجانب واحـد لزمت المغايرة بين الجزء والكل [7] وكذا بين الذات [8] والصفة ، للقطع بجواز وجود / الجزء بدون الكل ، والذات بدون الصـفة . وما ذكر [9] من [٣٠أ] استحالة بقاء الواحد بدون العشرة ظاهر الفساد . ولا يقال : [10] المراد امكان تصور وجود كل منهما مع عدم الآخر ولو بالفرض [11] وان كان محالا ، والعالم قد يتصور موجودا ثم يطلب بالبرهان ثبوت [12] الصانع ، بخلاف الجزء مع الكل ، فانه كما يمتنع وجود العشرة بدون الواحـد ، يمتنع وجود الواحد من العشرة بدون العشرة ، اذ لو وجد لما كان واحدا

(١) جـ : في الازل . (٢) أ ب د : الصفة .
(٣) د : ذكر المشايخ رحمهم الله تعالى .
(٤) جـ : اذا . (٥) د : تنقض .
(٦) جـ : مع قطـع النظر .
(٧) جـ : بين الكل والجزء . وفي آ ، من الجزء والكل .
(٨) آ : من الذات .
(٩) ب : ذكروا . (١٠) ب: لا يقال .
(١١) د ، بالعرض .
(١٢) ب : بثبوت .

(آ) الأصح : تكون .

من العشرة . والحاصل ان وصف الاضافة معتبر (١) وامتناع الانفكاك حينئذ ظاهر ، لانا نقول: قد صرحوا بعدم (٢) المغايرة بين (٣) الصفات بناء على انها لا يتصور عدمها لكونها ازلية مع القطع بأنه يتصور وجود البعض كالعلم مثلا ، ثم يطلب اثبات البعض الآخر ، فعلم انهم لم يريدوا هذا المعنى ، مع انه لا يستقيم في العرض مع المحل ، ولو اعتبر (٤) وصف الاضافة لزم عدم المغايرة بين كل متضايفين ، كالاب والابن، وكالاخوين [٣٠ب] وكالعلة والمعلول (٥) بل بين / الغيرين ، لأن الغير من الأسماء الاضافية (٦) ولا قائل بذلك . فان قيل : لم لا يجوز ان يكون مرادهم انها لا هو بحسب المفهوم ، ولا غيره بحسب الوجود (٧) كما هو حكم سائر المحمولات بالنسبة الى موضوعاتها (٨) فانه يشترط الاتحاد بينها (٩) بحسب الوجود ، ليصح الحمل والتغاير بحسب المفهوم ليفيد ، كما في قولنا : الانسان كاتب ، بخلاف قولنا الانسان حجر فانه لا يصح ، وقولنا : الانسان انسان فانه لا يفيد . قلنا : لان هذا انما يصح في مثل (١٠) العالم والقادر بالنسبة الى الذات لا في مثل العلم والقدرة ، مع ان الكلام فيه (١١) ولا في الاجزاء غير المحمولة (١٢) كالواحد من العشرة ، واليد من زيد . وذكر (١٣) في التبصرة ان كون (١٤) الواحد من العشرة ، واليد من زيد ، غيره ، مما لم يقل به

(١) آ ب : معتبرة .
(٢) د : بقدم . (٣) آ : من الصفات .
(٤) د : اعتبروا . (٥) ب ج : مع المعلول .
(٦) آ : من أسماء الاضافية . (٧) «ولا غيره بحسب الوجود» : ناقصة في ج.
(٨) آ : موضوعها . (٩) د : منها .
(١٠) د : لان هذا لا يصح الا في مثل .
(١١) فيه : ناقصة في ج . (١٢) في الاصل : الغير المحمولة .
(١٣) ب : وذلك . (١٤) ج : ان ما يكون .

احد من المتكلمين سوى جعفر بن حارث وقد خالف في ذلك جميع المعتزلة ، وعدّ ذلك من جهالاته ؛ وهذا لأن العشرة اسم لجميع الافراد ، متناول لكل فرد مع اغياره (١) فلو كان الواحد غيرها لصار غير (٢) نفسه ، لأنه من العشرة ، وان تكون (٣) العشرة بدونه . وكذا لو كان (٤) [يد زيد غيره لكان اليد غير نفسها . هذا كلامه ولا يخفى ما فيه . « وهي » أي صفاته الازلية « العلم » وهي صفة / أزلية تنكشف المعلومات عند تعلقها بها . « والقدرة » وهي صفة أزلية [٣١أ] تؤثر في المقدورات عند تعلقها بها (٥) « والحياة » وهي صفة أزلية توجب صحة العلم . « والقوة » وهي (٦) بمعنى القدرة « والسمع » وهي صفة تتعلق (٧) بالمسموعات « والبصر » صفة تتعلق بالمبصرات فتدرك (٨) ادراكا تاماً ، لا على سبيل التخيل والتوهم (٩) ، ولا على طريق تأثر حاسة ووصول هواء (١٠) ، ولا يلزم من قدمها (١١) قدم المسموعات والمبصرات ، كما لا يلزم عن قدم العلم والقدرة قدم المعلومات والمقدورات ، لأنها صفات (١٢) قديمة

(١) ج : اعتباره . (٢) ج : لغير .
(٣) د : ولم يكون . ولعله يعني هنا : ولن تكون . أي لا وجود للعشرة بدون الواحد . (٤) ج : كذا ولو كان .
(٥) القدرة . . . بها : ناقصة في د .
(٦) ب ج : هي .
(٧) آ ب : ناقصة فيها كلمة :وهي . وفي ج : صفة يتعلق .
(٨) ج : فيدرك . (٩) د : الوهم .
(١٠) ج : ولا على سبيل بأثر ووصول هواء . وهذا تحريف ظاهر . وفي ب : تأثير .
(١١) ب ج : قدمها . (١٢) آ : صفة .

تحدث[١] لها تعلقات بالحوادث « **والارادة والمشيئة** » وهما عبارتان عن صفة في الحي توجب تخصيص أحد المقدورين في أحد الاوقات بالوقوع ، مع استواء نسبة القدرة الى الكل ، وكون تعلق العلم تابعاً[٢] للوقوع . وفيما ذكر تنبيه على الرد على من زعم ان المشيئة قديمة ، والارادة حادثة قائمة بذات الله تعالى ، وعلى من زعم ان معنى إرادة الله تعالى فعله ، انه ليس بمكره ولا ساه ولا مغلوب ، ومعنى ارادته فعل غيره ، [٣١ب] انه آمر به ، كيف وقد امر كل مكلف بالايمان / وسائر الواجبات ، ولو شاء لوقع . « **والفعل والتخليق** » عبارة عن صفة أزلية يسمى التكوين وسيجيء تحقيقه . وعدل عن لفظ الخلق لشيوع استعماله في المخلوق . « **والترزيق** » وهو[٣] تكوين مخصوص . صرح به اشارة إلى أن مثل التخليق والتصوير والترزيق والإحياء والاماتة وغير ذلك مما يسند[٤] الى الله تعالى ، كل منها[٥] راجع الى صفة حقيقية أزلية قائمة بالذات هي التكوين ، لا كما زعم الاشعري من انها اضافات وصفات للأفعال . « **والكلام** » هو صفة أزلية عبر عنها بالنظم المسمى بالقرآن المتركب من الحروف . وذلك ان كل من يأمر وينهى ويخبر ، يجد من نفسه معنى ، ثم يدل عليه بالعبارة أو بالكتابة أو بالاشارة[٦] ، وهو غير العلم ، اذ قد يخبر الانسان عما لا يعلمه بل يعلم خلافه ، وغير الارادة لانه قد يأمر بما لا يريده[٧] كمن أمر عبده قصداً إلى اظهار عصيانه وعدم امتثاله لاوامره ،

(١) د : يحدث . (٢) ج : مانعاً .
(٣) آ د : هـو . (٤) ب : اسند .
(٥) ب : منها .
(٦) د ب : او الكتابة او الاشارة . وفي ج : او بالكتابة او الاشارة .
(٧) د : يريـد .

ويسمى هذا كلاماً نفسياً على ما أشار إليه الاخطل بقوله :

ان الكلام لفي الفؤاد / وانما ... جعل اللسان على الفؤاد دليلا . [٣٢أ]

وقال عمر رضي الله عنه : اني زورت في نفسي[١] مقالة(أ) . وكثيراً ما تقول لصاحبك : ان في نفسي كلاما اريد ان اذكره لك . والدليل على ثبوت صفة الكلام إجماع الامة ، وتواتر النقل عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام انه تعالى متكلم مع القطع باستحالة التكلم من غير[٢] ثبوت صفة الكلام ، فثبت ان الله تعالى[٣] صفات ثمانية هي : العلم والقدرة والحياة والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام . ولما كان في الثلاثة الاخيرة زيادة نزاع وخفاء ، كرر الاشارة الى اثباتها وقدمها وفصل الكلام بعض التفصيل فقال :[٤] « **وهو** » أي الله تعالى « **متكلم بكلام هو صفة له** » ضرورة امتناع اثبات المشتق للشيء[٥] من غير قيام مأخذ الاشتقاق به ، وهذا[٦] رد على المعتزلة حيث ذهبوا الى انه متكلم بكلام هو قائم بغيره ، ليس صفة له . « **ازلية** » ضرورة امتناع قيام الحوادث بذاته تعالى[٧] « **ليس من جنس الحروف والأصوات** »[٨] ضرورة انها اعراض حادثة

(١) آ ب : زودت . وفي ج : ففي نفسي .
(٢) آ : مع غير ثبوت . (٣) د : ان الله تعالى له .
(٤) آ ب : وقال . (٥) ج : بالشيء .
(٦) به : ناقصة في ج ، وفي ب جد : وفي هذا .
(٧) ب : بذاته . وفي د : بذات الله تعالى .
(٨) ج : ليس من الحروف والاصوات .

(آ) وردت هذه الجملة ضمن حديث عن عمر في سقيفه بني مساعدة بعد موت الرسول واجتماع الصحابة لانتخاب خليفة بعده (انظر حياة الصحابة لمحمد يوسف الكاندهلوي ج٢ ص ١٠٨)

[٣٢ب] / مشروط[١] حدوث بعضها بانقضاء البعض ، لان امتناع التكلم بالحرف الثاني بدون انقضاء الحرف الأول بديهي ، وفي هذا رد على الحنابلة والكرّامية القائلين بأن كلامه عرض من جنس الأصوات والحروف ومع ذلك فهو قديم «**وهو**» أي الكلام «**صفة**» أي معنى قائم بالذات «**منافية للسكوت**» الذي[٢] هو ترك التكلم مع القدرة عليه «**والآفة**»[٣] التي هي عدم مطاوعة الآلات ، اما بحسب الفطرة كما في الخرس[٤] ، أو بحسب ضعفها وعدم بلوغها حد القوة ، كما في الطفولية ، فان قيل : هذا انما يصدق على الكلام اللفظي دون الكلام النفسي ، اذ السكوت والخرس انما ينافي التلفظ . قلنا : المراد السكوت والآفة الباطنيان ، بأن لايريد[٥] في نفسه التكلم ، او لا يقدر على ذلك ، فكما[٦] ان الكلام لفظي ونفسي فكذا ضده[٧] اعني السكوت والخرس «**والله تعالى متكلم بها ، آمر ، ناه ، مخبر**» يعني[٨] انه صفة واحدة تتكثر[٩] الى الأمر والنهي والخبر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وسائر الصفات ، فان [٣٣آ] / كلا منها واحدة قديمة ، والتكثر والحدوث انما هو في التعلقات[١٠] والاضافات ، لما أن ذلك أليق بكمال التوحيد ، ولأنه لا دليل على تكثر[١١] كل منها

(١) ج : مشروطة .
(٢) ج : والذي .
(٣) ج : بعد كلمة الآفة يوجد جملة زائدة وهي : الذي هو ترك التكلم والقدرة.
(٤) ب ج : الاخرس .
(٥) ج : بان يريد وفي ب : بان لايدبر . وفي د : بان لا يدبر .
(٦) د : كما .
(٧) د ، فكذا يدبر ضده
(٨) ب : بمعنى .
(٩) ب : بتكثر .
(١٠) د : المتعلقات .
(١١) آ : ولانه لا تكثر كل منها . وفي ب : لا دليل له على تكثير .

في نفسها ، فان قيل : هذه أقسام للكلام لا يعقل[١] وجوده بدونها ، قلنا : ممنوع ، بل انما يصير[٢] أحد تلك الأقسام عند التعلقات وذلك فيما لايزال ، وأما في الأزل فلا انقسام أصلا . وذهب بعضهم الى انه في الأزل خبر ، ومرجع الكل إليه ، لأن حاصل الأمر اخبار عن استحقاق الثواب على الفعل ، والعقاب على الترك ، والنهي على العكس ، وحاصل الاستخبار الخبر عن طلب الاعلام ، وحاصل النداء الخبر عن طلب الاجابة . ورد بأنا نعلم اختلاف هذه المعاني بالضرورة ، واستلزام البعض للبعض لايوجب الاتحاد . فان قيل : الأمر والنهي بلا مأمور ومنهي سفه[٣] وعبث ، والاخبار في الازل[٤] بطريق المضي ، كذب محض يجب تنزيه الله تعالى عنه ، قلنا : ان لم نجعل[٥] كلامه في الازل أمراً ونهياً وخبراً[٦] فلا إشكال ، وان جعلناه ، فالامر في الأزل ، لايجاب تحصيل المأمور به في / وقت وجود[٧] المأمور وصيرورته اهلا لتحصيله[٨] ، فيكفي وجود [٣٣ب] المأمور في علم الآمر ، كما إذا قدر الرجل ابناً له فأمره بأن يفعل كذا بعد الوجود . والاخبار بالنسبة إلى الازل لايتصف بشيء من الازمنة ، اذ لا ماضي ولا مستقبل ولا حال بالنسبة إلى الله تعالى لتنزهه عن الزمان ،

(١) ج : لا نعقل .
(٢) د : تصير .
(٣) ج : سفه : غير موجودة .
(٤) ج: الازلي .
(٥) د ، يجعل .
(٦) ج: وخبر .
(٧) ج : الوجود .
(٨) د : كتحصيله .

كما أن علمه أزلي لا يتغير بتغير الازمان[١] . ولما صرح بأزلية الكلام ، حاول التنبيه على أن القرآن أيضاً قد يطلق على هذا الكلام النفسي القديم ، كما يطلق على النظم المتلو الحادث فقال : **« والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق »** وعقب القرآن بكلام الله تعالى ، لما ذكر المشايخ[٢] من أنه يقال : القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ، ولايقال : القرآن غير مخلوق ،[٣] لئلا يسبق الى الفهم ان المؤلف من الاصوات والحروف قديم ، كما ذهبت إليه الحنابلة جهلاً أو عناداً ، وأقام غير المخلوق[٤] مقام غير الحادث ، تنبيهاً على اتحادهما ، وقصداً إلى جري الكلام على وفق الحديث ، حيث قال ﷺ : القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ، ومن قال انه مخلوق فهو [٣٤آ] كافر بالله العظيم (آ) . وتنصيصاً على / محل الخلاف بالعبارة المشهورة فيما بين الفريقين ، وهو أن القرآن مخلوق أو غير مخلوق . ولهذا تترجم المسألة بمسألة خلق القرآن . وتحقيق الخلاف بيننا وبينهم يرجع الى إثبات الكلام النفسي ونفيه ، وإلا فنحن لا نقول بقدم الألفاظ والحروف ، وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي ، ودليلنا ما مر أنه ثبت بالإجماع وتواتر النقل عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

(١) آ د : الزمان .   (٢) د : رحمه الله تعالى .
(٣) ولا يقال القرآن غير مخلوق : محذوفة في ج .
(٤) ج : غير مخلوق .

(آ) من غير المعقول ان يكون هذا الحديث صحيحاً ، وإلا لما ثار الخلاف الشديد حول مسألة خلق القرآن . ولقد قال اسماعيل الجراحي في « كشف الخفاء » بعد أن ذكره تحت رقم ١٨٦٩ : أن صاحب المقاصد ذكره بروايات مختلفة ، ويضيف أن ابن الجوزي قد حكم بوضع هذا الحديث وتبعه الصغاني .

انه متكلم ؛ ولا معنى له سوى أنه متصف بالكلام ، ويمتنع قيام اللفظي الحادث بذاته تعالى ، فتعين النفسي القديم . واما استدلالهم[١] بأن القرآن متصف بما هو من صفات المخلوق ، وسمات الحدوث من التأليف والتنظيم[٢] والانزال والتنزيل ، وكونه عربياً مسموعاً فصيحاً معجزاً ، الى غير ذلك فانما يقوم[٣] حجة على الحنابلة لا علينا ، لأنا قائلون بحدوث النظم ، وإنما الكلام في المعنى القديم . والمعتزلة لما لم يمكنهم إنكار كونه تعالى متكلماً ، ذهبوا الى أنه متكلم بمعنى إيجاد الأصوات والحروف في محالها[٤] ، أو إيجاد أشكال / الكتابة في اللوح المحفوظ وإن لم يقرأ ، على اختلاف بينهم . [٣٤ب] وأنت خبير بأن المتحرك من قامت به الحركة لا من أوجدها ، وإلا لصح[٥] اتصاف الباري تعالى بالأعراض المخلوقة له ، تعالى عن ذلك علواً كبيراً . ومن أقوى شبه المعتزلة يقولون : إنكم متفقون أن القرآن[٦] اسم لما نقل الينا بين دفتي المصاحف[٧] تواتراً ، وهذا يستلزم كونه مكتوباً في المصاحف مقروءاً بالألسن مسموعاً بالآذان ، وكل ذلك من سمات الحدوث بالضرورة . فأشار الى الجواب بقوله : **« وهو »** أي القرآن الذي هو كلام الله تعالى ، **« مكتوب في مصاحفنا »** أي بأشكال الكتابة وصور الحروف الدالة عليه **« محفوظ في قلوبنا »** أي بألفاظه

(١) في حاشية على نسخة ج : أي استدلال المعتزلة على نفي الكلام النفسي .
(٢) ج : والنظم .   (٣) ج : تقوم .
(٤) أ : محلها .
(٥) د : والا يصح .
(٦) أ د : انكم متفقون على ان القرآن . وفي ب : انهم متفقون على ان القرآن .
(٧) أ : المصحف .

المخيلة[1] «مقروء بألسنتنا»[2] بحروفه الملفوظة المسموعة «مسموع بآذاننا» بذلك[3] ايضاً «غير حال فيها» أي مع ذلك ليس حالاً في المصاحف ولا في القلوب[4] والألسنة والآذان بل معنى قديم قائم بذات الله تعالى يلفظ ويسمع[5] بالنظم الدال عليه ويحفظ [٣٥ آ] / بالنظم المخيل ويكتب بنقوش وصور وأشكال[6] موضوعة للحروف الدالة عليه، كما يقال: النار جوهر محرق، يذكر باللفظ ويكتب بالقلم، ولا يلزم منه كون[7] حقيقة النار صوتاً وحرفاً. وتحقيقه أن للشيء وجوداً في الأعيان، ووجوداً في الاذهان[8] ووجوداً(أ) في العبارة ووجوداً في الكتابة. فالكتابة تدل على العبارة، وهي على ما في الاذهان، وهو على ما في الاعيان(ب) فحيث يوصف القرآن بما هو من لوازم القديم كما في قولنا القرآن غير مخلوق، فالمراد[9] حقيقته الموجودة في الخارج.

(١) ج: بالالفاظ المخيلة. (٢) ج: بالسنتنا.
(٣) بذلك: ناقصة في د. (٤) ج: ولا القلوب.
(٥) د: ويستمع. (٦) د: بنقوش وأشكال وصور.
(٧) آ: بعد كلمة كون يوجد كلمة صوت.
(٨) ج: وجوداً في الاذهان ووجوداً في الأعيان.
(٩) ج: فالمراد به.

(آ) من هنا تبدأ الصفحات المكتوبة بخط مختلف في د: ٣٦ أ، وهي كثيرة الخطأ،
(ب) في كشف الظنون لحاجي خليفة، المقدمة صفحة ١٤، يذكر على لسان صاحب مفتاح السعادة، أن للأشياء وجوداً في أربع مراتب: في الكتابة والعبارة والاذهان والاعيان، وكل سابق منها وسيلة الى اللاحق، لان الخط دال على الالفاظ، وهذه على ما في الاذهان، وهذا على ما في الاعيان، والوجود العيني هو الوجود الحقيقي الاصيل، وفي الوجود الذهني خلاف في أنه حقيقي أو مجازي، واما الأولان فمجازيان قطعاً.

وحيث يوصف بما هو من لوازم المخلوقات والمحدثات، يراد به الالفاظ المنظومة[1] المسموعة، كما في قولنا: قرأت نصف القرآن، أو[2] المخيلة كما في قولنا: حفظت القرآن، أو الاشكال[3] المنقوشة كما في قولنا يحرم على المحدث[4] مس القرآن. ولما كان دليل الاحكام الشرعية هو اللفظ دون المعنى القديم، عرّفه أئمة الاصول بالمكتوب في المصاحف[5] المنقول بالتواتر[6]، وجعلوه اسما للنظم والمعنى جميعاً أي للنظم / من حيث [٣٥ب] الدلالة على المعنى، لا مجرد[7] المعنى، وأما الكلام القديم الذي هو صفة لله[8] تعالى، فذهب الاشعري الى انه يجوز ان يسمع، ومنعه الاستاذ ابو اسحاق الاسفراييني(أ) وهو اختيار الشيخ أبي[9] منصور(ب) رحمه الله. فمعنى قوله تعالى: ((حتى يسمع كلام الله))(ج)، يسمع مايدل

(١) آ: يراد بها الألفاظ المنطوقة، وفي ب د: المنطوقة.
(٢) ج: والمخيلة. (٣) ج د: والاشكال.
(٤) آ ج د: المحدث. (٥) د: بالمصاحف.
(٦) ج: بالمتواتر.
(٧) ب: بمجرد، وفي د: لا لمجرد.
(٨) ج د: الله. (٩) أبو منصور.

(أ) المتوفى سنة ٤١٨ هـ — ١٠٢٧ م. واسمه ابراهيم بن محمد بن مهران بن الاسفراييني نسبة الى اسفرئن وهي بلدة بخراسان بنواحي نيسابور على منتصف الطريق الى جرجان، لقب بأبي اسحاق وركن الدين. وهو فقيه شافعي وأصولي متكلم. توفي بنيسابور. من مؤلفاته: جامع الحلتي في أصول الدين والرد على الملحدين وهو في خمس مجلدات، وله تعليقة في أصول الفقه. (انظر معجم المؤلفين ١/٣٧).
(ب) أي أبو منصور الماتريدي وهو محمد بن محمد بن محمود، ولد بماتريد وهو حي بسمرقند وقد دافع عن السنة ضد خصومها، وهو حنفي. توفي سنة ٣٣٢ هـ (انظر الأنساب ص ٤٩٨).
(ج) سورة التوبة: ٦.

عليه ، كما يقال : سمعت علم فلان ؛ فموسى صلوات الله عليه وسلامه سمع صوتاً دالاً على كلام الله[1] تعالى ، لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم . فان قيل : لو كان كلام[1] الله تعالى حقيقة في المعنى القديم ، مجازاً في النظم المؤلف ، لصح نفيه عنه بأن يقال : ليس النظم المنزل المعجز المفصل[2] الى السور والآيات كلام الله تعالى . والاجماع على خلافه . وايضاً المعجز المتحدى به هو كلام الله تعالى حقيقة ، مع القطع بان ذلك انما يتصور في النظم المؤلف المفصل الى السور والآيات[3] ، اذ لا معنى لمعارضة الصفة القديمة(أ)، قلنا : التحقيق ان كلام الله تعالى اسم مشترك بين الكلام النفسي القديم ـ ومعنى الاضافة كونه صفة / له تعالى[4] ـ وبين اللفظي الحادث المؤلف من السور والآيات . ومعنى الاضافة انه مخلوق لله[5] تعالى ، ليس من تأليفات[6] المخلوقين فلا يصح النفي أصلا ، ولا يكون الاعجاز والتحدي الا في كلام الله تعالى ، وما وقع في عبارة بعض المشايخ من انه مجاز فليس معناه انه غير موضوع للنظم المؤلف ، بل معناه[7] ان الكلام في التحقيق وبالذات،[8] اسم للمعنى [٣٦آ]

(١) د جـ: كلامه تعالى . (٢) د : المفضي .
(٣) الآيات : ناقصة في آ جـ .
(٤) جـ : لله تعالى . (٥) جـ د : الله
(٦) د ، وليس . وفي ب جـ : ليس من تأليف .
(٧) أ ب : بل ان الكلام . (٨) د ، وفي الذات .

(أ) يقول الكستلي في حاشيته : « ... والمقصود من التحدي إلزامهم ، لا طلب اتيان مثلها حقيقة، وقد صرح علماء البيان بأن الفضيلة التي بها يستحق الكلام ان يوصف بالفصاحة والبلاغة والبراعة انما هي حال المعاني المترتبة في النفس لا حال الالفاظ المنطوقة ، وان الاعجاز ليس لأمر يرجع الى اللفظ، بل لأمر يرجع الى ترتيب المعني في النفس... ».

القائم بالنفس وتسمية اللفظ به ووضعه لذلك ، انما هو باعتبار دلالته على المعنى القديم[1] ، فلا[2] نزاع لهم في الوضع والتسمية[3] . وذهب بعض المحققين الى ان[4] المعنى في قول مشايخنا : كلام الله تعالى معنى قديم ، ليس في مقابلة اللفظ حتى يراد به مدلول اللفظ ومفهومه ، بل في مقابلة العين ، والمراد به[5] مالا يقوم بذاته كسائر الصفات ، ومرادهم ان القرآن اسم للفظ[6] والمعنى شامل لهما وهو قديم ، لا كما زعمت الحنابلة من قدم النظم المؤلف المرتب الأجزاء[7] فانه بديهي الاستحالة للقطع[8] بأنه لا يمكن التلفظ بالسين من بسم[9] الله الا بعد التلفظ بالباء ، بل بمعنى ان / اللفظ القائم بالنفس ليس مرتب الاجزاء في نفسه كالقائم بنفس[10] الحافظ من غير ترتيب الاجزاء ، وتقدم البعض على البعض ، والترتيب انما يحصل في التلفظ[11] والقراءة لعدم مساعدة الآلة ، وهذا[12] معنى قولهم : المقروء قديم والقراءة حادثة . واما القائم بذات الله تعالى فلا ترتيب فيه ، حتى ان من سمع كلام الله تعالى[13] سمعه غير مرتب الأجزاء[14] لعدم احتياجه الى الآلة[15] وهذا حاصل كلامه وهو جيد لمن يتعقل لفظاً قائماً [٣٦ب]

(١) القديم : ناقصة في أ ب جـ (٢) أ : ولا
(٣) جـ : والسمية ، وهو خطأ في الكتابة .
(٤) الى : ناقصة في د . (٥) به : ناقصة في أ د .
(٦) جـ : اللفظ . (٧) جـ : لاجزاء .
(٨) ب : القطع . (٩) جـ : باسم .
(١٠) جـ : بنفس لفظ الحافظ . (١١) جـ ، اللفظ .
(١٢) أ : لعدم المساعدة . جـ : الآلات ، وهذا هو معنى ...
(١٣) أ جـ د ، كلامه. (١٤) جـ : من غير مرتب مرتب الاجزاء !
(١٥) د : الالية .

بالنفس غير مؤلف من الحروف المنطوقة او المخيلة ، المشروط[١] وجود بعضها بعدم البعض[٢] ، ولا من الاشكال المرتبة الدالة[٣] عليه ، ونحن لانتعقل من قيام الكلام بنفس الحافظ إلا كون[٤] صور الحروف مخزونة مرتسمة في خياله ، بحيث إذا التفت إليها كان كلاماً مؤلفاً من ألفاظ مخيلة[٥] او نقوش مرتبة ، وإذا لفظ[٦] كان كلاماً مسموعاً . **« والتكوين »** وهو المعنى الذي يعبر عنه بالفعل[٧] والخلق والتخليق والايجاد والاحداث والاختراع ونحو ذلك[٨] ، ويفسر باخراج / المعدوم من العدم الى الوجود **« صفة لله تعالى »** لاطباق[٩] العقل والنقل على أنه خالق للعالم مكوّن له ، وامتناع اطلاق الاسم[١٠] المشتق على الشيء من غير أن يكون مأخذ الاشتقاق وصفاً له[١١] قائماً به **« أزلية »** لوجوه[١٢] : الاول : انه يمتنع قيام الحوادث بذاته تعالى لما مر[١٣] . الثاني : انه وصف[١٤] ذاته في كلامه الازلي بأنه الخالق ، فلو لم يكن في الازل خالقاً لزم الكذب له[١٥] أو العدول الى المجاز ، أي[١٦] [٣٧ أ]

(١) ب : المشروطة وفي جـ : المنظومة والمخيلة المشروطة .
(٢) جـ : لعدم بعض .
(٣) ب : المترتبة . وفي جـ : المترتبة والدالة .
(٤) د : كونه . (٥) ب : مختلفة .
(٦) أ : مترتبة . وفي ب د : تلفظ ، وفي جـ : او منقوشاً مرتبة واذا تلفظ .
(٧) جـ : يعبر بالفعل . (٨) د : وغير ذلك .
(٩) أ : لاطباق اهل العقل (١٠) جـ : اطلاق المشتق .
(١١) وصفا له : ناقصة في جـ . (١٢) جـ : لوجوده ، وفي د : بوجوه .
(١٣) أ : ولما مر .
(١٤) جـ : والثاني انه واصف ، وفي آ : واصف ايضاً .
(١٥) له : ناقصة في آ جـ د . (١٦) ب : الى الخالق، وفي جـ : من أي الخالق!

الخالق فيما يستقبل أو القادر على الخلق ، من غير تعذر الحقيقة . على انه لو جاز اطلاق الخالق عليه بمعنى القادر على الخلق ، لجاز اطلاق كل ما يقدر هو عليه من الاعراض . والثالث : انه لو كان حادثاً ، فاما بتكوين آخر فيلزم التسلسل وهو محال ويلزم منه استحالة تكوين[١] العالم مع انه مشاهد، وأما بدونه فيستغني الحادث عن المحدث والاحداث، وفيه تعطيل الصانع. الرابع : انه لو حدث[٢] ، لحدث أما في ذاته فيصير محلاً للحوادث ، أو في غيره كما ذهب[٣] اليه ابو الهذيل(أ) من ان تكوين كل جسم قائم به ، فيكون كل جسم خالقاً ومكوناً لنفسه ، ولا خفاء في استحالته[٤] . ومبنى هذه / الادلة على ان التكوين صفة حقيقية كالعلم والقدرة . والمحققون من المتكلمين على انه من[٥] الاضافات والاعتبارات العقلية ، مثل كون الصانع تعالى وتقدس[٦] قبل كل شيء ومعه وبعده ومذكورا[٧] بألسنتنا ومعبودا لنا ومميتا ومحييا وغير ذلك[٨] . والحاصل انه في الازل هو[٩] مبدأ التخليق [٣٧ب]

(١) أ جـ د : تكون .
(٢) جـ : والرابع لو حدث . وفي أ : يستعمل الارقام ١ – ٢ – ٣ .. بدلاً من : الاول والثاني .. الخ .
(٣) جـ : او غيره كما اليه . وفي د : كما ذهب ابو الهذيل .
(٤) د : استحالة ذلك مبني في هذه الادلة . وكلمة الادلة ناقصة في جـ .
(٥) د : في الاضافات . (٦) وتقدس : ناقصة في د .
(٧) د : وبعده ومعه مذكوران .
(٨) ب جـ : ونحو ذلك . وفي د : ومحيياً لنا ومميتاً لنا ونحو ذلك .
(٩) آ : والحاصل في الازل ، وفي د : والحاصل في الازل وهو .

(أ) أي ابو الهذيل العلاف . كان رئيس المعتزلة في عصره في مدرسة البصرة ، وهو الذي ادخل الفلسفة في تعاليم المعتزلة ، ويلقب فيلسوف المعتزلة . ولد سنه ١٣٥ هـ وتوفيسنة ٢٣٥ هـ (انظر المنية والامل لابن المرتضى ص٢٥ ووفيات الاعيان رقم ٥٧٨).

والترزيق والإماتة والاحياء[١] وغير ذلك . ولا دليل على كونه صفة اخرى سوى القدرة والارادة[٢] فان القدرة ، وان كانت[٣] نسبتها الى وجود المكوّن وعدمه على السواء ، لكن مع انضمام الارادة يخصص[٤] احد الجانبين . ولما استدل القائلون بحدوث التكوين ، بأنه لا يتصور بدون المكوّن ، كالضرب بدون المضروب ، فلو كان قديما لزم قدم المكونات وهو محال اشار الى الجواب بقوله : **«وهو»** أي التكوين **«تكوينه للعالم ولكل جزء من اجزائه»** لا في الازل بل **«لوقت وجوده»** على حسب علمه وارادته ، فالتكوين[٥] باق ازلا وابدا ، والمكون حادث بحدوث التعلق ، كما في العلم والقدرة وغيرهما من الصفات القديمة التي لايلزم من قدمها قدم متعلقاتها لكون تعلقاتها حادثة . وهذا تحقيق ما يقال : ان وجود [٣٨ أ] / العالم ان لم يتعلق[٦] بذات الله تعالى او صفة من صفاته ، لزم تعطيل الصانع واستغناء الحوادث[٧] عن الموجد وهو[٨] محال . وان تعلق فاما ان يستلزم ذلك قدم مايتعلق وجوده به[٩] فيلزم قدم العالم وهو[١٠] باطل ، او لا ، فليكن التكوين ايضاً قديماً مع حدوث المكون المتعلق به . ومايقال من ان القول بتعلق وجود المكون بالتكوين قول بحدوثه ، اذ القديم مالا يتعلق[١١] وجوده بالغير ، والحادث ما يتعلق به[١٢] ، ففيه نظر ، لان هـذا القديم

(١) د : والاحياء والاماتة .
(٢) الارادة : ناقصة في جـ .
(٣) د : كان .
(٤) ب د : بتخصيص .
(٥) د : والتكوين .
(٦) د : ان لم يتحقق يتعلق .
(٧) جـ ب : استغناء تحقق الحوادث .
(٨) د : وهي ، وفي حـ : من الموجد .
(٩) به : ناقصة في جـ د .
(١٠) د : او باطل .
(١١) د : اذ القديم لا ينعلق .
(١٢) حـ د : ما يتعلق وجوده به .

والحادث بالذات على ما يقول[١] بـه الفلاسفة ، وأما عنـد المتكلمين فالحادث ما لوجوده بداية ، أي يكون[٢] مسبوقاً بالعدم ، والقديم بخلافه . ومجرد تعلق وجوده بالغير لا يستلزم الحدوث بهـذا المعنى ، لجواز أن يكون محتاجاً الى الغير صادراً عنه ، دائماً بدوامه كما ذهب اليه الفلاسفة فيما ادعوا قدمه من الممكنـات كالهيولى والصورة[٣] مثلاً . نعم اذا اثبتنا صدور العالم عن الصانع[٤] بالاختيـار دون الايجاب بدليل / لايتوقف [٣٨ب] على حدوث العالم ، كان القول بتعلق[٥] وجوده بتكوين الله تعالى قولاً بحدوثه . ومن ها هنا[٦] يقال : ان التنصيص على كل جزء من اجزاء العالم اشارة الى الرد على من زعم قدم بعض الاجزاء كالهيولى ، والا فهم انما يقولون بقدمها[٧] بمعنى عدم المسبوقية بالعدم لابمعنى عدم تكونه[٨] بالغير . والحاصل انا لانسلم انه لايتصور التكوين بدون وجود المكون ، وان وزانه معه وزان[٩] الضرب مع المضروب ، فان الضرب صفة اضافية لا تتصور[١٠] بدون المتضايفين[١١] اعني الضارب والمضروب ، والتكوين صفة حقيقية

(١) د : نقول .
(٢) د : فالحدوث بالوجود بدايةأن يكون.
(٣) والصورة : ناقصة في أ ب .
(٤) ب : اذا بينا ، وفي د : صدور الصانع العالم من الصانع ، وكلمة نعم في اول الجملة ساقطة من : د .
(٥) ب : يتعلق .
(٦) د : ومن هنا .
(٧) جـ : تقدمها .
(٨) جـ : تكوينه .
(٩) د : وان وزانه معه كوزان الضرب ، وفي جـ : وان وزانه معه وان وزان الضرب .
(١٠) أ ب جـ : لا يتصور ، وهي جائزة اذا كانت عائدة للضرب .
(١١) أ د : المضافين .

هي مبدأ الاضافة التي هي اخراج المعدوم من العدم الى الوجود ، لا عينها ، حتى لو كانت عينها على ما وقع في عبارة المشايخ[1] لكان القول بتحققها[2] بدون المكون مكابرة وانكارا للضروري ، فلا يندفع بما يقال من ان الضرب عرض مستحيل البقاء ، فلا بد لتعلقه بالمفعول ووصول الألم[3] اليه من وجود المفعول معه ، اذ لو تأخر / لانعدم[4] بخلاف [٣٩ آ] فعل البـاري فانه ازلي واجب الدوام يبقى الى وقت وجود المفعول.

« وهو غير المكون عندنا » لان الفعـل يغاير المفعول بالضرورة كالضرب مع المضروب والأكل مع المأكول ، ولأنه لو كان نفس المكون لزم أن يكون المكون مكوناً مخلوقاً بنفسه ، ضرورة انه مكون[5] بالتكوين الذي هو عينه فيكون قديماً مستغنياً[6] عن الصانع وهو محال ، وأن لايكون للخالق تعلق[7] بالعالم سوى انه اقدم منه وقادر عليه من غير صنع وتأثير[8] فيه ، ضرورة تكونه بنفسه . وهذا لايوجب كونه خالقاً والعالم مخلوقاً[9] . فلا يصح القول بانه خالق العالم وصانعه وهذا خلف . وأن لايكون الله تعالى مكوناً للاشياء ضرورة انه لامعنى للمكون

(١) د : السنة !

(٢) د : بتحيتها ، وهو تحريف واضح ، وفي أ : بتحقيقها ، وفي جـ : بعدها عبارة : أي تحقق التكوين .

(٣) د : الاثر .

(٤) ب-حد : لانعدم هو .

(٥) د : يكون .

(٦) د : ومستغنيا .

(٧) آ : تعلقا .

(٨) د : تأثر .

(٩) د : خالقاً للعالم ، وفي جـ : هذا لايوجب كونه خالقاً والعالم مخلوق .

إلا من قام به التكوين ، والتكوين اذا[1] كان عين المكوّن لايكون قائماً[2] بذات الله تعالى ، وانه يصح القول بان[3] خالق سواد هذا الحجر أسود ، وهذا الحجر خالق السواد ، [إذ][4] لامعنى للخالق والأسود إلا من قام به[الخلق][5] والسواد ، وهما واحد فمحلها واحد[6] / . وهذا كله [٣٩ب] تنبيه على كون الحكم بتغاير الفعل والمفعول[7] ضرورياً ، لكنه ينبغي [للعاقل][8] أن يتأمل في أمثال هذه المباحث ، ولا ينسب الى الراسخين من علماء الاصول ما يكون استحالته[9] بديهية ظاهرة على من له أدنى تميز ،[10] بل يطلب لكلامهم محملا يصلح محلا[11] لنزاع العلماء وخلاف العقلاء فان من قال : التكوين عين المكوّن أراد[12] ان الفاعل اذا فعل شيئاً فليس هنا[13] إلا الفاعل والمفعول . وأما المعنى الذي يعبّر عنه بالتكوين والايجاد ونحو ذلك ، فهو امر اعتباري يحصل في العقل من نسبة الفاعل الى المفعول وليس أمراً محققاً[14] مغايراً للمفعول في الخارج . ولم يرد أن[15]

(١) جـ : من قام به التكوين واذا كان .

(٢) جـ : لا قايما .

(٣) ب : وان يصح ، وفي جـ : وان صح بأنه . وفي د : وان يصح القول بأنه

(٤) اذ : ناقصة في جـ

(٥) الخلق : ناقصة في جـ .

(٦) آ : محلهما ... ، وفي جـ : محلها واحد .

(٧) د : يغاير أو المفعول .

(٨) جـ : للعاقل ساقطة فيها .

(٩) د : استحالة .

(١٠) حـ : بديهياً ظاهراً ، وفي د : من له أدنى تميز .

(١١) د : بكلامه محملا يصلح لنزاع ، في حـ : يطلب كلامهم .

(١٢) ب : انالتكوين عين المكون، وفي حـ : التكوين غير المكون أراد به .

(١٣) د : فليس هنا .

(١٤) د : متحققا ، وفي حـ : ليس أمر محقق ، وفي آ : ليس أمرا محقق.

(١٥) د : بأن .

مفهوم التكوين هو بعينه مفهوم المكوّن ليلزم المحالات . وهذا كما يقال: ان الوجود عين الماهية في الخارج ، بمعنى انه ليس في الخارج للماهية تحقق، ولعارضها[1] المسمى بالوجود تحقق آخر ، حتى يجتمعا[2] اجتماع القابـــل والمقبول[3] ، كالجسم والسواد ، بل الماهية اذا كانت ، فتكونهـــا هو [٤٠ آ] وجودها لكنهما[4] متغايران في/العقل بمعنى أن للعقل أن يلاحظ المـــاهية دون الوجود . وبالعكس فلا يتم[5] ابطال هذا الرأي إلا باثبات أن تكوّن الاشياء ، وصدورها عن الباري[6] تعالى يتوقف على صفة حقيقية قائمة بالذات مغايرة للقدرة والارادة . والتحقيق أن تعلق القدرة على وفق الارادة بوجود المقدور لوقت وجوده اذا نسب الى القـــدرة[7] يسمى ايجـاداً[8] له ، واذا نسب الى القادر يسمى الخلق والتكوين ونحو ذلك فحقيقته[9] : كون الذات بحيث تعلقت قدرته بوجود المقدور لوقته ثم تتحقق بحسب خصوصيات المقدورات[10] خصوصيات الافعال كالترزيق والتصوير

(١) د : وتعارضها . (٢) د : تحقق به آخر حتى يجتمعان .

(٣) جـ : بالمقبول .

(٤) آ ، فكونهما ، وفي د : فكونها هو وجودها لكونهما .

(٥) د : فلا تم .

(٦) د : أن يكون صدور الأشياء عن الباري تعالى، وفي ب : أن يكون الأشياء، وفي جـ : أن تكون الأشياء في صدورها .

(٧) د : من كلمة : «على . . . القدرة» : جملة ناقصة .

(٨) ب : ايجابها له، وفي جـ آ : ايجابها .

(٩) د : لحقيقة ، وفي جـ : فحقيقة .

(١٠) «خصوصيات المقدورات» : ناقصة في د ، وفي آ ب : ثم يتحقق .

والإحياء والإماتة وغير ذلك الى مالا[1] يكاد يتناهى . وأما كون كل من ذلك صفة حقيقية أزلية ، فمما[2] تفرد به بعض علماء ماوراء النهر(أ) وفيه تكثير للقدماء جداً ، وان لم تكن متغايرة[3] . والأقرب ما ذهب اليه المحققون منهم ، وهو أن مرجع الكل الى التكوين[4] فانه ان تعلق بالحيـاة يسمى[5] إحياء ، وبالموت إماتة ، وبالصورة/تصويراً ، وبالرزق [٤٠ب] ترزيقاً الى غير ذلك . فالكل[6] تكوين وانما الخصوص بخصوصية[7] التعلقات « **والارادة صفة لله تعالى أزلية قائمة بذاته** » كرر ذلك تأكيـــداً وتحقيقاً لاثبات صفة قديمة لله تعالى تقتضي[8] تخصيص المكوّنات بوجه دون وجه وفي وقت دون وقت . لا كما زعمت الفلاسفة[9] من أنه تعالى موجب بالذات[10] لا فاعل بالارادة والاختيار ، والنجارية(ب) من انه مريد بذاته(جـ)

(١) د : الى ما كان لا يكاد . (٢) فمما : ناقصة في د .

(٣) ب جـ د : مغايرة . (٤) جـ : وان مرجع الكل التكوين .

(٥) د : بالحيات ، وفي ب : سمي .

(٦) د : تصوير وترزيق ، وفي جـ : فان الكل .

(٧) جـ : بخصوص (٨) يقتضي.

(٩) آ : كما زعم ، وفي د : المعتزلة بدلا من الفلاسفة.

(١٠) د : من انه تع يوصف بالذات

(أ) ما وراء النهر : هو الاسم الذي يطلق على المنطقة الواقعة شمال نهر اموداريا (تركستان الروسية) حتى أواسط آسيا (انظر قاموس المنجد في الاعلام) .

(ب) نسبة الى الحسين بن محمد النجار وهو يقول بالجبر . ويقول السيد الشريف الجرجاني في تعريفاته: هم اصحاب محمد بن الحسين النجار ، وهم موافقون لأهل السنة في خلق الافعال..ويوافقون المعتزلة في نفي الصفات الوجودية وحدوث الكلام ونفي الرؤية.

(جـ) يقول الكستلي في حاشيتـه : هذا هو أحد قولي النجار ، وقوله الآخر ما سبق من أن معنى كونه مريداً ، انه ليس بمكره في فعله ولا ساه ومغلوب .. ص ٩٩.

لا بصفته[١] ، وبعض المعتزلة من انه مريد بارادة حادثة لا في محل ، والكرّامية من أن ارادته[٢] حادثة في ذاته . والدليل[٣] على ما ذكرنا : الآيات الناطقة[٤] باثبات صفة الارادة[٥] والمشيئة لله تعالى ، مع القطع بلزوم قيام صفة الشيء به[٦] وامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى[٧] . وأيضاً نظام العالم ووجوده على الوجه الأوفق الأصلح[٨] دليل على كون صانعه قادراً مختاراً ، وكذا حدوثه ، إذ لو كان صانعه[٩] موجباً بالذات لزم قدمه ، [٤١آ] ضرورة امتناع تخلف المعلول عن علته / الموجبة **« ورؤية الله تعالى »** بمعنى الانكشاف التام[١٠] **« بالبصر »** وهو بمعنى ادراك الشيء[١١] كما هو بحاسة البصر . وذلك أنا اذا نظرنا الى البدر ثم غمضنا العين فلا خفاء في أنه وان كان منكشفاً لدينا[١٢] في الحالين ، لكن انكشافه حال النظر اليه أتم وأكمل . ولنا بالنسبة اليه حينئذ[١٣] حالة مخصوصة (أ)

(١) جـ د : لابصفة .
(٢) جـ : الكرامية دون واو ، وفي د : من أنه ارادته .
(٣) جـ : وفي ذاته الدليل . (٤) آ : القاطعة ، وفي جـ : ناطقة .
(٥) في ذاته ... الارادة : ساقطة في د .
(٦) جـ : بلزوم صفة الشيء وامتناع .
(٧) ب : بذات الله تعالى . (٨) جـ : للأصلح .
(٩) آ : صامداً . (١٠) آ : الانكشاف التام .
(١١) آ ب : وهو معنى اثبات الشيء ، في جـ : وهي معنى اثبات الشيء .
(١٢) د : منكشفاً له . (١٣) حينئذ : ناقصة في آ ب د .

(أ) يقول الكستلي : فالمدعي (ويقصد هنا المعتزلة) ان تلك الحالة وان كان حصولها لنا بالنسبة الى الشاهد بان يكون المرئي في الجهة وبالمقابلة وتقليب الحدقة وتأثير الحاسة ، يمكن ان تحصل لنا بالنسبة اليه تعالى بدون هذه الامور لانها ليست شروطاً حقيقية لحصولها بل انما ذلك لمجرد جريان العادة عليه . ص ١٠٣ .

هي المسماة بالرؤية[١] **« جائزة في العقل »**[٢] بمعنى ان العقل إذا خلّي ونفسه لم يحكم[٣] بامتناع رؤيته ما لم يقم له[٤] برهان على ذلك ، مع ان الأصل عدمه ، وهذا القدر ضروري ؛ فمن ادعى الامتناع فعليه البيان . وقد استدل أهل الحق على امكان الرؤية بوجهين : عقلي وسمعي ؛ تقدير[٥] الأول : انا قاطعون برؤية الأعيان والاعراض ، ضرورة انا نفرق بالبصر بين جسم وجسم وعرض وعرض ولا بد للحكم المشترك من علة مشتركة[٦] وهي اما الوجود او الحدوث أو الامكان ، اذ لا رابع يشترك بينها ، والحدوث عبارة عن الوجود بعد العدم ، والامكان عبارة[٧] عن عدم / ضرورة الوجود والعدم ، ولا مدخل [٤١ب] للعدم في العلية فتعين الوجود ، وهو مشترك بين الصانع وغيره فيصح أن يرى من حيث تحقق علة الصحة[٨] وهي الوجود ، ويتوقف امتناعها[٩] على ثبوت كون الشيء[١٠] من خواص الممكن شرطاً ، أو من[١١] خواص الواجب مانعاً . وكذا يصح أن نرى[١٢]

(١) ب : بالرؤية بالأبصار ، وفي د : وهي المسماة .
(٢) آ : جايزة العقل . (٣) د : تحكم .
(٤) له : ناقصة في د .
(٥) جـ : الاول عقلي .. تقرير . وفي د : تقرير
(٦) جـ : للعلة المشتركة ، وفي د : مشتركة بينها .
(٧) ناقصة في ب . (٨) جـ : بالصحة .
(٩) آ : امتناعه . والمقصود امتناع الرؤية .
(١٠) آ ب د : كون شيء . (١١) جـ : ومن .
(١٢) د ب : يرى .

سائر الموجودات من الاصوات والطعوم والروائح وغير ذلك ، وإنما لا[1] ترى بناء على ان الله تعالى لم يخلق في العبد رؤيتها بطريق جري[2] العادة ، لا بناء على امتناع رؤيتها . وحين اعترض[3] بأن الصحة عدمية فلا تستدعي علة مشتركة[4] ، ولو سلم فالواحد النوعي[5] قد يعلل بالمختلفات كالحرارة بالشمس والنار ، فلا يستدعي[6] علة مشتركة . ولو سلم فالعدمي[7] يصلح علة للعدمي ، ولو سلم فلا نسلم اشتراك الوجود بل وجود [كل][8] شيء عينه . أجيب بأن المراد بالعلة متعلق الرؤية والقابل لها ، ولاخفاء في لزوم كونه وجودياً ثم لا يجوز أن يكون خصوصية الجسم أو العرض لأنا أول ما نرى شبحاً من بعيد ، إنما ندرك[9] منه هوية ما ، دون خصوصية [٤٢آ] / جوهرية أو عرضية أو انسانية أو فرسية أو نحو ذلك[10] ، وبعد رؤيته برؤية واحدة متعلقة بهويته[11] قد نقدر على تفصيله الى مافيه من الجواهر[12] والأعراض وقد لانقدر . فمتعلق الرؤية هو كون الشيء له

---

(١) جـ : وانما يرى . (٢) ب : مجرى العادة .
(٣) جـ : أعرض . وفي د : اعترض بالمنع .
(٤) ب جـ : فلا يستدعي . مشتركة : ناقصة في : آ جـ د .
(٥) د : نوعي . (٦) د : تستدعي .
(٧) ب : فالعدم .
(٨) كل : ساقطة في جـ . والتكملة من بقية النسخ .
(٩) د : تدرك . (١٠) آ . ب . جـ : او نحو ذلك .
(١١) جـ د : بهوية . (١٢) جـ : من الجوهر .

هوية ما[1] وهو المعني بالوجود[2] . واشتراكه ضروري وفيه نظر لجواز أن يكون متعلق الرؤية هو الجسمية[3] وما يتبعها من الاعراض من غير اعتبار خصوصيته[4] . وتقرير الثاني(آ) : أن موسى عليه السلام قد سأل الرؤية[5] بقوله : ((**رب أرني انظر اليك**)) . فلو لم يكن ممكناً لكان طلبها[6] جهلا بما يجوز في ذات الله تعالى ومالا يجوز[7] ، أو سفها وعبثاً وطلباً للمحال ، والأنبياء منزهون عن ذلك . وان الله تعالى قد علق الرؤية باستقرار الجبل وهو أمر ممكن في نفسه ، والمعلق على[8] الممكن ممكن ، لان معناه الاخبار بثبوت[9] المعلق عند ثبوت المعلق به . والمحال لايثبت على شيء من التقادير الممكنة . وقد اعترض بوجوه[10] ، أقواها ان سؤال موسى عليه السلام / كان لأجل قومه حيث [٤٢ب] قالوا : ((لن نؤمن لك[11] حتى نرى الله جهرة(جـ))) . فسأل ليعلموا امتناعها كما علمه[12] هو ، وبأنا لا نسلم أن المعلق عليه ممكن ، بل هو

---

(١) ما : ناقصة في : ب . (٢) جـ : بالموجود .
(٣) آ ب : هي الجسمية . وفي د : هي الصورة الجسمية .
(٤) آ جـ : خصوصية . (٥) د : سئل ربه الرؤية .
(٦) د : طلبه . (٧) جـ : ولا مايجوز .
(٨) ب د : والمعلق بالممكن ، وفي جـ : والمعلق فيالممكن ا والمثبت من آ.
(٩) ب : بثبوت الجبل المعلق .
(١٠) جـ : اعرض . وفي ب : اعترض بوجوده .
(١١) جـ : ولك . (١٢) د : علم .

(أ) أي الدليل السمعي .
(ب) الاعراف : ١٤٣ .
(جـ) البقرة : ٥٥ .

استقرار الجبل حال[1] تحركه وهو محال . وأجيب[2] بان كلا من[3] ذلك خلاف الظاهر ولا ضرورة في ارتكابه . على أن القوم[4] إن كانوا مؤمنين كفاهم قول موسى عليه السلام ان الرؤية ممتنعة ، وان كانوا كفاراً لم يصدقوا موسى عليه السلام[5] في حكم الله تعالى بالامتناع . وأيا ما كان يكون السؤال عبثاً ، والاستقرار حال التحرك[6] أيضاً ممكن بان يقع السكون بدل الحركة ، وانما المحال اجتماع الحركة والسكون . « **واجبة بالنقل [وقد]**[7] **ورد الدليل السمعي بايجاب**[8] **رؤية المؤمنين الله تعالى في دار الآخرة** »[9] أما الكتاب فقوله[10] تعالى : ((وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة))(أ) وأما السنة فقوله عليه السلام : « إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر(ب) » ، وهو مشهور رواه أحد وعشرون من أكابر الصحابة .

---

(١) آ : حالة تحركه . (٢) جـ : فاجيب .
(٣) د : بان كلامه .
(٤) القوم : ناقصة في ب . (٥) في بقية النسخ : لم يصدقوه .
(٦) ب : حالة الحركة .
(٧) وقد : ناقصة في آ جـ . وما أثبت من د ب .
(٨) جـ : بالايجاب . (٩) بقية النسخ : في الدار الآخرة .
(١٠) ب : قوله . (١١) د : سترون ربكم عيانا .

(آ) القيامة : ٢٢ ، ٢٣ .
(ب) جزء من حديث صحيح رواه الامام احمد والبخاري ومسلم وابوداوود والنسائي والترمذي وابن ماجة في ابواب السنة — وهذا الحديث من الاحاديث التي انكرها المعتزلة ، وذلك لنفيهم امكان رؤية الله. ولمخالفته الآية : «لاتدركه الابصار» ... وقد روي هذا الحديث عن جرير بن عبد الله البجلي وقال النووي : انه متفق عليه . (رياض الصالحين — باب بيان ما أعد الله للمؤمنين) .

وأما الاجماع فهو ان الامة كانوا مجمعين[1] على وقوع الرؤية في الآخرة ، وان الآيات الواردة[2] في ذلك محمولة على ظواهرها . / ثم ظهرت مقالة المخالفين(أ) وشاعت شبههم وتأويلاتهم . وأقوى [٤٣آ] شبههم[3] من العقليات : ان الرؤية مشروطة بكون المرئي [في][4] مكان وجهة ومقابلة من الرائي ، وثبوت مسافة بينهما بحيث لايكون في غاية القرب ولا في غاية البعد ، واتصال شعاع[5] من الباصرة بالمرئي ، وكل[6] ذلك محال في حق الله تعالى . والجواب منع هذا الاشتراط ، واليه أشار بقوله : « **فيرى لا في مكان ولا على جهة من مقابلة أو اتصال شعاع أو**[7] **ثبوت مسافة بين [الرائي وبين]**[8] **الله تعالى** » وقياس الغائب على الشاهد فاسد . وقد يستدل على عدم الاشتراط برؤية الله تعالى إيانا وفيه نظر ، لأن الكلام بالرؤية[9] بحاسة البصر . فان قيل : [لو][10] كان جائز الرؤية والحاسة سليمة لوجب أن يُرى ، وإلا لجاز أن يكون بحضرتنا جبال

---

(١) ب جـ : مجتمعين . (٢) ب : الآيات الواردات .
(٣) جـ : شبهتهم . والتصحيح من بقية النسخ .
(٤) ناقص في جـ . والتكملة من بقية النسخ .
(٥) د : واتصاله بشعاع . (٦) د : وكان كل ذلك .
(٧) جـ : واتصال شعاع وثبوت . وفي د : أو بثبوت .
(٨) ساقطة من جـ . والتكملة من بقية النسخ .
(٩) بقية النسخ : في الرؤية .
(١٠) ناقص في جـ . والتكملة من بقية النسخ .

(آ) يعني المعتزلة لأنهم كانوا يشترطون شروطاً معينة للرؤية .

شاهقة لا نراها ، وإنه[١] سفسطة . قلنا :[٢] ممنوع ، فان الرؤية عندنا بخلق الله تعالى ولا تجب[٣] عند اجتماع الشرائط . ومن السمعيات قوله تعالى : ((لا تدركه الأبصار))(آ) والجواب[٤] بعد [٤٣ب] تسليم كون الأبصار للاستغراق وإفادة عموم[٥] السلب / ، لا سلب العموم ، وكون الادراك هو الرؤية مطلقاً لا الرؤية على وجه الإحاطة بجوانب المرئي ، انه لا دلالة فيه على عموم الاوقات والأحوال . وقد يستدل بالآية على [جواز][٦] الرؤية اذ لو امتنعت لما حصل التمدح بنفيها ، كالمعدوم لايمدح بعدم رؤيته[٧] لامتناعها ، وانما التمدح في أنه يمكن رؤيته[٨] ولا يرى للتمنع والتعزز[٩] بحجاب الكبرياء . وان جعلنا الادراك عبارة عن الرؤية على وجه الإحاطة بالجوانب والحدود ، فدلالة الآية على جواز الرؤية بل على تحققها[١٠] أظهر ، لان

(١) جـ : لانريها وانها . والتصحيح من بقية النسخ .
(٢) ب : قلت ، وفي د : قلنا الوجوب ممنوع .
(٣) جـ : لايجب . د : لاتجب . والتصحيح من : آ ب .
(٤) جـ : وهو الجواب . وفي د : لاتدركه الابصار وهو يدرك .
(٥) جـ : وافادته العموم السلب .
(٦) ناقصة في جـ . والتكملة من بقية النسخ .
(٧) جـ : بعدم امتناع الرؤية ، وفي د : بعدم الروية .
(٨) آ ب جـ : في ان ، وفي د : يمكن رأيه .
(٩) جـ : في للتمنع والتعذر ، وفي ب : وللتعزز .
(١٠) بقية النسخ : بل تحققها .

(آ) الانعام : ١٠٢ .

المعنى انه مع كونه مرئياً[١] لايدرك بالابصار لتعاليه عن التناهي والاتصاف[٢] بالجوانب والحدود[٣] . ومنها أن الآيات الواردة في سؤال الرؤية مقرونة [بالاستعظام][٤] والاستنكار . والجواب ان ذلك لتعنتهم[٥] وعنادهم في طلبها لا لامتناعها ، وإلا لمنعهم موسى عليه السلام عن ذلك كما فعل حين سألوا أن يجعل لهم إلها فقال موسى[٦] : ((بل انتم قوم تجهلون))(أ) . وهذا مشعر بامكان الرؤية في الدنيا . ولهذا اختلف[٧] الصحابة[٨] في أن النبي عليه السلام هل رأى[٩] ربه ليلة المعراج والاختلاف في الوقوع دليل الامكان . وأما الرؤية في المنام فقد حكيت عن[١٠] كثير من السلف ، ولا خفاء في انها نوع مشاهدة يكون[١١] / بالقلب دون العين[١٢] **« والله تعالى خالق لافعال العباد ، من** [٤٤آ] **الكفر والايمان والطاعة والعصيان »** لا كما زعمت المعتزلة ان العبد[١٣]

(١) د : ان كونه تعالى مع كونه مرئياً .
(٢) آ ، والاكشاف . (٣) بقية النسخ : بالحدود والجوانب .
(٤) الاستعظام : ناقصة في جـ . وفي د : بالاستفهام و كتبت كلمة الرؤية خطأ : الرأية . وما أثبت من : آ ، ب .
(٥) جـ : لتعنيهم . والتصحيح من بقية النسخ .
(٦) آ ب د : آلهة فقال . (٧) ب : اختلفت .
(٨) آ ب د : باضافة : رضي الله عنهم .
(٩) آ : رأى .
(١٠) جـ : عن من كثير . والتصحيح من بقية النسخ .
(١١) د : نوع من المشاهدة ، وفي آ ب : تكون .
(١٢) ب : لا بالعين . (١٣) د : من ان العبد .

(أ) النمل : ٥٥ .

خالق لأفعاله . وقد كانت الأوائل منهم يتحاشون[1] عن اطلاق لفظ الخالق[2] ويكتفون بلفظ الموجد والمخترع ونحو ذلك . وحين رأى الجبّائي وأتباعه أن معنى الكل واحد وهو المخرج من العدم الى الوجود ، تجاسروا[3] على اطلاق لفظ الخالق . احتج أهل الحق بوجوه : الأول[4] ، ان العبد لو كان خالقاً لأفعاله لكان عالماً بتفاصيلها[5] ، ضرورة ان إيجاد الشيء بالقدرة والاختيار لايكون إلا كذلك ، واللازم باطل ؛ فان المشي من موضع الى موضع قد يشتمل[6] على سكنات متخيلة ، أو على حركات[7] بعضها أسرع وبعضها أبطأ ، ولا شعور للماشي بذلك ، وليس هذا ذهولاً عن العلم ، بل لو سئل لم يعلم[8] ، وهذا في أظهر أفعاله . وأما اذا[9] تأملت في حركات أعضائه في المشي والأخذ والبطش ونحو ذلك ، وما يحتاج اليه من تحريك العضلات وتمديد العصبات[10] ونحو ذلك ، فالأمر أظهر . / [٤٤ب] الثاني : النصوص[11] الواردة في ذلك ، كقوله تعالى : ((والله خلقكم وما تعملون))(أ) أي عملكم ، على أن ما مصدرية لئلا يحتاج الى

(١) د : كان الاوايل ، وفي ب . يتحاشوا .

(٢) د : لفظ الخالق عليه . (٣) ب : وتجاسروا .

(٤) ب : أهل الحق نصرهم الله تعالى . وفي آ : رقم ١ بدل كلمة الاول .

(٥) آ : كان عالماً تفاصيلها . (٦) آ : يشمل .

(٧) آ ب د : متخللة وعلى حركات .

(٨) آ : لايعلم . (٩) آ : واذا تأملت .

(١٠) آ ب د . الأعصاب .

(١١) د : ان النصوص . وفي ب : في النصوص .

(أ) الصافات : ٩٦ .

حذف الضمير ، أو معمولكم على ان ما موصولة ، ويشتمل الأفعال لانا اذا قلنا : افعال العباد مخلوقة لله تعالى أو للعبد ، لم نرد[1] بالفعل المعنى المصدري الذي هو الايجاد[2] والايقاع ، بل الحاصل بالمصدر الذي هو متعلق الايجاد[3] والايقاع ، اعني ما نشاهده[4] من الحركات والسكنات مثلاً . وللذهول عن هذه[5] النكتة قد يتوهم ان الاستدلال بالآية موقوف على كون ما مصدرية . وكقوله تعالى : ((الله[6] خالق كل شيء))(آ) أي ممكن بدلالة العقل . وكقوله[7] تعالى : ((أفمن[8] يخلق كمن لا يخلق))(ب) في مقام التمدح بالخالقية ، وكونها[9] مناطاً لاستحقاق العبادة . لا يقال : فالقائل بكون العبد خالقاً لأفعاله يكون من المشركين دون الموحدين ، لأنّا نقول : الاشراك[10] هو اثبات الشريك في الألوهية بمعنى وجوب الوجود ، كما للمجوس ، أو بمعنى استحقاق العبادة كما لعبدة الاصنام . والمعتزلة لا يثبتون ذلك بل لا يجعلون

(١) د : لم ترد . وفي جـ : لم يرد .

(٢) د : الايجاب . (٣) د : بالمصدري الذي هو متعلق الايجاب .

(٤) أ ، ب ، د : مايشاهد . (٥) جـ : من هذه .

(٦) الله : ناقصة في أ ب د .

(٧) د : بعد كلمة العقل يضيف : وفعل العبد شيء . وفي ب : كقوله .

(٨) جـ : فمن . والتصحيح من بقية النسخ .

(٩) د : ولكونها .

(١٠) جـ : لانا نقول الاشتراك . والتصحيح من بقية النسخ .

(آ) الزمر : ٦٢ . (ب) النمل : ١٧ .

خالقية العبد كخالقية الله تعالى [لافتقاره الى الأسباب والآلات
التي يخلق الله تعالى]/ . [1] الا ان مشايخ ما وراء النهر قد [٤٥أ]
بالغوا في تضليلهم في هذه المسألة ، حتى قالوا : ان المجوس أسعد
حالاً منهم حيث لم يثبتوا الا شريكاً واحداً[2] والمعتزلة أثبتوا
شركاء لا تحصى . واحتجت المعتزلة بأنّا نفرق بالضرورة بين حركة
الماشي وحركة [3] المرتعش ، وان الأولى باختياره دون الثانية ،
وبأنه [4] لو كان الكل بخلق الله تعالى ، لبطل قاعدة التكليف [5]
والمدح والذم والثواب والعقاب ، وهو ظاهر . والجواب : ان
ذلك انما يتوجه على الجبرية القائلين بنفي الكسب والاختيار اصلاً[6] ،
واما نحن فنثبته على ما نحققه [7] ان شاء الله تعالى . وقد
تمسكت المعتزلة [8] بانه لو كان خالقاً لافعال العباد لكان الله
تعالى [9] هو القائم والقاعد والآكل والشارب والزاني والسارق[10] ،
الى غير ذلك . وهذا جهل عظيم لأن المتصف بالشيء من قام به
ذلك الشيء لا من أوجده[11] . أولا يرون ان الله تعالى هو
الخالق للسواد والبياض وسائر الصفات [12] في الاجسام ، ولا

(١) ما بين المعقوفين ساقط من جـ . « لافتقاره الى الاسباب » : ناقصة في ب .
(٢) جـ : شريكا واحد .
(٣) جـ : المشي . وفي أ : من حركة الماشي . د : حركة ساقطة .
(٤) جـ : ولانه . (٥) التكليف : ساقطة من : د .
(٦) اصلاً : ناقصة في د . (٧) د : على ما نحقق .
(٨) أ ، ب : يتمسك . وفي د : تمسك .
(٩) أ ، ب ، د : لكان هو . (١٠) الزاني والسارق ، ناقصتان في د .
(١١) جـ : لا من واحدة . (١٢) د ، والاجسام .

يتصف بذلك ؟ وربما يتمسك[1] بقوله تعالى : ((فتبارك الله أحسن
الخالقين)) (أ) . ((واذ تخلق من الطين كهيئة / الطير باذني))[2] . والجواب [٤٥ب]
ان الخلق [هنا][3] بمعنى التقدير . « **وهي** » [أي][4] افعال العباد
كلها « **بارادة الله تعالى ومشيئته** » وقد سبق انها عندنا عبارة[5]
عن معنى واحد . « **وحكمه** » لا يبعد أن يكون ذلك اشارة
إلى خطاب التكوين . « **وقضيته** » أي قضاؤه وهي عبارة عن
الفعل[6] مع زيادة أحكام . لا يقال لو كان الكفر بقضاء الله تعالى
لوجب الرضا به ، لأن الرضا [بالقضاء] واجب واللازم باطل[7] ،
لأن الرضا بالكفر كفر ؛ لأنا نقول : الكفر مقضي لا قضاء ،
والرضا إنما يجب بالقضاء دون المقضي . « **وتقديره** » وهو تحديد
كل مخلوق[8] بحده الذي يوجد[9] الله من حسن وقبح ونفع وضر ،

(١) أ : نتمسك .
(٢) باذني : ساقطة من آ ، ب ، د . وهي الآية ١١٠ من سورة المائدة .
(٣) هنا : ساقطة من جـ ، ب . وفي د : والجواب ان تعالى جعل الخلق هنا .
(٤) أي : ناقصة في جـ . والتكملة من بقية النسخ .
(٥) آ ، ب ، د : بارادته ومشيئته . وفي د : قد سبق أنها عندنا عبارتان .
(٦) آ : قضائه ، وفي ب : قضائه وهي ، وفي د : قضائه وهو عبارة عن النقل ، وهو تحريف .
(٧) « لان ... باطل » ساقطة في د . وما بين المعقوفين ساقط في جـ . والتكملة من آ ، ب .
(٨) جـ : بين كل مخلوق ، وفي آ ب : هو تحديد . وفي د : هو تحديد كل محدود .
(٩) آ ب د : الذي يوحد .

(أ) المؤمنون ١٤ .

[وما] يحويه[1] من زمان ومكان ، وما يترتب[2] عليه من ثواب وعقاب . والمقصود[3] تعميم إرادة الله تعالى وقدرته لما مر [من أن[4] الكل بخلق الله ، وهو يستدعي القدرة والارادة لعدم الاكراه والاجبار[5] . فان قيل : فيكون الكافر مجبوراً في كفره ، والفاسق في فسقه ، فلا يصح تكليفها بالإيمان والطاعة . قلنا : ان الله تعالى[6] أراد منها الكفر والفسق باختيارهما ، فلا جبر . كما انه علم منها[7] الكفر والفسق بالاختيار ولم يلزم تكليف المحال . والمعتزلة أنكروا إرادة الله تعالى / للشرور والقبائح ، حتى انه أراد من [٤٦ م] الكافر والفاسق إيمانه وطاعته ، لا كفره ومعصيته ، زعما منهم ان إرادة القبيح[8] قبيحة كخلقه وإيجاده[9] . ونحن نمنع ذلك[10] . بل القبيح كسب القبيح[11] والاتصاف به . فعندهم يكون أكثر

(١) وما : ساقطة في ج . والتكملة من بقية النسخ . وفي د : وما لحق به .

(٢) د : وما ترتب .

(٣) آ ، أو عقاب ، وفي د : أو عقاب . وكلمة المقصود كتبت «المقصة» .

(٤) ب ج : لما مر ان . وما أثبت من آ ، د .

(٥) ج : والأخبار . والتصحيح من بقية النسخ .

(٦) آ ب د : انه تعالى .

(٧) آ ، ب : كما أنه تعالى علم منها الكفر ، وفي د : كما أنه علم الكفر .

(٨) ومعصيته : ناقصة في ب . وفي آ ب د : ارادة القبيح .

(٩) ج : كخلق وإيجاده . والتصحيح من بقية النسخ .

(١٠) ب ، د : ذلك كله .

(١١) ب د : بل القبيح كسب القبيح . وفي آ : بل القبح كسب القبح .

ما يقع من أفعال[1] العباد على خلاف ارادته تعالى[2] ، وهذا شنيع جداً . حكي عن عمرو[3] بن عبيد (أ) انه قال : ما ألزمني أحد مثل ما ألزمني مجوسي (ب) كان معي في السفينة ، فقلت له : لِمَ لا تسلم ؟ فقال : لأن الله تعالى لم يرد إسلامي ، فإذا أراد[4] إسلامي أسلمت . فقلت للمجوسي : ان الله تعالى يريد اسلامك ولكن الشياطين لا يتركونك[5] . فقال المجوسي : فأنا أكون مع الشريك الأغلب . وحكي ان القاضي عبد الجبار الهمذاني (ج) دخل على الصاحب

(١) ج : أكثر ماتبع . وفي د : من أعمال .

(٢) آ ، ب ، د : ارادة الله تعالى .

(٣) ج : عمر وهو تصحيف . والتصحيح من بقية النسخ .

(٤) آ ، ب أراد الله تعالى اسلامي .

(٥) ب : ولكن الشيطان لم يتركك .

(آ) هو صاحب واصل بن عطاء ، وتلميذه ، توفي سنة ١٤٣ ﻫ أو سنة ١٤٤ ﻫ (وفيات الأعيان ٣/١٠١) .

(ب) المجوسية : دين فارسي قديم طرأ عليه كثير من التطور ، وقد عرفه العرب في الجاهلية ورد عليه القرآن . والمجوس ثنائيون يؤمنون بوجود مبدأين متناقضين في الكون ، وهم بهذا ينتمون الى الزرادشتية . وكان العرب يعرفون عنهم عبادتهم النار . (الملل والنحل ٢/٣٧ — ٣٨) .

(ج) هو عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل بن عبد الله الهمذاني الاستراباذي . ويقال له الأسد آبادي . كنيته أبو الحسن . وهو فقيه ومتكلم وأصولي ومفسر . كان مقلدا للشافعي في الفروع وعلى رأي المعتزلة في الأصول . تولى القضاء بالري وهناك توفي في ذي القعدة سنة ٤١٥ ﻫ ، والبعض يقولون ٤١٤ ﻫ . من مؤلفاته : تفسير القرآن ، دلائل النبوة ، طبقات المعتزلة ، تنزيه القرآن عن المطاعن . أمالٍ في الحديث ، شرح الأصول الخمسة . ولد سنة ٣٥١ ﻫ = ٩٧٠ م . (انظر معجم المؤلفين ٥/٧٨) .

ابن عباد(أ) وعنده الاستاذ أبو اسحق الاسفرايني[١] ، فلما رأى الاستاذ قال : سبحان من تنزه عن الفحشاء ، فقال الاستاذ [على الفور][٢] : سبحان من لا يجري[٣] في ملكه الا مايشاء[٤] . والمعتزلة اعتقدوا [٤٦ب] ان الأمر يستلزم الارادة ، والنهي عدم/ الارادة ، فجعلوا إيمان الكافر مراداً[٥] وكفره غير مراد . ونحن نعلم ان الشيء قد لا يكون مراداً[٦] ويؤمر به ، و [قد][٧] يكون مراداً[٦] وينهى عنه لحكم ومصالح يحيط بها[٨] علم الله تعالى ، أو لأنه لا يسأل عما يفعل . ألا يرى ان السيد اذا أراد أن يظهر على الحاضرين عصيان عبده ، يأمره بالشيء ولا يريده منه ؟ وقد[٩] يتمسك من الجانبين بالآيات ، وباب التأويل مفتوح على الفريقين[١٠]

(١) جـ : الاسفراني .
(٢) من بقية النسخ .
(٣) د : سبحان من لايقع .
(٤) آ ، ب ، د : مايشاء .
(٥) د : مراد .
(٦) جـ : مراد .
(٧) التكملة من بقية النسخ .
(٨) أ : بـه .
(٩) وقد : ناقصة في ب . وفي جـ : ولا يريد .
(١٠) على الفريقين : ناقصة في د .

(أ) هو اسماعيل بن عباد بن العباس بن عباد بن أحمد بن ادريس الطالقاني ، نسبة الى الطالقان ، وهي ولاية بين قزوين وابهر ، ولد باصطخر وقيل بالطالقان في ذي القعدة سنة ٣٢٦ هـ = ٩٣٧ م ، وتوفي بالري في صفر سنة ٣٨٥ هـ = ٩٩٥ م .عرف بالصاحب لأنه صحب الوزير أبا الفضل بن العميد ، كنيته أبو القاسم . وهو كاتب واديب وسياسي ، تولى الوزارة للملك مؤيد الدولة بن بويه بن ركن الدولة ، له : المحيط في اللغة في سبع مجلدات وديوان شعر ، وكتاب الوزراء ، وعنوان المعارف في التاريخ . ويقول الكستلي : وكان غالياً في الرفض والاعتزال ساعياً في تربية أبي هاشم الجبائي ورفع قدره واعلاء ذكره . (ص ١١٤) . (وانظر الفهرست ص ١٣٥) .

« **وللعباد أفعال اختيارية يثابون بها** » إن كانت طاعة « **ويعاقبون عليها**[١] » إن كانت معصية . لا كما زعمت الجبرية(أ) انه لا فعل للعبد أصلاً ، وان حركاته بمنزلة حركات[٢] الجمادات لا قدرة عليها ولا قصد[٣] ولا اختيار ، وهذا باطل ، لأنا نفرق بالضرورة بين حركة[٤] البطش وحركة الارتعاش ، ونعلم ان الأول باختياره دون الثاني ، ولأنه لو لم يكن للعبد فعل أصلاً لما صح تكليفه ، ولا ترتب[٥] استحقاق الثواب والعقاب[٦] على أفعاله ، ولا إسناد الأفعال التي تقتضي سابقة القصد/ والاختيار اليه ، على سبيل [٤٧أ] الحقيقة . مثل صلى وصام وكتب ، بخلاف مثل طال الغلام واسود لونه . والنصوص القطعية تنفي ذلك : كقوله تعالى : ((جزاء[٧]

(١) عليها : ناقصة في د .
(٢) جـ : حركة الجمادات . والمثبت من بقية النسخ .
(٣) ولا قصد : ناقصة في د .
(٤) ب : لانفرق . وفي د : حركتي البطش .
(٥) د : ولا يرتب .
(٦) ب : ولا العقاب .
(٧) ب : تنفي ذلك كله . وفي د : لقوله جزاء .

(أ) يقول الجرجاني : الجبر هو اسناد فعل العبد الى الله تعالى ، ومنه جاءت الجبرية . ويقول الكستلي : هم فرقتان : جبرية خالصة لاتثبت للعبد قدرة لامؤثرة ولا كاسبة بل تجعله بمنزلة الجمادات كالجهمية . وجبرية غير خالصة تثبت للعبد قدرة غيرمؤثرة بل كاسبة كالأشعرية والنجارية والضرارية ، والمراد ههنا هي الفرقة الأولى ... لكن الجبرية بفرقتيها لايقولون بالاستحقاق بل الثواب عندهم فضل من الله تعالى والعقاب عدل منه . (ص ١١٥) .

بما كانوا يعملون))(آ) وقوله تعالى : ((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر))(ب) الى غير ذلك[1] . فإن قيل بعد تعميم علم [الله] تعالى[2] وإرادته : الجبر لازم(ج) قطعاً لأنها إما أن يتعلقا[3] بوجود الفعل فيجب ، أو بعدمه فيمتنع ، ولا اختيار[4] مع الوجوب والامتناع . قلنا : الله تعالى[5] يعلم ويريد ان العبد يفعله أو يتركه[6] باختياره فلا إشكال . فإن قيل : فيكون فعله الاختياري واجباً أو ممتنعاً وهذا ينافي الاختيار[7] ، قلنا ممنوع ، فإن الوجوب بالاختيار محقق للاختيار لا منافٍ له[8] . وأيضاً منقوض بأفعال الباري[9] . فإن قيل : لا معنى لكون[10] العبد فاعلاً بالاختيار إلا كونه موجداً لأفعاله بالقصد والارادة ، وقد سبق أن[11] الله تعالى مستقل بخلق

---

(١) د : بعد كلمة فليؤمن كتب كلمة: الآية ، أي الى آخر الآية ، دون ذكرها . وفيها أيضاً : الى غير ذلك ، ساقطة .

(٢) ج : بعد تعميم علم تعالى ، وفي د : بدون كلمة تعالى . والتكملة من بقية النسخ.

(٣) ج : يتعلقهما . والتصحيح من بقية النسخ .

(٤) ج : والاختيار . والتصحيح من بقية النسخ .

(٥) الله تعالى : ناقصة في ب د .

(٦) آ ب ج : يتركه . والأصح يفعله أو يتركه .

(٧) ج : الاجبار . (٨) له : ناقصة في ب د .

(٩) آ ، ب ، د : زيادة تعالى . (١٠) ج : يكون .

(١١) ان : ناقص في د ، وفي ب : بالقصد والاختيار .

(آ) الأحقاف : ١٤ ، الواقعة : ٢٤ .

(ب) الكهف : ٢٩ .

(ج) هنا تنتهي الصفحات المكتوبة بخط مختلف في د .

الأفعال وإيجادها ، ومعلوم ان المقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين مستقلتين[1] فيلزم أحد الأمرين : إما عدم / كون العبد فاعلاً [٤٧ب] بالاختيار ، أو عدم كون الله تعالى خالقاً لأفعال العباد ، والثاني بط(أ) فتعين الأول[2] . قلنا : لا كلام في قوة هذا الكلام ومتانته ، إلا أنه لما ثبت بالبرهان ان الخالق هو الله تعالى ، وبالضرورة[3] ان لقدرة العبد وإرادته مدخلاً في[4] بعض الأفعال ، كحركة البطش ، دون البعض كحركة الارتعاش ، احتجنا في التقصي[5] عن هذا المضيق إلى القول بأن الله تعالى خالق والعبد كاسب . وتحقيقه ان صرف العبد قدرته وإرادته إلى الفعل كسب ، وإيجاد الله تعالى [الفعل][6] عقيب ذلك خلق . والمقدور الواحد داخل تحت القدرتين[7] لكن بجهتين مختلفتين ، فالفعل[8] مقدور الله تعالى بجهة الايجاد ، ومقدور العبد بجهة الكسب . وهذا القدر من المعنى

---

(١) ج : مستقلين .

(٢) جملة : فيلزم ... فتعين الأول ، ناقصة في آ ب د .

(٣) د : بالضرورة .

(٤) ج : من خلاف . والتصحيح من بقية النسخ .

(٥) ب : التقص ، وفي أ ج : التفصي .

(٦) ناقصة في ج . والتكملة من بقية النسخ .

(٧) أ ، ب ، د : قدرتين . (٨) ج : بالفعل .

(أ) هذا رمز كلمة باطل . أي : والثاني باطل .

ضروري[1] ، وإن لم نقدر[2] على أزيد من ذلك في تلخيص العبارة المفصحة عن تحقيق كون فعل العبد بخلق الله تعالى وإيجاده مع مافيه للعبد[3] من القدرة والاختيار . ولهم في الفرق بينها عبارات ، مثل ان الكسب بآلة[4] ، والخلق لا بآلة /والكسب مقدور وقع [٤٨أ] في محل قدرته ، والخلق لا في محل قـدرته . والكسب لا يصح انفراد القادر به[5] ، والخلق يصح . فإن قيل : قد أثبتم مانسبتم[6] إلى المعتزلة من إثبات الشركة ، قلنا : إن الشركة[7] أن يجتمع[8] اثنان على شيء وينفرد كل منهما بما هو له دون الآخر ، كشركاء القرية والمحلة ، وكما إذا جعل العبد خالقاً لأفعاله والصانع خالقاً لسائر

(١) في حاشية جـ : لأن تعلق القدرة بالمقدور لايجب أن يكون بالايجاد ، فان قدرة الله تعالى تتعلق في الأزل بالعالم بلا ايجادهم يتعلق به عندالايجاد نوعاً آخر من التعلق. كذا في شرح المقاصد . ويقول الكستلي في حاشيته بعد أنّ يشرح بعض أقوال المتكلمين من جبرية وقدرية : « . . . وذكر الشارح (يعني التفتازاني) رحمه الله في بيان معنى الكسب أقوالاً مختلفة ، لكن حاصلها يرجع الى اثنين : أحدهما : ماقيل من أن أثرقدرة العبد تعيين أحد طرفي الفعل ، ولا يلزم منها وجود أمر حقيقي ، فلا ينافي استبداد الواجب تعالى بالحق ، وفيه نظر . والثاني : ماسمعت من أن للقدرة بالنسبة الى المقـدور تعلق . فمعنى الكسب أن يخلق الله تعالى في العبد قدرة متعلقة بالفعل تعلقـا لايترتب عليه وجود المقدور ومن ههنا قيل : لم يثبت من معنى الكسب غير مقارنة القدرة للفعل. (ص ١١٧) .

(٢) د : يقدر ، وفي ب : كقدر .

(٣) أ ب د : مع ما للعبد فيه . (٤) أ ، ب ، د : وقع بآلة .

(٥) د : القادرية .

(٦) جـ : مانفيتم نسبتم . والمثبت من بقية النسخ .

(٧) آ ، ب ، د : قلنا الشركة . (٨) آ : ان نجمع .

الأعراض والأجسام ، بخلاف [ما][1] إذا أضيف أمر إلى شيئين بجهتين مختلفتين ، كالأرض تكون[2] ملكاً لله تعالى بجهة التخليق ، وللعباد بجهـة ثبوت التصرف . وكفعل العبد ينسب إلى الله تعالى بجهة الخلق ، وإلى العبد بجهة الكسب . فإن قيـل : فكيف[3] كان كسب القبيح قبيحـاً سفهاً موجباً لاستحقاق الذم ، بخلاف خلقه ؟ قلنا : لأنه قد ثبت ان الخالق حكيم لا يخلق شيئاً إلا وله عاقبة حميدة وإن لم نطلع[4] عليها ، فجزمنا بأن مانستقبحه من الأفعال قد يكون له فيها حكم ومصالح ، كما في خلق الأجسام الخبيثة الضارة المؤلمة /بخلاف الكاسب فإنه قد يفعل [٤٨ب] الحسن وقد يفعل القبيح ، فجعلنا كسبه للقبيح[5] مع ورود النهي عنه قبيحاً[6] سفهاً موجباً لاستحقاق الذم والعقاب . « **والحسن منها** » أي أفعال[7] العباد [و][8] هو مايكون متعلق المدح في العاجل ، والثواب في الآجل . والأحسن أن يفسر بما لا يكون متعلقاً للذم والعقاب ليشمل المباح . « **برضاء الله تعالى** » أي إرادته من غير اعتراض . « **والقبيح[9] منها** » وهو مايكون متعلق الذم في العاجل

(١) ساقطة في جـ ، والتكملة من بقية النسخ .

(٢) ب : يكون . (٣) د : كيف .

(٤) ب : يطلع . (٥) ب : للقبح .

(٦) آ : قبحا . (٧) آ ، ب ، د ، من أفعال .

(٨) ساقطة من جـ .

(٩) ب جـ د : والقبح . ورجحنا مافي: آ ، لاستقامة المعنى .

والعقاب في الآجل « **ليس برضائه** »[١] لما عليه من الاعتراض .
قال الله تعالى : ((ولا يرضى لعباده الكفر))(أ) . يعني ان الارادة والمشيئة والتقدير يتعلق بالكل ، والرضاء[٢] والمحبة والأمر لا يتعلق إلا بالحسَن دون القبيح « **والاستطاعة مع الفعل** » **خلافاً** للمعتزلة « **وهي حقيقة القدرة التي يكون بها الفعل** » إشارة إلى ما ذكره صاحب التبصرة(ب) من انها عرض يخلقه الله تعالى في[٣] الحيوان ليفعل[٤] به الأفعال الاختيارية[٥] ، وهي علة للفعل ، والجمهور على انها شرط لأداء الفعل لا علة . وبالجملة هي صفة يخلقها[٦] الله تعالى عند قصد اكتساب الفعل بعد / سلامة الأسباب والآلات ، [٤٩أ] فان قصد فعل الخير ، خلق الله تعالى قدرة فعل الخير ، وان قصد فعل الشر ، خلق الله تعالى[٧] قدرة فعل الشر . فكان هو المضيع لقدرة فعل الخير فيستحق [الذم][٨] والعقاب . ولهذا ذم الكافرين بأنهم لايستطيعون السمع . واذا كانت

(١) أ ، ب ، د : برضاه . (٢) أ ، ب ، د : والرضا .
(٣) ج : من الحيوان .
(٤) أ ج ، يفعل . د : ويفعل . ورجحنا ما في ب .
(٥) ج : الاختيار ، والمثبت من بقية النسخ .
(٦) ج : يخلقه ، وفي د : يجعلها .
(٧) ب . د : خلق قدرة .
(٨) ساقطة من ج . والتكملة من بقية النسخ .

(أ) الزمر : ٧ .
(ب) وهو الشيخ أبو المعين الذي مر ذكره ص٢٤ .

الاستطاعة عرضاً وجب أن تكون مقارنة للفعل بالزمان لا سابقة عليه ، والا لزم وقوع [الفعل][١] بلا استطاعة وقدرة عليه ، لما مر من امتناع بقاء الأعراض . فان قيل : لو سلم استحالة بقاء الأعراض ، فلا نزاع في امكان تجدد الأمثال عقيب الزوال فمن أين يلزم وقوع الفعل بدون القدرة ؟ قلنا انما ندعي لزوم ذلك اذا كانت القدرة التي بها الفعل ، [هي][٢] القدرة السابقة . واما اذا جعلتموها المثل[٣] المتجدد المقارن ، فقد اعترفتم بأن القدرة التي بها الفعل لا تكون إلا مقارنة . ثم إن ادعيتم انه[٤] لا بد لها من أمثال سابقة حتى لا يمكن الفعل بأول مايحدث من القدرة ، فعليكم البيان . وأما ما/ يقال : لو فرضنا بقاء القدرة السابقة إلى آن الفعل ، [٤٩ب] إما بتجدد الأمثال ، وإما باستقامة بقاء الاعراض[٥] . فإن قالوا بجواز وجود الفعل[٦] بها في الحالة الأولى ، فقد تركوا مذهبهم حيث جوزوا مقارنة الفعل القدرة . وإن قالوا بامتناعه لزم التحكم والترجيح[٧] بلا مرجح ، إذ القدرة بحالها لم تتغير[٨] ولم يحدث فيها [م]عنى لاستحالة ذلك على الأعراض . فلمَ صار الفعل بها في الحالة الثانية واجباً ، وفي الحالة الأولى ممتنعاً ؟ وفيه[٩] نظر لأن القائلين[١٠]

(١) ساقطة من ج . والتكملة من بقية النسخ .
(٢) ساقطة من ج د . والتكملة من بقية النسخ .
(٣) د : الميل . (٤) ب : بأنه .
(٥) ج : العرض . (٦) ب : بجواز الفعل .
(٧) آ ب : الترجح . (٨) ج : لم يتغير .
(٩) آ ، ب ، د : ففيه . (١٠) ج : القابلين .

بكون **الاستطاعة** قبل الفعل لا يقولون بامتناع المقارنـة الزمانية ، وبأن كل فعل يجب أن[1] يكون بقدرة سابقة عليه بالزمان البتة ، حتى يمتنع حـدوث الفعل في زمان حدوث القـدرة مقرونـة بجميع الشرائط ، ولأنـــه يجوز أن يمتنع [الفعل][2] في الحالة الأولى لانتفاء شرط [أو][3] وجود مانع . ويجب في الثانية لتمام الشرائط مع ان القدرة التي هي صفة / القادر في الحـالتين[4] على السواء . [٥٠أ] ومن هنا ذهب بعضهم إلى [انه][5] ان أريد بالاستطاعة القـدرة المستجمعة لجميع[6] شرائط التـأثير ، فالحق انها مـع الفعل ، وإلا فقبله . وأما امتناع بقاء الاعراض فمبني[7] على مقدمـات ضعيفة[8] البيان ، وهي إن بقاء الشيء أمر محقق زائد عليه ، وانه يمتنع[9] قيام العرض بالعرض ، وانه يمتنع قيامها[10] معاً بالمحل . ولما استدل القائلون[11] بكون الاستطاعة قبل الفعل [بأن التـكليف حاصل قبل الفعل][12] ضرورة ان الـكافر مكلف بالإيمان ، وتارك الصلاة مكلف

(١) د : يجب بأن .
(٢) ساقطة من ج والتكملة من بقية النسخ .
(٣) ساقطة من ج . والتكملة من بقية النسخ .
(٤) أ ، ب ، د : الحالين .
(٥) ساقطة من ج . ومثبته في بقية النسخ .
(٦) ب د : بجميع .
(٧) ج : فمبلية ، وفي ب : مبني . ورجحنا مافي أ ، د .
(٨) أ . ب . د : صعبة . (٩) أ : ممتنع .
(١٠) ج : قيامها . (١١) أ : العالمون . وفي ج : القابلون .
(١٢) مابين المعقوفين ساقط من ج . والتكملة من بقية النسخ .

بها بعد دخول الوقت ؛ فلو لم تكن[1] الاستطاعة متحققة ، ح[أ] لزم تكليف العاجز وهو باطل . أشار إلى الجواب بقوله : « **ويقع هذا الاسم** » يعني لفظ الاستطاعة « **على سلامة الاسباب والآلات والجوارح** » كما في قوله تعالى : ((ولله على النـاس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً))(ب) . فإن قيل[2] : الاستطاعة صفة المكلف وسلامة الأسباب والآلات ليست صفة له ، فكيف يصح[3] تفسيرها بها ؟ قلنـا : المراد سلامـة الأسباب[4] / والآلات[5] . والمكلف كما [٥٠ب] يتصف بالاستطاعة يتصف بذلك [حيث][6] يقال : هو ذو سلامـة أسباب ، إلا أنه لتركبه[7] لا يشتق منه اسم فاعل[8] يحمل عليـه بخلاف الاستطاعة . « **وصحة التكليف تعتمد هـذه الاستطاعة** » التي هي سلامة الاسباب والآلات ، لا الاستطاعة بالمعنى الأول . فإن أريد بالعجز عدم الاستطاعة بالمعنى الاول ، فلا نسلم استحالة تكليف العاجز . وإن أريد بالمعنى الثاني فلا نسلم لزومه[9] ، لجواز ان يحصل قبل الفعل سلامة الاسباب والآلات ، وإن لم تحصل[10]

(١) أ ب : فلو لم يكن . ج : فلم تكن . د : ولو لم تكن .
(٢) فان : ناقصة في د . (٣) ب : يصبح .
(٤) ب ج د : أسبابه . (٥) ب ج : وآلاته . د : والآية .
(٦) ناقصة في ج . والتكملة من بقية النسخ .
(٧) آ : لتركيبه . (٨) ج : اسم الفاعل .
(٩) ب : لزمه . (١٠) د : يحصل .

(أ) رمز لكلمة حينئذ .
(ب) آل عمران : ٩٧ .

حقيقة القدرة التي بها الفعل . وقد يجاب بأن القدرة صالحة للضدين[1] عند أبي حنيفة رحمه الله[2] ، حتى ان القدرة المصروفة[3] إلى الكفر هي بعينها القدرة التي تصرف إلى الايمان ، لا اختلاف إلا في التعلق ، وهو لايوجب الاختلاف في نفس القدرة . فالكافر[4] قادر على الايمان المكلف به ، إلا أنه صرف قدرته إلى الكفر وضيع باختياره صرفها إلى الايمان فاستحق الذم والعقاب . ولا يخفى أن في هذا الجواب تسليماً بكون[5] القدرة قبل الفعل(أ) ، لأن القدرة على الإيمان في حال الكفر تكون[6] قبل الايمان لا محالة . فإن أجيب بأن المراد ان القدرة وإن صلحت للضدين ، لكنها من حيث التعلق بأحدهما لا تكون[7] إلا معه ، حتى ان مايلزم مقارنتها للفعل[8] هي القدرة المتعلقة بالفعل ، وما يلزم مقارنتها للترك هي القدرة المتعلقة به . وأما / نفس القدرة فقد تكون[9] [51 م] متقدمة متعلقة بالضد . قلنا : هذا مما لا يتصور فيه نزاع بل هو لغو[10] من الكلام فليتأمل . « ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه » سواء

(1) جـ : لضدين. (2) أ ، ب ، د : رضي الله عنه .
(3) ب : المصرفة ، وفي د : المعروفة .
(4) د : والكافر . (5) آ ب د : اكون .
(6) ب : يكون .
(7) ب جـ : لايكون ، وفي آ د : غير منقوطة .
(8) جـ د : بالفعل . (9) جـ : يكون .
(10) ب : النزاع . وفي جـ : لغوي .

(آ) يقول الكستلي : فان صح عن أبي حنيفة رحمه الله أن القدرة صالحة للضدين وان الاستطاعة مع الفعل ، فالوجه في الجمع بين كلاميه هو ماذكره الامام الرازي وقد استحسنه الشارح في بعض تصانيفه ونسبه الى المحققين . «ص123» .

كان ممتنعاً في نفسه كجمع[1] الضدين ، أو ممكناً كخلق[2] الجسم . وأما مايمتنع بناء على ان الله تعالى علم خلافه أو أراد[3] خلافه ، كايمان الكافر وطاعة العاصي[4] ، فلا نزاع في وقوع التكليف به لكونه مقدور المكلف[5] بالنظر إلى نفسه . ثم عدم التكليف بما ليس في الوسع متفق عليه لقوله تعالى : ((لا يكلف الله نفساً إلا وسعها))(أ) . والأمر في قوله تعالى : ((انبئوني بأسماء هؤلاء))(ب) . للتعجيز[6] دون التكليف . وقوله تعالى حكاية : ((ربنا ولا تحملنا[7] ما لا طاقة لنا به))(جـ) . ليس المراد بالتحميل هو التكليف ، بل إيصال مالا يطاق من العوارض اليهم . وأما[8] النزاع في الجواز فمنعه المعتزلة بناء على القبح العقلي ، وجوّزه الأشعري لأنه لا يقبح من الله تعالى شيء(د) : وقد يستدل[9] بقوله تعالى : ((لا يكلف الله

(1) جـ : كجميع . (2) آ : لخلق .
(3) جـ : وان أراد . والمثبت من بقية النسخ .
(4) د : طاعة العاجو ، وقد يكون المقصود العاجز .
(5) أ د : وقوع التكليف لكونه ، وفي ب : مقدوراً لمكلف .
(6) د : أنبئوني هؤلاء التعجيز .
(7) ربنا : ناقصة في د . وفي جـ : لاتحملنا .
(8) آ جـ د : وانما . والمثبت من ب .
(9) ب : ويستدل ، وفي د : وقد استدل .

(أ) البقرة : 286 . (ب) البقرة : 31 .
(جـ) البقرة : 286 .
(د) يقول الكستلي هنا : يدل على صحة التكليف بالممتنع لذاته أيضاً كما اختاره بعضهم ، لا بالممكن فقط كما هو رأي بعضهم ، ومنهم من استدل على جواز التكليف بالمحال لذاته بل على وقوعه بتكليف أبي لهب بالايمان مع أنه ممتنع لذاته ... (ص 124) .

نفساً إلا وسعها)) ، على نفي الجواز ، وتقديره[1] أنه لو كان جائزاً لما لزم من فرض وقوعه محال ، ضرورة ان استحالة اللازم توجب[2] استحالة الملزوم،تحقيقاً لمعنى اللزوم[3] ، لكنه لو وقع لزم كذب كلام[4] الله تعالى وهو محال . وهذه نكتة في بيان استحالة / كل [٥١ب] مايتعلق[5] علم الله تعالى وإرادته واختياره[6] بعدم وقوعه . وحلها إنا لا نسلم ان كل مايكون ممكناً[7] في نفسه ، لا يلزم من فرض وقوعه محال ، وإنما يجب ذلك لو[8] لم يعرض له الامتناع[9] بالغير ، وإلا لجاز أن يكون لزوم المحال بناء على الامتناع بالغير . الا يرى ان الله تعالى لما أوجد العالم بقدرته واختياره ، فعدمه ممكن في نفسه ؟ مع انه يلزم من فرض وقوعه تخلف المعلول عن[10] علته التامة وهو محال . والحاصل ان الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال بالنظر إلى ذاته ، وأما بالنظر إلى أمر زائد على نفسه[11] فلا نسلم انه لا يستلزم المحال . « **وما يوجد من الالم في المضروب عقيب ضرب الانسان[12] ، والانكسار في الزجاج عقيب كسر الانسان** » قيد بذلك ليصح[13] محلاً للخلاف في انه هل للعبد صنع

---

(١) أ ، ب : وتقريره . (٢) جـ : يوجب .
(٣) د : ضرورة ان استحالة الملزوم تحقيقاً لمعنى اللزوم .
(٤) كلام : ناقصة في د . (٥) أ ب د : تعلق .
(٦) أ د : أو ارادته أو اختياره (٧) جـ : هو ممكناً .
(٨) جـ : أن لو . (٩) ب : امتناع .
(١٠) د : من علته . (١١) جـ : في نفسه .
(١٢) ب . د : انسان . (١٣) أ . ب : ليصلح.

فيه أم لا . « **وما أشبهه** » كالموت عقيب القتل « **كل ذلك مخلوق الله[1] تعالى** » لما مر من أن الخالق هو الله تعالى وحده ، وإن كل الممكنات مستندة إليه[2] بلا واسطة . والمعتزلة لما أسندوا بعض الأفعال إلى غير الله تعالى ، قالوا : إن كان الفعل صادراً عن الفاعل[3] / لا بتوسط[4] فعل آخر فهو بطريق المباشرة ، وإلا [٥٢أ] فبطريق التوليد ، ومعناه ان يوجب فعل الفاعل[5] فعلاً آخر ، كحركة اليد توجب حركة المفتاح . فالألم يتولد[6] من الضرب ، والانكسار من الكسر ، وليسا مخلوقين لله تعالى . وعندنا الكل بخلق الله تعالى « **لا صنع للعبد في تخليقه** » والأولى أن لا يقيد[7] بالتخليق[8] لأن مايسمونه متولدات لا صنع للعبد فيها[9] أصلاً ، أما التخليق فلاستحالته من العبد ، وأما الاكتساب [فلاستحالة اكتساب][10] ماليس قائماً بمحل القدرة ولهذا لا يتمكن العبد من عدم حصولها بخلاف أفعاله الاختيارية . « **والمقتول ميت بأجله** » أي الوقت المقدر لموته ، [لا][11] كما زعم بعض المعتزلة من ان الله تعالى قد قطع عليه

---

(١) أ ب د : لله .
(٢) اليه : ناقصة في د . (٣) د : من الفاعل .
(٤) ب د : لايتوسط . (٥) أ ب د : فعل لفاعله .
(٦) ب : متولد . (٧) ب : يفيد .
(٨) د : بالتحليق . (٩) آ ب جـ : فيه . ورجحنا ما في د .
(١٠) مابين المعقوفين ساقط من جـ والتكملة من بقية النسخ .
(١١) ساقطة من جـ .

الأجل(أ) . لنا إن الله تعالى قد حكم بآجال العباد على ماعلم من غير تردد ، وبأنه[1] إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون(ب) . واحتجت المعتزلة[2] بالأحاديث الواردة في ان بعض الطاعات يزيد في العمر[3] ، وبأنه لو كان ميتاً بأجله / لما استحق [٥٢ب] القاتل ذماً ولا عقاباً ولا دية ولا[4] قصاصاً ، إذ ليس موت المقتول بخلقه ولا بكسبه . والجواب عن الاول ان الله تعالى كان يعلم انه لو لم يفعل هذه الطاعة لكان عمره أربعين سنة ، لكنه علم انه يفعلها ويكون عمره سبعين سنة فنسبت[5] هذه الزيادة إلى تلك

(١) د : من غير ترديد بأنه ، وفي جـ : وبأنهم ، وفي أ : وبآية ، وهو تحريف .
(٢) المعتزلة : ناقصة في د .
(٣) أ ب د : تزيد . وفي حاشية على جـ : وهي قوله ع . م الصدقة ترد البلاء وتزيد العمر ، وقال ع . م : صلة الرحم تزيد في العمر ، وغير ذلك من الأحاديث الواردة في زيادة العمر .
(٤) آ ب د : أو قصاصاً.
(٥) سنة : ناقصة في أ ، وفي ب د : فنسبة .

(أ) يقول الكستلي هنا، هكذا وقع عبارته في النسخ الواصلة الينا ، والصواب أن القاتل قطع عليه الأجل كما وقع في شرح المقاصد لأن موت المقتول عندهم فعل القاتل بطريق التوليد لاصنع لله تعالى فيه ، فهو الذي قطع عليه الأجل ، أي لم يتركه ليستوفيه كله ... فالمقتول عندهم ميت قبل الموت المقدر لموته ، حتى انه لو لم يقتل لامتد حياته الى ذلك الوقت البتة ، فلا يكون عندهم وقت معين يكون الموت فيه قطعا : وهذا يناسب انكارهم القضاء والقدر في أفعال العباد (ص ١٢٦) .
(ب) الأعراف:٣٤:« ولكلِ أمةٍ أجلٌ فاذا جاءَ أجلُهم لايستأخِرُونَ ساعة ولا يستقدمون » .

الطاعة[1] بناء على علم الله تعالى انه لولاها لما كانت [تلك][2] الزيادة . وعن الثاني ان وجوب العقاب والضمان على القاتل يعتبر[3] لارتكابه المنهي وكسبه[4] الفعل الذي يخلق الله تعالى عقيبه الموت بطريق جري العادة ، فإن القتل فعل القاتل كسباً وإن لم يكن خلقاً ، والموت قائم بالميت مخلوق لله[5] تعالى لا صنع للعبد فيه[6] تخليقاً ولا اكتساباً . ومبنى هذا ان[7] الموت وجودي بدليل قوله تعالى : ((خَلَقَ [المَوْتَ][8] والحياة))(أ) . والأكثرون على انه عدمي ، ومعنى خلق [الموت][8] : قدّره . **« والأجل واحد »** لا كما زعم الكعبي(ب) ان للمقتول أجلين : القتل والموت ، وأنه لو لم يقتل لعاش إلى أجله الذي هو الموت ، ولا كما زعمت الفلاسفة / ان للحيوان أجلاً طبعياً هو وقت موته بتحلل[9] رطوبته وانطفاء [٥٣أ]

(١) آ : الطاعات .
(٢) ساقطة من جـ . والتكملة من بقيه النسخ .
(٣) جـ د : تعبد . (٤) آ : النهي . وفي د : وكنسبة .
(٥) ب جـ : مخلوق الله. وفي بعض النسخ وضع خط فوق جملة : «والموت قائم بالميت مخلوق لله تعالى » وهذا يعني أن هذه الجملة هي من متن العقائد . مع أن العادة جرت في نفس هذه النسخ على أن تكتب هذه الجمل باللون الأحمر . وبعض النسخ يمد الخط حتى كلمة «اكتسابا» .
(٦) ب د : لاصنع فيه للعبد . (٧) آ ب د : على أن .
(٨) ساقطة من جـ .
(٩) آ ب د : طبيعياً . جـ : بتخلل. وما ذكر من آ ب د .

(آ) الملك : ٢ .
(ب) هو نفس البلخي المعتزلي الذي مرت ترجمته انظر صفحة ٤٤.

حرارته الغريزيتين ، وآجالاً[١] اخترامية بحسب الآفات والامراض .
« **والحرام رزق** » لان الرزق اسم لما يسوقه الله تعالى إلى الحيوان
فيأكله[٢] ، وذلك قد يكون حلالاً وقد يكون حراماً ، وهذا أولى من
تفسيره[٣] بما يتغذى به الحيوان ، لخلوّه عن معنى الاضافة إلى الله
تعالى مع انه معتبر في مفهوم الرزق[٤] . وعند المعتزلة : الحرام
ليس برزق لانهم فسروه تارة بمملوك يأكله المالك ، وتارة بما
لا يمنع[٥] من الانتفاع به [شرعاً][٦] ، وذلك لا يكون إلا حلالاً .
لكن يلزم على الاول ان لا يكون ما يأكله الدواب رزقاً . وعلى
الوجهين ان من اكل الحرام طول عمره لم[٧] يرزقه الله تعالى اصلاً .
ومبنى هذا الاختلاف[٨] على ان الاضافة إلى الله تعالى[٩] معتبرة
في معنى الرزق ، ولأنه[١٠] لا رازق إلا الله تعالى[١١] وحده ، وان
العبد يستحق الذم والعقاب[١٢] على اكل الحرام ، وما يكون مستنداً
إلى الله تعالى لا يكون قبيحاً ، ومرتكبه لا يستحق الذم / والعقاب . [٥٣ب]
والجواب ان ذلك لسوء مباشرة اسبابه باختياره . « **وكلٌّ يستوفي**

---

(١) ج : غريزتين وأجلا . والتصحيح من بقية النسخ .
(٢) د : ويأكله . (٣) ج : من تفسير .
(٤) د : في مفهوم معنى الرزق .
(٥) د : بمملوك يأكله الأكل المالك ! وفي ج : بما يمنع .
(٦) ساقطة من آ ج د . وما أثبت من ب .
(٧) ج : ولم . (٨) د : ومبنى الاختلاف .
(٩) آ : الاضافة لله تعالى . (١٠) آ . ب . د : وأنه .
(١١) ساقطة من آ ب د . (١٢) مكررة في د .

(أ) يريد هنا الأسباب المرضية المهلكة .

رزق نفسه حلالاً كان أو حراماً » لحصول[١] التغذي بهما جميعاً .
« **ولا يتصور ان [لا] يأكل انسان رزقه[٢] أو يأكل غيره رزقه** »
لان ماقدره الله تعالى غذاء لشخص يجب ان يأكله ويمتنع[٣] ان
يأكله غيره ، واما بمعنى الملك فلا يمتنع[٤] . « **والله تعالى يضل
من يشاء ويهدي من يشاء** »[٥] بمعنى خلق الضلالة والاهتداء ،
لانه الخالق وحده . وفي التقييد إشارة إلى انه[٦] ليس(أ) الهداية
ببيان[٧] طريق الحق لأنه عام في حق الكل . والاضلال هوعبارة[٨]
عن وجدان العبد ضالاً أو تسميته ضالاً ، إذ لا معنى لتعليق ذلك
بمشيئة الله تعالى . نعم قد يضاف[٩] الهداية إلى النبي عليه السلام[١٠]
مجازاً بطريق التسبب[١١] ، كما يسند إلى القرآن . وقد يسند
الإضلال[١٢] إلى الشيطان مجازاً[١٣] كما يسند إلى الأصنام . ثم المذكور
في كلام[١٤] المشايخ إن الهداية عندنا خلق الاهتداء / . ومثل [٥٤ أ]

---

(١) آ : بحصول . ج : احراما .
(٢) د : الانسان، وفي ج: لايتصور أن يأكل انسان رزقه ، وهو قلب للمعنى.
(٣) د : ويمنع . (٤) د : يمنع .
(٥) يشاء : ناقصة في د . (٦) ب د : الى أن .
(٧) د : بيان ، ج : ليس بالهداية بيان . والمثبت من آ ب .
(٨) ب : ولا الاضلال . وكلمة : «عبارة» ساقطة من د .
(٩) د : تضاف . (١٠) آ ب : صلى الله عليه وسلم .
(١١) ب : التسبيب . (١٢) ج : الضلال .
(١٣) ج : مجاز . (١٤) ب : من كلام .

هداه [الله] فلم يهتـد مجاز[١] عن الدلالة والدعوة إلى الاهتـداء ، وعنـد المعتزلة بيـان طريق الصواب ، وهو باطل لقوله[٢] تعالى : ((إنك لا تهدي من أحببت))(آ) ولقوله عليه السلام : « [اللهم] اهد[٣] قومي » . مع انه بيّن الطريق ودعاهم الى الاهتداء . والمشهور ان الهداية عند المعتزلة هي[٤] الدلالة الموصلة إلى المطلوب ، وعندنا هي الدلالة على طريـق يوصل[٥] الى المطلوب سواء حصل الوصول والاهتداء أو لم[٦] يحصل . « [وما][٧] **هو الأصلح للعبد ، فليس ذلك[٨] بواجب على الله تعالى** » وإلا لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة ، ولما كان له منّة على العباد ، واستحقـاق[٩] شكر في الهداية وإفاضة أنواع الخيرات ، لكونها[١٠] أداء للواجب ولما كان امتنانه على [النبي صلى الله عليه وسلم فوق امتنانه على][١١]

(١) جـ د : هداه فلم يهتد . ب : فلم يهتدي . جـ : مجازاً .
(٢) جـ : قوله .
(٣) اللهم : ناقصة في جـ د . وفي جـ ب : اهدي .
(٤) ب : هو .
(٥) جـ : «عندنا» من غير واو، وفي آ ب : وعندنا الدلالة على طريق ، وفي د : الدلالة على طريق موصل .
(٦) جـ : ولم .
(٧) ساقطة من جـ . وما أثبت من بقية النسخ .
(٨) د : ذاك .
(٩) د : قبل كلمة كان حرفان : حف ، وفي جـ : على العبادات والاستحقاق ! والتصحيح من بقية النسخ .
(١٠) د : لكونها .
(١١) مابين معقوفين ساقط من جـ .

(آ) القصص : ٥٦ . وتمامها ولكنَّ اللهَ يَهدي مَنْ يَشاءُ وهوأعلمُ بالمُهتَدينَ .

أبي جهل لعنه الله تعالى[١] ، إذ فعل بكل[٢] منها غاية مقدوره من الأصلح له[٣] ، ولما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضراء والبسط في الخصب[٤] والرخاء معنى ، لأن مالم يفعله في حق كل واحد فهو مفسدة له يجب على الله تعالى تركها ، ولما بقي / في [٥٤ب] قدرة الله تعالى بالنسبة إلى مصالح العباد شيء ، إذ قد أتى بالواجب . ولعمري إن مفاسد هذا الأصل ، أعني وجوب الأصلح — بل أكثر أصول المعتزلة[٥] — أظهر من أن يخفى وأكثر من أن يحصى[٦] ، وذلك لقصور نظرهم في المعارف الإلهية[٧] ، ورسوخ قياس الغائب على الشاهد في طباعهم . وغاية تشبثهم[٨] في ذلك إن ترك الأصلح يكون بخلاً وسفهاً . وجوابه ان منع[٩] مايكون حق المانع — وقد ثبت بالأدلة القاطعة[١٠] كرمه وحكمته وعلمه بالعواقب — يكون محض عدل وحكمة[١١] . ثم ليت شعري مامعنى وجوب الشيء على الله تعالى ؟ إذ ليس معناه استحقاق[١٢] تاركه الذم والعقاب وهو ظاهر[١٣] ،

(١) ساقطة من آ ب د .
(٢) جـ : اذا فعل ، وفي د : لكل منها .
(٣) ب : لها .
(٤) آ : من الخصب .
(٥) د : وصول المعتزلة .
(٦) ب : تحصى . وفي د : أظهر من أن تحصى .
(٧) د : نظريتهم في المعارف الأهلية . جـ : القصور .
(٨) ب : وغاية مايقال . وفي د : متشبثهم .
(٩) جـ : ان مامنع . والمثبت من بقية النسخ .
(١٠) د : القطعية .
(١١) ب : وحكمة له .
(١٢) جـ : استحقاقاً .
(١٣) د : وهو به ظاهر .

وإلاّ لزم[1] صدوره عنه بحيث لا يمكّن[2] من الترك بناء على [٥٥أ] استلزامه محالاً من سفه أو جهل أو عبث / أو بخل أو نحو ذلك ، لأنه رفض[3] لقاعدة الاختيار(أ) وميل الى الفلسفة الظاهرة العوار . « **وعذاب القبر للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين** » خص البعض لأن منهم من لا يريد الله تعالى تعذيبه فلا يعذب . « **وتنعيم أهل الطاعة في القبر بما يعلمه الله تعالى[4] ويريده** » وهذا أولى مما وقع في عامة الكتب من الاقتصار على إثبات[5] عذاب القبر دون تنعيمه بناء على ان النصوص الواردة فيه أكثر ، وعلى [ان][6] عامة أهل القبور كفار وعصاة ، فالتعذيب بالذكر أجدر . « **وسؤال منكر ونكير** »(ب)

---

(١) آ ب : ولا لزوم ، وفي د : ولا لزوم .
(٢) د : ضرورة عنه . آ ب د : يتمكن .
(٣) د : ونحو ذلك لأنه رافض . (٤) د : يعلمه الله .
(٥) اثبات : ناقصة في د . (٦) ساقطة من ج .

(آ) يقول الكستلي : فيه بحث لأن هذا وجوب مترتب على الاختيار ، وقد مر انه لاينافي الاختيار بل يحققه ، فان قلت هذا انما يتصور لو أمكن تعلق الاختيار بكل واحد من الطرفين ، قلت للطرف المختار من مرجح يرجح اختياره على اختيار الطرف الآخر فقد يكون لكل واحد من الطرفين رجحان من وجه ، فيجوز تعلق الاختيار لكل واحد منها بدلاً عن الآخر ، نظراً الى جهة رجحانه ، وقد يكون أحد الطرفين راجحاً مطلقاً فلا يتعلق الاختيار الا به فيكون وجوده من الله تعالى واجباً باختياره ... «ص ١٣٢» .

(ب) يقول الكستلي : سميا بذلك لكونهما على هيئة منكرة لم يعرف مثلها والنكير بمعنى المنكور ، يقال: نكرت الشيء بالكسر وأنكرته . وقد أنكر البلخي والجبائيان تسمية الملكين بالمنكر والنكير وقالوا: المنكر مايصدر من الكافر عند التجلجه اذا سئل ، والنكير تقريع الملكين له فيكون بمعنى الانكار. «ص ١٣٣» .

وهما ملكان يدخلان القبر فيسألان[1] العبد عن ربه وعن دينه وعن نبيه . قال السيد أبو شجاع(أ) : إن للصبيان سؤالاً وكذا الأنبياء[2] عند البعض ، « **ثابت** » كل من هذه الأمور « **بالدلائل السمعية** » لأنها أمور ممكنة[3] أخبر بها الصادق ، على[4] مانطقت به النصوص . قال الله تعالى : ((النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوّاً وَعَشِيّاً ، وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ))(ب) / وقال الله[5] تعالى : ((أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَاراً))(ج) وقال النبي عليه [٥٥ب] السلام[6] : « استنزهوا عن البول[7] فان عامة عذاب القبر منه »(د) .

---

(١) د : فيسلان . (٢) آ ب : للأنبياء .
(٣) د : مكنه . (٤) على : ناقصة في د .
(٥) ب د : وقال تعالى . (٦) آ : صلى الله عليه وسلم . ب: وقال النبي .
(٧) ب د : من البول .

(آ) هو شيرويه الهمذاني بن شهردار بن شيرويه بن فنا خسرو الديلمي ، وكان رفيقاً للحسن القاضي الماتريدي . توفي سنة ٥٠٩ هـ (معجم المؤلفين) ٤/٣١٣ .

(ب) غافر : ٤٦ .

(ج) نوح : ٢٥ .

(د) هناك أحاديث كثيرة بهذا المعنى مختلفة الألفاظ . ذكرها ابن ماجة في كتاب الطهارة الباب ٢٦ . والنسائي في كتاب الطهارة باب التنزه عن البول . وأبو داود في كتاب الطهارة . وفي كتاب كشف الخفاء للجراحي ج١ ص ١٧٦ حديث : أكثر عذاب القبر من البول ، رواه أحمد وابن ماجة وسنده حسن ، والبيهقي والحاكم عن أبي هريرة. وفي كتاب الترهيب والترغيب للمنذري ج ١ ص ٧٠ : رواه البزار والطبراني في الكبير والحاكم والدارقطني كلهم من رواية القتات عن مجاهد عن ابن عباس . وقال الدارقطني : اسناده لابأس به ، والقتات مختلف في توثيقه .

وقال النبي عليه السلام(١) : ((يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت))(أ) : نزلت في عذاب القبر ، فاذا(٢) قيل له : من ربك وما دينك ومن نبيك ؟ فيقول : ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد(٣) . وقال عليه السلام : « إذا قبر(٤) الميت أتاه ملكان أسودان أزرقان ، يقال لأحدهما المنكر وللآخر النكير » إلى آخر الحديث(ب) . وقال عليه السلام(٥) : « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران »(ج) . وبالجملة : الأحاديث في هذا المعنى وفي كثير من

(١) د : وقال تعالى . آ : وقال الله تعالى . ب : وقال عليه السلام .
(٢) آ ب د : اذا .
(٣) ج : ونبيّ محمد وديني الاسلام ، وفي د : ونبي محمد عليه السلام .
(٤) د : اقبر . (٥) آ ب : صلى الله عليه وسلم .

(أ) هذه الآية ٢٧ من سورة ابراهيم . وقد أورد البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي الحديث كما مر بعدها أعلاه دون ذكر ومادينك ومن نبيك. ذكره البخاري في الجنائز باب ماجاء في عذاب القبر وفي تفسير سورة ابراهيم . ومسلم رقم ٢٨٧١ . والترمذي رقم ٣١١٩ . وأبو داود رقم ٤٧٥٠ . والنسائي ٦/١٠١ . وابن ماجة في الزهد رقم ٤٢٦٩

(ب) عن أبي هريرة ان رسول الله قال : اذا قبر الميت، أو قال : أحدكم ، أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر وللآخر النكير فيقولان: ماكنت تقول في هذا الرجل... الخ . رواه الترمذي وقال : حديث حسن غريب ، وابن ماجة في صحيحه، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

(ج) رواه الترمذي عن أبي سعيد الخدري ، باب القيامة ٢٦ وذكر النار بدلا من النيران وقال: حديث حسن غريب لانعرفه الا من هذا الوجه. ورواه الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد وعن أبي هريرة مرفوعاً بسند ضعيف. وقد ذكره ابن حمزة الحسيني في «البيان والتعريف» في آخر حديث طويل « ص ١٥٨ » .

أحوال الآخرة متواترة المعنى ، وإن لم يبلغ آحادها(١) حد التواتر . وأنكر عذاب القبر بعضُ المعتزلة والروافض ، لأن الميت جماد لا حياة له ولا إدراك له ، فتعذيبه(٢) محال . والجواب انه يجوز أن يخلق الله تعالى في جميع أجزائه أو بعض أجزائه(٣) نوعاً من الحياة قدر مايدرك ألم [العذاب](٤) أو لذة التنعيم ، وهذا لا يستلزم إعادة الروح إلى بدنه ولا أن يتحرك ويضطرب أو يرى أثر العذاب عليه ؛ حتى ان الغريق في الماء ، والمأكول(٥) في بطون الحيوانات والمصلوب في الهواء(٦) / معذّب وإن لم نطلع(٧) عليه . ومن تأمل في [٥٦أ] عجائب ملكه وملكوته ، وغرائب قدرته وجبروته ، لم يستبعد(٨) أمثال ذلك ، فضلاً عن الاستحالة . واعلم انه لمّا كان أحوال القبر مما(٩) هو متوسط بين أمور(١٠) الدنيا والآخرة ، أفردها بالذكر ثم اشتغل ببيان حقيقة الحشر ، وتفاصيل مايتعلق بأمور الآخرة . ودليل الكل انها أمور ممكنة أخبر بها الصادق ، ونطق بها الكتاب والسنة فتكون(١١) ثابتة ، وصرح بحقيقة كل منها تحقيقاً وتأكيداً

(١) د : تبلغ ، وفي ج : آحاده .
(٢) د : جماد ولا حياة له ولا ادراك ، وفي ج : وتعذيبه .
(٣) آ ب د : جميع الأجزاء أو في بعضها .
(٤) ج : الألم ولذة التنعيم ، والتصحيح من بقية النسخ .
(٥) ب : أو المأكول .
(٦) ب : أو المصلوب في الهوى ، وفي د : أو المصلوب في الهواء .
(٧) آ ب د : يعذب ، وفي آ ب : يطلع .
(٨) د : لم يستعبد . (٩) د : أحوال أهل القبر ما هو .
(١٠) د : بين أهل الدنيا ، وفي ب : أمر الدنيا .
(١١) ج : فيكون .

واعتناء بشأنه [فقال][1] : « والبعث »[2] وهو أن يبعث الله تعالى الموتى من القبور ، بأن يجمع أجزاءهم[3] الأصلية ويعيد الأرواح اليها[4] . « حق » لقوله تعالى : ((ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ))(آ) . وقوله تعالى : ((قُلْ يُحْيِيهَا الذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ))(ب)[5] إلى غير ذلك من النصوص القاطعة الناطقة بحشر الأجساد . وأنكره[6] الفلاسفة بناء على امتناع إعادة المعدوم بعينه ، وهو ، [مع][7] انه لا دليل لهم عليه يعتد به ، غير مضر بالمقصود لأن مرادنا ان الله تعالى يجمع الأجزاء الأصلية / للانسان ويعيد روحه اليه سواء سمي ذلك إعادة المعدوم [٥٦ب] بعينه أو لم يسم . وبهذا سقط ماقالوا انه لو أكل[8] انسان انساناً بحيث صار جزءاً منه ، فتلك الأجزاء إما أن تعاد فيهما وهو محال ، أو في أحدهما فلا يكون الآخر معاداً[9] بجميع أجزائه ، وذلك لأن المعاد[10] إنما هو الأجزاء الاصلية الباقية من أول[11] العمر

(١) ناقصة في جـ . وفي ب : أو اعتناء بشأنه .
(٢) د : البعث . (٣) د : وبأن يجمع اجرامهم .
(٤) اليها : ناقصة في جـ .
(٥) عبارة : « وهو بكل خلق عليم » : ساقطة من أ . ب . د .
(٦) جـ : وأنكرت . (٧) ساقطة من جـ .
(٨) ب : لو كان ، وفي د : لو كان أكل ، أ ب د : يسقط .
(٩) د : معاذاً ، وفي جـ : فلا يكون الاجزاء معاداً . والتصحيح من بقية النسخ .
(١٠) د : المعاذ . (١١) جـ : في أول .

(آ) المؤمنون : ١٦ . (ب) يس : ٧٩ .

إلى آخره . والأجزاء المأكولة فضلة[1] في الأكل لا أصلية[2] . فإن قيل هذا قول بالتناسخ ، لأن البدن الثاني ليس هو الأول لما ورد في الحديث من أن أهل الجنة جرد مرد وأن الجهنمي ضرسه مثل أحد(أ) . ومن ههنا[3] قال من قال : ما من مذهب إلا وللتناسخ فيه قدم راسخ . قلنا : إنما يلزم التناسخ لو لم يكن البدن الثاني مخلوقاً من الأجزاء الأصلية للبدن الأول . وإن سمي مثل ذلك تناسخاً ، كان النزاع[4] في مجرد الاسم . ولا دليل على استحالة اعادة الروح الى مثل هذا البدن ، بل الأدلة قائمة على حقيقتها[5] سواء سمي تناسخاً أو لا[6] . « والوزن حق » لقوله تعالى : ((وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ))(ب) . والميزان عبارة عما / تعرف[7] به مقادير الأعمال . والعقل [٥٧أ] قاصر عن إدراك كيفيته . وأنكره المعتزلة بأن[8] الأعمال اعراض ، إن أمكن إعادتها لم يمكن وزنها . ولأنها معلومة لله[9] تعالى فوزنها عبث . والجواب انه قد ورد في الحديث ان كتب الأعمال هي

(١) آ ب : فضل (٢) جـ : لا اصليته .
(٣) ب : وههنا . (٤) آ ب د : نزاعاً .
(٥) آ : حقية ، وفي جـ د : حقيقته .
(٦) آ ب د : . (٧) ب جـ د : يعرف .
(٨) أ ب د : لأن (٩) جـ : لأنها معلومة الله .

(أ) ذكره الترمذي عن أبي هريرة بلفظ : ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد .. الخ . وذكره ابن حنبل والدارمي . والشطر الثاني منه رواه مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً بألفاظ مختلفة . وفي كشف الخفاء ج٢ ص ٣٩٨ يقول : وروى أحمد عن معاذ بن جبل : يدخل أهل الجنة الجنة جرداً مردا مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين .
(ب) الأعراف : ٨ .

التي توزن ، فلا اشكال(١) . وعلى تقدير تسليم كون أفعال الله تعالى معللة بالأغراض(٢) ، لعل في الوزن حكمة لا نطلع عليها ، وعـدم اطلاعنا على الحكمة لا يوجب العبث . **« والكتاب »** المثبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم ، يؤتى للمؤمنين بأيمانهم وللكفار(٣) بشمائلهم ووراء(٤) ظهورهم **« حق »** لقوله تعالى : ((وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ(٥) مَنْشُورًا))(أ) وقوله تعالى : ((فَأَمَّا مَنْ(٦) أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ، فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا)) (ب) . وسكت عن ذكر الحساب اكتفاء بالكتاب . وأنكره المعتزلة زعماً منهم أنه عبث . والجواب : ما مر(٧) . **« والسؤال حق »** لقوله(٨) عليه السلام : « إن الله تعالى يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره ويقول(٩) : أتعرف ذنب كذا ؟ . فيقول:(١٠) نعم أي رب ، حتى [إذا](١١) قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه قد هلك قال : سترتها عليك في الدنيا

(١) فلا اشكال : ناقصة في د . وفي ب : هي الذي توزن ..
(٢) د : بالأمراض .
(٣) آ د : وللكافرين ، وفي ب : والكفار . ج : ويؤتى .
(٤) ج : ووراء . (٥) ج : تلقاه .
(٦) ج د : وأما من . (٧) ب : كما مر .
(٨) ج : فقوله . (٩) آ . ب . د : فيقول .
(١٠) ب : فيقول العبد . آ . ب . د : السؤال مكرر .
(١١) اذا : ناقصة في ب ج د .

(أ) الاسراء : ١٣ . وهي : « وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا » .
(ب) الانشقاق : ٧ و ٨ .

/ وأنا أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته . وأما الكفار والمنافقون[٥٧ ب] فينادى(١) بهم على رؤوس الخلائق : ((هَؤُلاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ))(أ) . **« والحوض حق »** لقوله تعالى : ((إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ))(ب) ، ولقوله عليه السلام : « حوضي مسيره شهر ، وزواياه سواء ، وماؤه(٢) أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك ، وكيزانه أكثر من نجوم السموات(٣) ، من يشرب منه(٤) فلا يظمأ أبداً » (ج) . والأحاديث فيه كثيرة . **« والصراط**

(١) فينادى : ناقصة في د . (٢) ب : ماؤه .
(٣) ب د : وكيزانه أكثر من نجوم السماء ، وفي آ : وكيزانه عدد نجوم السماء.
(٤) ب : من شرب منها ، وفي د : من يشرب منها . أ : ومن يشرب .

(أ) حديث صحيح رواه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة مع بعض التغيير ، فبعد كلمة ويستره جاء : من الناس ويقرره بذنوبه . وبعد كلمة قال جاء : فاني قد سترتها ، وبدل الكفار والمنافقون ورد : الكافر والمنافق . وقد أورد ابن ماجة بدل على رؤوس الخلائق : على رؤوس الاشهاد . وقد ذكره النووي في رياض الصالحين طبعة بيروت ص ٢٠٠ على لسان ابن عمر . وآية : « هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين » هي في الآية ١٨ من سورة هود .
(ب) الكوثر : ١ .
(ج) حديث صحيح رواه مسلم عن ابن عمر وفيه بعض التغيير مثـل : كنجوم السماء بدلا من : أكثر من نجوم السماوات . وقد ذكر ابن الاثير في جامع الاصول عـدة أحاديث تتكلم عن نفس الموضوع ، وأخرجها عن الترمذي والبخاري ج ٢ ص ٤٣٥ طبعة دمشق - ١٩٦٩ . وقد أنكر أبو داود حديث الكوثر . وفي كتاب « الترهيب والترغيب» لزكي الدين المنذري المتوفى سنة ٦٥٦ هـ مطبعة دار احياء الكتب العربية بمصر ج ٤ ص ١٤٣ يقول: رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص . وفي رواية : وماؤه أبيض من الورق .

حق » وهو جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر وأحدّ من السيف ، يعبره أهل الجنة وتزل به[١] أقدام أهل النار . وأنكره أكثر المعتزلة لأنه لا يمكن العبور عليه ، وإن أمكن فهو تعذيب للمؤمنين . والجواب ان الله تعالى قادر على ان[٢] يمكن [من][٣] العبور عليه ويسهله على المؤمنين[٤] . حتى ان منهم من يجوزه كالبرق الخاطف ، ومنهم كالريح الهابة[٥] ، ومنهم كالجواد ، إلى غير ذلك مما ورد في الحديث . « **والجنة حق والنار حق** » لأن [٥٨ أ] الآيات والأحاديث الواردة في بيانها[٦] أشهر / من أن تخفى ، [وأكثر من أن تحصى][٧] . تمسك المنكرون بأن الجنة موصوفة بأن عرضها كعرض السموات والارض[٨] ، وهذا في عالم العناصر محال [و][٩] في عالم الافلاك أو عالم آخر [خارج عنه] ، مستلزم لجواز[١٠] الخرق والالتئام ، وهو باطل . قلنا : هذا[١١] مبني على

(١) ج : ويزل فيه ، وفي أ ب : ويزل به .
(٢) د : قادر يمكن .
(٣) من : ناقص في ج . والمثبت من بقية النسخ .
(٤) ب : المؤمن .
(٥) الهابة : ناقصة في ب ، وفي د : الهادية .
(٦) أ : والاحاديث في بابها ، د : والاحاديث في شأنها ب : الواردة في بابها .
(٧) مابين المعقوفين ساقط من ج .
(٨) والارض : ناقصة في أ .
(٩) ساقطة من ج . والمثبت من بقية النسخ .
(١٠) مابين المعقوفين ساقط من ج . أ : بجواز .
(١١) هذا : ناقصة في أ ب د .

أصلكم الفاسد ، و [قد][١] تكلمنا عليه في موضعه . « **وهما** » أي الجنة والنار « **مخلوقتان** » الآن « **موجودتان** » تكرير وتأكيد . وزعم أكثر المعتزلة [أنهما] إنما[٢] يخلقان يوم الجزاء . لنا قصة آدم وحواء عليهما الصلاة والسلام[٣] ، وإسكانهما الجنة ، والآيات الظاهرة في اعدادها ، مثل : ((أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ وَأُعِدَّتْ[٤] لِلْكَافِرِينَ))(أ) إذ لا ضرورة في العدول عن الظاهر . فإن عورض بمثل قوله تعالى : ((تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ[٥] لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا))(ب)[٦] قلنا : يحتمل الحال والاستمرار . ولو سلم ، فقصة آدم تبقى[٧] سالمة عن المعارض . قالوا لو كانتا موجودتين[٨] لما جاز هلاك أكل الجنة لقوله تعالى : ((أُكُلُهَا دَائِمٌ))[٩](ج) لكن اللازم باطل لقوله تعالى : ((كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ))(د) . قلنا : لاخفاء في أنه لا يمكن داوم أكل بعينه[١٠]

(١) ساقطة من ج والتكملة من بقية النسخ .
(٢) آ : أنهما يخلقان ، ج : انما يخلقان .
(٣) عليهما الصلاة والسلام : ناقصة في د ، وفي ب : آدم عليه السلام وحواء .
(٤) آ ب د : أعدت بلا واو . (٥) ج : الذين .
(٦) ولا فسادا : ناقصة في د .
(٧) ج : يبقى . آ . ب . د : زيادة عليه السلام .
(٨) د : موحدتين . (٩) ب : أكلها دايم وظلها .
(١٠) د : أكل الجنة بعينه .

(آ) الاولى : آل عمران : ١٣٣ والثانية البقرة : ٢٤ وآل عمران : ١٣١
(ب) القصص : ٨٣ . (ج) الرعد : ٣٥ .
(د) القصص : ٨٨ .

[٥٨ب] وإنما المراد الدوام بأنه[١] إذا فني منه شيء جيء ببدله[٢] ، وهذا لا ينافي الهلاك لحظة ، على أن[٣] الهلاك لا يستلزم الفناء ، بل يكفي الخروج عن الانتفاع به . و[لو] سلم فيجوز[٤] أن يكون المراد [أن][٥] كل ممكن فهو هالك في حد ذاته ، بمعنى ان الوجود الامكاني بالنظر إلى الوجود الواجبي[٦] ، بمنزلة العدم . « **باقيتان لا تفنيان**[٧] **ولا يفنى أهلهما** » أي دائمتان لا يطرأ[٨] عليهما عدم مستمر ؛ لقوله تعالى في حق الفريقين : ((خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا))(أ) . وأما ماقيل من أنهما تهلكان[٩] ولو لحظة ، تحقيقاً لقوله تعالى : ((كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ))(ب) ، فلا ينافي البقاء بهذا المعنى . على أنك قد عرفت أنه[١٠] لا دلالة في الآية على الفناء . وذهبت الجهمية(ج) الى انهما تفنيان[١١] ويفنى أهلهما ، وهو قول باطل .

(١) د : انه . والاصح : وانما المراد من الدوام انه اذا فني .. الخ .
(٢) ج : بدله . والمثبت من بقية النسخ .
(٣) ج : على مع ان . (٤) ساقطة من ج . ب : ولم تسلم بجواز ..
(٥) ساقطة من ج . د : المراد به .
(٦) آ : وجود الامكان بالنظر الى وجود الواجب .
(٧) ج : باقيان ، ب : لايفنيان .
(٨) ب : يطرد . (٩) آ ب ج : يهلكان .
(١٠) د : على أنه . (١١) آ ب : يفنيان .

(آ) البينة : ٨ ، والنساء : ٥٧ و ١٢٢ و ١٦٩ والطلاق : ١١ ... الخ
(ب) القصص : ٨٨ .
(ج) هم أصحاب جهم بن صفوان المتوفى سنة ١٢٨ هـ = ٧٤٥ م . وهم جبرية منزهون ، أنكروا رؤية الله في الآخرة ، ومن المعروف عنهم انكارهم خلود الجنة والنار . « الملل والنحل ١/٨٦ » .

مخالف للكتاب والسنة والاجماع ، ليس[١] عليه شبهة فضلاً عن حجة . « **والكبيرة** » قد اختلفت الروايات فيها . روى[٢] ابن عمر رضي الله عنهما انها تسعة : الشرك بالله[٣] ، وقتل النفس بغير حق ، وقذف المحصنات[٤] ، والزنا ، والفرار عن الزحف[٥] ، والسحر ، وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالدين المسلمين ، والالحاد / في الحرم . وزاد (آ) أبو هريرة رضي الله عنه :[٦] أكل الربا ، [٥٩أ] وزاد علي رضي الله عنه السرقة وشرب الخمر . وقيل [كل] ما كانت[٧] مفسدته مثل مفسدة شيء مما ذكر ، أو أكثر منه ، وقيل [كل] ما توعد عليه الشارع بخصوصيته .[٨] وقيل كل معصية أصر عليها العبد فهي كبيرة ، وكل ما استغفر [العبد] عنها[٩]

(١) د : وليس .
(٢) د : قد اخلفت . ج : اختلف . ج د : فروي .
(٣) ج د : زيادة تعالى . (٤) آ ب ج : المحصنة .
(٥) د : من الزحف . (٦) د : رضي الله .
(٧) آ ج د : وقيل ما كان .
(٨) ج : وقيل ماتوعد عليه الشارع بخصوصه . د : وقيل مايوعد عليه الشارع بخصوصية .
(٩) آ ب : وكلما استغفر عنها ، ج : استغفر عليها ، د : وكل ما استغفر منها .

(أ) في كتاب «اصلاح المجتمع» لمحمد بن سالم بن حسين الكددي البيحاني، الطبعة الثانية مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر — ١٣٧٥ هـ — ١٩٥٥ م، ص ٣٩ يقول : عن أبي هريرة قال: قال رسول الله : «اجتنبوا السبع الموبقات، الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ، وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات» رواه البخاري ومسلم . ويقول في صفحة ٤٠ : واختلف العلماء في تعلم السحر والعمل به هل يكفر صاحبه أو يفسق ؟ فقال الامام أحمد وطائفة من السلف بكفره لقوله تعالى حكاية عن هاروت وماروت: «وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ» .

فهي صغيرة . قال صاحب الكفاية(أ) : الحق : أنهما[1] اسمان اضافيان لا يعرفان بذاتهما ، فكل معصية اضيفت[2] الى ما فوقها فهي صغيرة ، واذا[3] اضيفت الى ما دونها فهي كبيرة ، والكبيرة[4] المطلقة هي الكفر ، اذ لا ذنب أكبر منه . وبالجملة ، المراد [ها هنا][5] أن الكبيرة التي هي غير الكفر **« لا تخرج العبد المؤمن من الايمان »** لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان . خلافاً[6] للمعتزلة حيث زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر ، وهذا هو[7] المنزلة بين المنزلتين (ب) ، بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان . **« ولا تدخله » أي** لا تدخل العبد المؤمن[8] **« في الكفر »** خلافاً للخوارج فانهم ذهبوا الى ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة أيضاً كافر ، وانه[9] [٥٩ ب]لا واسطة بين [الايمان][10] والكفر / لنا وجوه : **الأول** : ما

---

(١) د : قال صاحب الكفاية انها ... آ ، والحق .
(٢) ج د : وكل ، ب : ان أضيفت . ج : أضيف .
(٣) آ ب د . وان . (٤) ب : فالكبيرة .
(٥) ساقطة من ج . (٦) ج : خلا .
(٧) ج : واهو . (٨) آ ب د : أي العبد المؤمن .
(٩) ج : فانه . (١٠) سقط من ج .

(أ) هو نور الدين أبو بكر أحمد بن محمود بن أبي بكر الصابوني البخاري الحنفي المتوفي سنة ٥٨٠ هـ واسم كتابه :الكفاية في الكلام . (انظر كشف الظنون ص١٤٩٩)
(ب) يقول الكستلي هنا مامعناه أن الشارح قصد بذكر المنزلة بين المنزلتين أي بين الايمان والكفر وليس بين الجنة والنار . ص ١٤١ .

سيجيء من أن حقيقة الايمان هو التصديق القلبي ، فلا يخرج المؤمن عن الاتصاف به إلا بما ينافيه . ومجرد الاقدام على الكبيرة لغلبة شهوة أو حمية [أو أنفة][1] أو كسل ، خصوصاً اذا اقترن به خوف العقاب ورجاء العفو والعزم على التوبة ، لا ينافيه . نعم إن كان بطريق الاستحلال والاستخفاف كان كفراً ، لكونه علامة التكذيب . ولا نزاع في أن[2] من المعاصي ما جعله الشارع امارة للتكذيب[3] وعلم كونه كذلك بالأدلة الشرعية ، كالسجود للصنم ،[4] وإلقاء المصحف في القاذورات ، والتلفظ بكلمات الكفر ، ونحو ذلك مما ثبت بالأدلة أنه كفر . وبهذا ينحل ما يقال [من][5] ان الايمان اذا كان عبارة عن التصديق والاقرار ، ينبغي أن لا يصير المقر المعترف المصدق كافراً[6] بشيء من أفعال الكفر وألفاظه ، ما لم يتحقق منه التكذيب[7] أو الشك . الثاني : الآيات[8] والأحاديث الناطقة باطلاق المؤمن على العاصي . كقوله[9] تعالى: ((يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ [في القَتْلَى]))[10]

---

(١) ساقطة من ج . (٢) آ . ب . د :للتكذيب . ب : لانزاع أن .
(٣) أ ب د : تكذيب .
(٤) ج : كسجود الصنم . وفي ب د . كسجود للصنم .
(٥) ساقطة من أ ج وفي د : وبهذا يحل مايقال ان .
(٦) أ ب د : المقر المصدق . ب : كافر .
(٧) ج : عنه الكذب ، ب : منها التكذيب .
(٨) ج : ان الآيات . (٩) ب : على المعاصي ، وفي آ : لقوله .
(١٠) « كتب عليكم القصاص في القتلى » : ناقصة في ب . ومابين المعقوفين ساقط من ب ج د ، وهي جزء الآية ١٧٨ من سورة البقرة .

[٦٠ أ] وقوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً / نَصُوحاً))(آ)
وقوله تعالى : ((وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ..الآية))(ب)
وهي كثيرة . الثالث : اجماع الأمة من عصر النبي عليه السلام[١]
الى يومنا هذا بالصلاة على من مات من أهل القبلة من غير توبة ، والدعاء
والاستغفار لهم ، مع العلم بارتكابهم الكبائر ، بعد الاتفاق على
ان ذلك لا يجوز لغير المؤمن . احتجت المعتزلة بوجهين[٢] :
الأول : أن الأمة بعد اتفاقهم على أن مرتكب الكبيرة فاسق ،
اختلفوا في أنه مؤمن ، وهو مذهب أهل السنة ، أو كافر وهو
قول الخوارج ، أو منافق وهو قول الحسن البصري ، فأخذنا[٣]
بالمتفق عليه وتركنا المختلف فيه وقلنا : هو فاسق ، وليس بمؤمن
ولا كافر ولا منافق . والجواب عنه[٤] ان هذا إحداث للقول
المخالف لما اجتمع[٥] عليه السلف من عدم المنزلة بين المنزلتين
فيكون باطلاً . الثاني : انه ليس بمؤمن ، لقوله تعالى : ((أَفَمَنْ كَانَ
مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً)) (ج) جعل المؤمن مقابلاً للفاسق . وقوله عليه

(١) أ ب : صلى الله عليه وسلم .
(٢) ب : من وجهين .
(٣) ج : فأخذ .
(٤) « عنه » ساقطة في : آ ب د .
(٥) أ ب : لما أجمع . د : بما أجمع .

(آ) التحريم : ٨ .
(ب) الحجرات : ٩ .
(ج) السجدة : ١٨ .

عليه السلام[١] : « لا يزني الزاني [حين يزني][٢] وهو مؤمن . » (أ)
« لا إيمان لمن لا أمانة / له »(ب) . ولا كافر ، لما تواتر من أن الأمة [٦٠ ب]
كانوا لا يقتلونه ولا يجرون[٣] عليه أحكام المرتدين ، ويدفنونه [في]
مقابر المسلمين[٤] . والجواب أن المراد بالفاسق في الآية [هو]
الكافر لأن الكفر[٥] من أعظم الفسوق .[٦] والحديث وارد على
سبيل التغليظ والمبالغة في الزجر عن المعاصي ، بدليل الآيات
والأحاديث الدالة على أن الفاسق مؤمن ، حتى قال النبي عليه

(١) أ . د : صلى الله عليه وسلم .
(٢) « حين يزني » : ناقصة في ب ج .
(٣) آ : لما توارثنا . ج : لما تواترت من أن الأمة كانوا مجتمعين لايقتلونه . د : ولا يجروا .
(٤) ج : ويدفنون مقابر المسلمين .
(٥) هو : ناقصة في ج د ، رفي ب ج د : فان الكفر .
(٦) ب : الكفر أعظم الفسوق .

(أ) حديث صحيح رواه الامام أحمد والبخاري عن أبي هريرة وتتمته : ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن . وذكره كثيرون مع بعض الزيادات والاختلافات مثل رواية النسائي : لايزني العبد حين يزني .. الخ .

(ب) حديث صحيح رواه أحمد وابن حبان عن أنس . وتتمته : ولا دين لمن لا عهد له . ورواه أبو يعلى والبيهقي عن أنس ، ورواه الطبراني في الاوسط والصغير عن ابن عمر مع زيادات مختلفة وقال : تفرد به الحسين بن الحكم الحبري .

السلام[1] لأبي ذر(أ) رضي [الله] عنه[2] لمّا بالغ في السؤال : وان زنى ، وان سرق (ب) على رغم أنف ابي ذر . احتجت الخوارج بالنصوص الظاهرة في أن الفاسق كافر لقوله تعالى : ((وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ [الله] [3] فَأُولَـٰئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ)) (ج) وقوله[4] تعالى : ((وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فأُولَـٰئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ))(د) ولقوله عليه السلام[5] : « من ترك الصلاة[6] متعمداً فقد كفر » . (ﻫ) وفي أن العـذاب مختص بالكافر لقوله[7] تعالى : ((أَنَّ العَذَابَ

(١) آ ب د : قال صلى الله عليه وسلم .
(٢) مابين المعقوفـين ساقط من ج . «رضي الله عنه» : ساقطة من أ ب .. والمثبت من د .
(٣) ساقطة من ج . (٤) ب : ولقوله .
(٥) آ : وقوله صلى الله عليه وسلم . ب ، د : ولقوله صلى الله عليه وسلم .
(٦) أ ب : ترك صلاة . (٧) ج د : كقوله .

(أ) أبو ذر الغفاري هو جندل بن جنادة ، من الصحابة المشهورين « انظـر الاصابة ٧/٦٠ والطبقات الكبرى ١/٢٢ » .
(ب) جزء من حديث متفق عليه رواه النووي في «رياض الصالحين » باب فضل الزهد صفحة ٢١٥ . وذكر الجراحي في « كشف الخفاء» ج١ ص ٤٥ حديثاً متفقاً عليه عن أبي ذر هو :أتاني جبريل فقال: بشر أمتك أنهم انمن مات لايشرك بالله شيئاً دخل الجنة فقلت : وان زنى وان سرق . فقال : وان زنى وان سرق . أخرجه الشيخان .
(ج) المائدة : ٤٤ . (د) النور : ٥٥ .
(ﻫ) حديث صحيح رواه الطبراني في الاوسط عن انس ، ووقفه شبيه بالصواب . وقد روى النسائي قريباً منه في كتاب الصلاة باب الحكم في تارك الصلاة . ورواه الدارقطني في العلل عن انس ورواه البزار باشكال مختلفة عن أبي الدرداء . ورواه الترمذي واحمد وابن حبان والحاكم عن بريدة بلفظ مختلف .

عَلى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى)) . (أ) ((لاَ يَصْلاهَا إلاَّ الأَشْقَى . الَّذي كَذَّبَ وتَولَّى))(ب). ((إنَّ[1] الخِزْيَ اليَوْمَ والسُّوءَ عَلى الكافِرينَ)) (ج) الى غير ذلك . والجواب انها متروكة الظاهر للنصوص القاطعة / . على ان مرتكب الكبيرة ليس بكافر ، والاجماع المنعقد [٦١ أ] على ذلك على ما مر .[2] والخوارج خوارج عما انعقد عليه الاجماع (د) فلا اعتداد بهم . « **والله لايغفر أن يشرك [به]** » باجماع المسلمين .[3] لكنهم اختلفوا في أنه هل يجوز عقلاً أم لا ؟ فذهب بعضهم الى انه يجوز عقـلاً (ﻫ) ، ـ علم عدمـه بدليل السمع ، وبعضهم الى انه يمتنـع عقلاً (و) لأن[4] قضية الحكمة التفرقة بين

(١) ج : وان . (٢) ج : مامر به .
(٣) أ ب د ، والله تعالى . به : ساقطة من ج . وعوضاً عنها كتب : «شي ويغفر » ثم شطبت .
(٤) ج : الى ان . والتصحيح من بقية النسخ .

(أ) طه : ٤٨ . وتمامها : « إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ العَذَابَ عَلَى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى » .
(ب) الليل : ١٥ و ١٦ .
(ج) النحل : ٢٧ .
(د) يقول الكستلي هنا : جواب عما يقال من انه لا اجماع مع مخـالفة الخوارج ، وحاصل الجواب ان الخوارج لخروجهم عن الجماعة وسلوكهم طريق البداعة ليس من أهل الاجماع فلا اعتداد بخلافهم . « ص ١٤٤» .
(ﻫ) يقول الكستلي في نفس الصفحة : قال رحمه الله : وعليه الاشاعرة وكثير من المتكلمين .
(و) يقول أيضاً في نفس الصفحة : قال ذهب شرذمة الى عدم جواز العفو في الحكمة على مايشعر به قوله تعالى : « أَفَنَجْعَلُ المُسْلِمِينَ كَالمُجْرِمِينَ مَالَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ » . وغير ذلك من الآيات. لكن المذكور في بعض الكتب ان اهل السنة=

المسيء والمحسن ، والكفر نهاية في الجناية لا يحتمل الإباحة ورفع الحرمة أصلًا ، فلا يحتمل العفو ورفع الغرامة . وأيضاً الكافر يعتقده حقاً ولايطلب له عفواً[1] ومغفرة فلم يكن العفو حكمة .[2] وايضاً هو اعتقاد الأبد فيوجب جزاء الأبد ، وهذا بخلاف سائر الذنوب : « **ويغفر مادون ذلك لمن يشاء من الصغائر والكبائر** » مع التوبة أو بدونها ، خلافاً للمعتزلة . وفي تقرير الحكم ملاحظة الآية[3] الدالة على ثبوته . والآيات والأحاديث في هذا المعنى [٦١ ب] كثيرة ، والمعتزلة يخصونها بالصغائر /أو بالكبائر المقرونة بالتوبة . وتمسكوا بوجهين ، الأول : الآيات[4] والاحاديث الواردة[5] في وعيد العصاة ، والجواب انها على تقدير عمومها ، انما تدل على الوقوع دون الوجوب . وقد كثرت النصوص في العفو فتخصص المذنب

---

(١) ج : وأيضاً الكافر من يعتقد حقاً ولا يطلب به عفوا . والتصحيح من بقية النسخ .

(٢) أ ب : فلم يكن العفو عنه . د : لعفو .

(٣) ج : ملاحظة في للآية . آ : ملاحظة للاية . د : وفي تقدير الحكم .

(٤) د : وقد تمسكوا . ج : ويمسكون ... ان الآيات

(٥) ج : الدالة على الواردة .

=لايجوزون العفو عن الكفر خلافاً للاشعري وهو المناسب للمروي عن أبي حنيفة من ان الله يجازي عباده على أفعالهم ؛ يثيب على الايمان والطاعات ويعاقب على الكفر والمعاصي ، وانه لا يجوز أن ينسب الى الله تعالى أن يعذب من لا ذنب له لأنه حكيم عادل ، والعذاب من غير سابقة ذنب سفه لا يليق بالحكمة والعدل ، ثم ان الأدلة المذكورة في الشرح انما تتم عند من يقول بالحسن والقبح العقليين في الجملة كالمعتزلة والماتريدية وهم أريدوا بأهل السنة في هذا المقام .

المغفور [له] عن عمومات[1] الوعيد . وزعم بعضهم ان الخلف في الوعيد كرم ، فيجوز من الله تعالى . والمحققون على خلافه ، كيف وهو تبديل للقول . وقد قال[2] الله تعالى : ((مَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ)) (أ) والثاني : ان المذنب اذا علم أنه لا يعاقب على ذنبه كان ذلك تقريراً له على الذنب ، واغراء للغير[3] عليه . وهذا ينافي حكمة إرسال الرسل . والجواب ان مجرد جواز العفو لايوجب ظن عدم العقاب ، فضلًا عن العلم ؛ كيف والعمومات الواردة [في الوعيد][4] المقرونة بغاية من التهديد ، ترجح[5] جانب الوقوع بالنسبة إلى كل واحد ، وكفى به زاجراً .

/ « **ويجوز العقاب على الصغيرة** » سواء اجتنب مرتكبها الكبيرة [٦٢ أ] أم لا ، لدخولها[6] تحت قوله تعالى : ((وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ (ب))) . وقوله[7] تعالى : ((لاَ يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً إلا أَحْصَاهَا))[8] ، والاحصاء إنما يكون للسؤال والمجازاة إلى غير

---

(١) آ : فيتخصص المذنب المغفور عن عمومات . ج : فيخص ، ومابين المعقوفين ساقط من ب ج .

(٢) وقد : ناقصة في ج .   (٣) ب : المعتزلة !

(٤) مابين المعقوفين ساقط من ج . والتكملة من بقية النسخ .

(٥) ج : ترجيح .

(٦) ج : لدخولها .   (٧) آ د : ولقوله .

(٨) ج : الا حصاها . وهي الآية ٤٩ من سورة الكهف .

(آ) ق : ٢٩ . وتمامها : ما يبدل القول لدي وما أنا بظلام للعبيد .

(ب) النساء : ١١٦ .

ذلك من الآيات والأحاديث . وذهب بعض المعتزلة إلى انه اذا اجتنب الكبائر لم يجز تعذيبه ، لا بمعنى أنه يمتنع(١) عقلاً ، بل بمعنى أنه لا يجوز أن يقع لقيام الأدلة(٢) السمعية على أنه لا يقع لقوله(٣) تعالى : ((إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا)) (أ) وأجيب بأن الكبيرة المطلقة هي الكفر لأنه الكامل . وجمع الاسم بالنظر إلى انواع الكفر وان كان الكل ملّة واحدة في الحكم ، أو إلى أفراده القائمة بافراد المخاطبين على ما تمهد(٤) من قاعدة أن مقابلة الجمع بالجمع تقتضي(٥) انقسام الآحاد بالآحاد ، كقولنا : ركب القوم دوابهم ولبسوا ثيابهم .

« والعفو عن الكبيرة » هذا مذكور فيما سبق إلا أنه أعاده(٦) [٦٢ب] ليعلم أن ترك المؤاخذة / على الذنب يطلق عليه لفظ العفو كما يطلق [عليه](٧) لفظ المغفرة وليتعلق به قوله : **« اذا لم يكن عن استحلال ، والاستحلال كفر »** لما فيه من التكذيب المنافي للتصديق ، ولهذا يؤوّل(٨) النصوص الدالة على تخليد العصاة

(١) آ : ممتنع . (٢) ج : الدلالة .
(٣) ب د : لقوله . (٤) ب : على تمهد .
(٥) بالجمع : ناقصة في أ ، وفي ب ج د : يقتضي .
(٦) ج : اعادة .
(٧) عليه : ناقصة في ج . والتكملة من بقية النسخ .
(٨) آ : ولهذا تؤول . د : وبهذا يؤول . ب : وهذا تأويل .

(أ) النساء : ٣١ وقد أنقصت النسخ أ ب ج منها : وندخلكم مدخلاً كريماً .

في النار ، [أو](١) على سلب اسم الايمان عنهم . **« والشفاعة ثابتة للرسل(٢) والأخيار في حق أهل الكبائر [بالمستفيض من الأخبار] »**(٣) خلافاً للمعتزلة ، وهذا مبني على ما سبق من جواز العفو والمغفرة بدون الشفاعة ، فبالشفاعة أولى ، وعندهم لما لم يجز لم تجز(٤) . لنا قوله تعالى : ((وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ))(أ) وقوله تعالى: ((فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ)) (ب) فإن اسلوب هذا الكلام يدل على ثبوت الشفاعة في الجملة ، وإلا لما كان لنفي نفعها عن الكافرين ، عند القصد إلى تقبيح حالهم وتحقيق يأسهم معنى . لأن مثل هذا المقام يقتضي أن يوسموا بما يخصهم ، لا بما يعمهم وغيرهم ، وليس المراد أن تعليق الحكم بالكافر(٥) يدل على نفيه عما عداه حتى / يرد عليه أنه إنما يقوم [٦٣أ] حجة على من [يقول](٦) بمفهوم المخالفة وقوله عليه السلام :(٧)

(١) أو : ناقصة في ج . (٢) د : عليهم الصلاة والسلام .
(٣) مابين المعقوفين ساقط من ج . والتكملة من بقية النسخ .
(٤) د : لم يجز لم يجز . والمقصود لم تجز الشفاعة .
(٥) أ . د : بالكافرين .
(٦) يقول : ناقصة في ج . والتكملة من بقية النسخ .
(٧) أ ب د : صلى الله عليه وسلم .

(أ) محمد : ١٩ . وتمامها ، فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك والمؤمنين والمؤمنات والله يعلم متقلبكم ومثواكم .
(ب) المدثر : ٤٨ .

« شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي (أ) » . وهو مشهور بل الأحاديث في الشفاعة [١] متواترة المعنى . واحتجت المعتزلة بمثل قوله تعالى : ((واتقوا يوماً [٢] لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منها [٣] شفاعة))(ب) وقوله تعالى : ((ما [٤] للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع)) (ج) والجواب بعد تسليم دلالتها على العموم في الأشخاص والأزمان والأحوال ، انه يجب تخصيصها بالكفار جمعاً بين الأدلة . ولما كان أصل العفو والشفاعة ثابتاً بالأدلة القطعية من الكتاب والسنة والاجماع قالت المعتزلة بالعفو عن الصغائر مطلقاً ، وعن الكبائر بعد التوبة ، وبالشفاعة لزيادة [٥] الثواب . وكلاهما فاسد ، أما الأول فلأن التائب ومرتكب الصغيرة المجتنب عن الكبيرة لا يستحقان العذاب عندهم فلا معنى للعفو . وأما الثاني فلأن النصوص دالة على الشفاعة بمعنى طلب العفو عن

(١) أ ب ج : في باب الشفاعة .
(٢) يوما : ناقصة في آ . (٣) ج د : ولا يقبل منها .
(٤) ب ج : وما للظالمين . (٥) ج : بزيادة .

(أ) حديث ضعيف رواه أحمد وابو داود والنسائي وابن حبان والحكم عن جابر . ورواه الطبراني عن ابن عباس ، ورواه الخطيب عن ابن عمر عن كعب بن عجرة. ورواه الترمذي والبيهقي عن انس مرفوعاً ، وقال الترمذي : حسن صحيح غريب ، وقال البيهقي : اسناده صحيح . وذكره اسماعيل الجراحي في « كشف الخفاء » الطبعة الثانية بيروت ج٢ ص١٠ رقم ١٥٥٧ .
(ب) البقرة : ٤٨ .
(ج) غافر : ١٨ .

الجناية / « وأهل الكبائر من المؤمنين لا يخلدون في النار » [٦٣ ب] وان ماتوا من غير توبة ، لقوله تعالى : ((فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره)) (أ) ونفس الايمان عمل خير لا يمكن أن يرى جزاؤه قبل الدخول في النار [١] ثم يدخل النار ، لأنه باطل بالاجماع فتعين الخروج من النار ، ولقوله تعالى ((وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات)) وقوله [٢] تعالى : ((إن الذين آمنوا وعملوا [٣] الصالحات كانت لهم جنات الفردوس [نزلاً] [٤])) (ج) إلى غير ذلك ، من النصوص الدالة على كون المؤمنين من أهل الجنة [٥] ، مع ما سبق من الأدلة القاطعة على أن العبد لا يخرج بالمعصية عن الايمان . وأيضاً الخلود في النار من أعظم العقوبات [٦] وقد جعل جزاء للكفر [٧] الذي هو أعظم الجنايات ، فلو جوزي به غير الكافر كان [٨] زيادة على قدر الجناية فلا يكون عدلاً . وذهبت المعتزلة إلى [٩] ان من دخل [١٠] النار ، فهو خالد فيها

(١) ج : آ ب د : دخول النار (٢) آ د : ولقوله .
(٣) ج : وعمل الصالحات . (٤) نزلا : ساقطة من ب ج .
(٥) ج : كون المؤمن اهل الجنة ، وفي ب : قول المؤمن . والمثبت من آ ، د .
(٦) ج : العقوبات والجناية . (٧) آ ب د : الكفر .
(٨) د : الكافرين . وفي ج : كانت .
(٩) د : وذهب ، وفي ب : على أن .
(١٠) آ ب د : أدخل .

(أ) الزلزلة : ٧ .
(ب) التوبة : ٧٢ .
(ج) الكهف : ١٠٧ .

لأنه اما كافر أو صاحب كبيرة مات بلا توبة ، اذ المعصوم ، والتائب ، وصاحب الصغيرة – اذا اجتنبت(١) الكبائر – ليسوا من أهل النار على ما سبق من أصولهم / . والكافر مخلد بالاجماع [٦٤ أ]
وكذا صاحب الكبيرة بلا توبة ، لوجهين(٢) : احدهما : أنه يستحق العذاب الذي هو(٣) مضرة خالصة دائمة ، فينافي استحقاق الثواب الذي هو منفعة خالصة دائمة(٤) . والجواب منع قيد الدوام ، بل منع الاستحقاق بالمعنى الذي قصدوه ، وهو الاستيجاب . وانما الثواب فضل منه ، والعذاب عدل ، فإن شاء عفا ،(٥) وان شاء عذبه مدة ثم يدخله الجنة(٦) . الثاني : النصوص الدالة على الخلود كقوله تعالى :(٧) ((وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فيها (أ))) وقوله تعالى : ((وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً(٨) خَالِداً فيها)) . (ب) وقوله تعالى : (([بَلَى](٩) مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فيها خَالِدُونَ .)) (ج) والجواب أن قاتل المؤمن لكونه

(١) آ – د : اجتنب . (٢) جـ : بوجهين .
(٣) آ ب د : وهو . (٤) « فينافي ... دائمة » ، ناقصة في ب .
(٥) د : عفى عنه . (٦) د : يدخل الجنة .
(٧) آ : لقوله تعالى . (٨) ومن يعصي ... نار جهنم .
(٩) ساقطة في أ ب جـ

(أ) النساء : ٩٣ وتمامها : وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً .
(ب) النساء : ١٤ ، وتمامها : وله عذاب مهين .
(ج) البقرة : ٨١ .

مؤمناً لا يكون إلا كافراً ، وكذا من تعدّى جميع الحدود ، وكذا من أحاطت به خطيئته(١) وشملته من كل جانب . ولو سلم فالخلود قد يستعمل في المكث الطويل ، كقولهم / : سجن [٦٤ب] مخلد . ولو سلم فمعارض بالنصوص الدالة على عدم الخلود كما مر .
« **والايمان** » في اللغة التصديق ، أي اذعان حكم (أ) المخبر وقبوله وجعله صادقاً : إفعال من الأمن ، كان حقيقة آمن به : آمنه [من] التكذيب والمخالفة ، يتعدى(٢) باللام كما في قوله تعالى حكاية : ((وما أنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا)) (ب) أي بمصدق(٣) . وبالباء كما في قوله عليه السلام(٤) : « الايمان أن تؤمن بالله ... » الحديث (جـ)(٥) أي تصدق(٦) . وليس حقيقة التصديق(د) ان يقع(٧)

(١) آ ب : الخطيئة .
(٢) من : ساقطة من جـ وفي ب : تعدى وفي د آ : يعدى .
(٣) آ ب : مصدق . (٤) آ ، د : صلى الله عليه وسلم .
(٥) د : أن يؤمن ، وفي حاشية على نسخة جـ : يذكر تتمة الحديث وهي : وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره .
(٦) د : يصدق . (٧) د : أنه يقع .

(آ) الأصح : الاذعان لحكم المخبر .
(ب) يوسف : ١٧ .
(جـ) شطر حديث صحيح رواه البخاري ومسلم عن عمر . وروى ابن ماجة عن عمر حديثاً فيه فقرة مثل هذا النص .
(د) يقول الكستلي : يريد ان التصديق ليس عبارة عن العلم بصدق الخبر أو المخبر، والا لزم ان يكون كل عالم بصدق النبي ع.م مؤمنا به ، وليس كذلك ... والشارح مال الى ان يجعله من الكيفيات النفسانية ومن قبيل العلم ، ولهذا صح من ابن سينا ماجعله من احد قسمي العلم ... « ص ١٥٢ » .

في القلب ، نسبة الصدق إلى الخبر أو المخبر من غير[1] اذعان وقبول ، بل هو اذعان وقبول بذلك[2] بحيث يقع عليه اسم التسليم على ما صرح به الامام الغزالي رحمه الله[3] . وبالجملة : المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية[4] بـ « كرويدن »(أ) ، وهو معنى التصديق المقابل للتصور[5] ، حيث يقال في أوائل علم الميزان : (ب) العلم[6] اما تصور واما تصديق ، صرح بذلك رئيسهم ابن سينا . فلو حصل هذا المعنى لبعض الكفار ، كان اطلاق اسم الكافر عليه من جهة أن عليه شيئاً من أمارات[7] التكذيب والانكار ، [٦٥أ] كما [لو][8] فرضنا أن أحداً صدق بجميع ما جاء به / النبي عليه السلام[9] وسلمه وأقر به وعمل به ومع[10] ذلك شد الزنار بالاختيار وسجد[11] للصنم بالاختيار ، نجعله كافراً ، لما أن النبي عليه السلام[12] جعل ذلك علامة التكذيب والانكار . وتحقيق هذا المقام على ما ذكرت ، يسهل لك الطريق إلى حل كثير من

(١) جـ : عن غير . (٢) آ د : لذلك . ب : كذلك .

(٣) د : رضي الله عنه .

(٤) جـ : يعبر بالفارسي . آ ب : في الفارسية

(٥) جـ : المعنى . وفي د : القابل . وفي ب : للقصور .

(٦) د : ان العلم (٧) هـ : أمارة .

(٨) ساقط من آ ب جـ وما اثبت من د .

(٩) آ . د : صلى الله عليه وسلم . (١٠) أ ب : وعمل . جـ : وبه مع .

(١١) جـ د : أو سجد . (١٢) أ ب د : صلى الله عليه وسلم .

(أ) تكتب بالفارسية . كَرويدن . وجاء في « المعجم الذهبي» مقابلها في العربية : قبول ، اطاعة ، ايمان . (ص ٥٠١) وجاء في معنى كَرايد : قصد . ميل . وكذلك في معنى كَراي . (ص ٤٩٥) . لمؤلفه الدكتور محمد التونجي ١٩٦٩ – بيروت – . وانظر ايضاً القاموس الفارسي الانكليزي لمؤلفه : س . هايم طهران ١٩٦١ حيث يعطي لهذه الكلمة معنى القصد والنية اضافة لمعنى الايمان . (ص ٧٠١) . وهذا يؤيد أن الايمان يلزمه القصد .

(ب) هو بالمعنى الواسع علم المنطق .

الاشكالات الموردة في مسألة الايمان . واذا عرفت حقيقة معنى التصديق فاعلم أن الايمان في الشرع « **هو التصديق بما جاء[1] به من عند الله[2]** » ، أي تصديق النبي عليه السلام بالقلب في جميع ما علم بالضرورة مجيئه به من عند الله[3] اجمالاً ، وأنه كاف في الخروج من عهدة[4] الايمان ، ولا ينحط درجته عن الايمان التفصيلي ، فالمشرك المصدق بوجود الصانع وصفاته لا يكون مؤمناً إلا بحسب اللغة دون الشرع لاخلاله[5] بالتوحيد . واليه أشار[6] بقوله تعالى : ((وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ))(أ) « **والاقرار به** » أي[7] باللسان ، إلا أن التصديق ركن لا يحتمل السقوط أصلاً ، والاقرار قد يحتمله كما في حالة الاكراه . فإن قيل : قد لا يبقى[8] التصديق كما في حالة النوم / والغفلة ، قلنا : [٦٥ب] التصديق باق في القلب ، والذهول انما هو عن حصوله . ولو سلم فالشارع جعل المحقق الذي لم يطرأ عليه ما يضاده ، في حكم الباقي حتى كان المؤمن اسماً لمن آمن في الحال أو في الماضي ، ولم يطرأ عليه ما هو علامة التكذيب . هذا الذي ذكره من أن

(١) آ د : جاء من . (٢) ب د : زيادة تعالى .

(٣) أ ب د : زيادة تعالى .

(٤) آب : عن عهدة ، وفي جـ : عند عهدة .

(٥) جـ : لاختلاله . (٦) د : الاشارة .

(٧) أي : ناقصة في ب . (٨) جـ : لاينفى .

(آ) يوسف : ١٠٦ .

الايمان هو التصديق ، والاقرار مذهب [بعض][1] العلماء ، وهو اختيار[2] الامام شمس الأئمة وفخر الاسلام (آ) . وذهب جمهور المحققين إلى أنه التصديق بالقلب . وانما الاقرار شرط لاجراء الاحكام في الدنيا ، لما أن التصديق بالقلب[3] أمر باطن لا بد له من علامة ، فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مؤمن عند الله[4] وان لم يكن [مؤمناً][1] في أحكام الدنيا ، ومن أقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمنافق فبالعكس . وهذا هو اختيار الشيخ أبي منصور[5] (ب) . والنصوص معاضدة لذلك . قال الله تعالى : ((أُولَئِكَ (ج) كَتَبَ في قُلُوبِهِم الإيمان))(د) وقال تعالى : ((وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بالإيمان)) (ه) وقال [الله][6] تعالى : ((وَلَمَّا يَدْخُلِ الإيمانُ في قُلُوبِكُم)) (و) .

(١) ساقط من ج . (٢) ج : مذهب العلماء واختيار
(٣) د : تصديق القلب . (٤) آ . د : زيادة تعالى .
(٥) آ ب د : زيادة رحمه الله .
(٦) ساقطة من آ ب د .

(آ) هو علي بن محمد بن عبد الكريم بن موسى البزدوي ، ويقول القاري في طبقاته : علي بن محمد بن الحسين أبو الحسن البزدوي ، وهو الامام الكبير نسبة الى بزده وهي قلعة حصينة على ستة فراسخ من نسف . وهو أخو صدر الاسلام البزدوي تلميذ عمر النسفي ، وحفيد عبد الكريم البزدوي ، ويقال ابن حفيده . له شرح الجامع الكبير وشرح الجامع الصغير وكتاب كبير في أصول الفقه مشهور بأصول البزدوي ، وكتاب في تفسير القرآن . ولد سنة ٤٠٠ ه ، وتوفي سنة ٤٨٢ ه ، ودفن بسمرقند .
(ب) أي الماتريدي وقد سبقت ترجمته .
(ج) في د كتب : اوليك . (د) المجادلة : ٢٢ .
(ه) النمل : ١٠٦ . (و) الحجرات : ١٤ .

وقال / النبي عليه السلام :[1] « اللهم ثبت قلبي على دينك » (آ) . [٦٦آ]
وقال لأسامة(ب) حين قتل من قال لا إله إلا الله : « هلا شققت قلبه »[2] (ج) فان قلت : نعم الايمان هو التصديق ، لكن أهل اللغة لايعرفون منه إلا التصديق باللسان ، والنبي عليه السلام

(١) آ : قال صلى الله عليه وسلم . ب : وقال عليه السلام . د : النبي صلى الله عليه وسلم . ولن نشير الى هذه الفروق مرة أخرى بل سنثبت مافي ج . وسنفعل مثل ذلك في لفظ (تعالى) و (رضي الله عنه) .
(٢) آ د : عن قلبه .

(آ) أورد النووي في رياض الصالحين رواية عن الترمذي عن شهر بن حوشب عن أم سلمة أنها قالت : كان أكثر دعائه : يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك . وفي كشف الخفاء يقول: ان الترمذي رواه وحسنه عن أنس . ويقول ابن حمزة الحسيني في كتاب «البيان والتعريف»مطبعة البهاء ١٣٤٩ ه ، ص ٢١٢ ، حديث: ان القلوب بين اصبعين من أصابع الله يقلبها حيث يشاء . أخرجه الامام أحمد والترمذي والحاكم عن أنس عنه. قال الصدر المناوي: رجاله رجال مسلم في الصحيح، وقال السيوطي في الكبير: حسن . ثم يذكر سبب الحديث : عن أنس قال، كان رسول الله يكثر أن يقول يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، فقلت يارسول الله آمنا بذلك وبما جئت به فهل تخاف علينا؟ فقال نعم ، وذكره .
(ب) هو اسامة بن زيد بن حارثة .
(ج) رواه البخاري (علم ٣٣) وذكره النووي في رياض الصالحين ص ١٨٣ باب اجراء احكام الناس على الظاهر . وهوجزء من حديث طويل . وفي البيان والتعريف يقول : أخرجه الامام أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي والطبراني عن أسامة بن زيد . سببه كما في الجامع الكبير قال: بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته ، فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي فقال رسول الله: أقال لا اله الا الله وقتلته ؟ قلت يارسول الله انما قالها خوفاً من السلاح، قال: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم من أجل ذلك قالها أم لا ، من لك بلا اله الا الله يوم القيامة. فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت يومئذ .

وأصحابه كانوا يقنعون من المؤمن[1] بكلمة الشهادة ، ويحكمون بإيمانه من غير استفسار[2] عما في قلبه . قلت : لاخفاء في أن المعتبر في التصديق عمل القلب ، حتى لو فرضنا عدم وضع لفظ التصديق لمعنى ، أو وضعه لمعنى غير التصديق القلبي ، لم يحكم أحد من أهل اللغة والعرف بأن المتلفظ بكلمة صدّقت ، مصدق للنبي عليه السلام ، مؤمن[3] به ، ولهذا صح نفي الإيمان من بعض المقرين باللسان . قال الله تعالى : ((وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ)) (أ) وقال الله[4] تعالى : ((قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا ، قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا))(ب) وأما المقر باللسان وحده فلا نزاع في أنه يسمى مؤمناً لغة ، ويجري عليه أحكام الإيمان ظاهراً ، وانما النزاع في كونه مؤمناً فيما بينه وبين الله تعالى . [٦٦ ب] والنبي عليه السلام[4] ومن بعده / كما كانوا يحكمون بإيمان من تكلم بكلمة الشهادة ، كانوا[5] يحكمون بكفر المنافق . فدل على أنه لا يكفي في الإيمان فعل اللسان . وأيضاً الاجماع منعقد على إيمان

(١) أ ج : من المؤمنين . (٢) ج : من غير حكم استفسار .
(٣) ب : ومؤمن . (٤) أ : وقال تعالى .
(٥) ب : وكانوا .

(أ) البقرة : ٨
(ب) الحجرات : ١٤

من صدق بقلبه ، وقصد الاقرار باللسان ، ومنعه منه مانع من خرس ونحوه[1] . فظهر أن ليست حقيقة الإيمان مجرد كلمتي[2] الشهادة ، على ما زعمت الكرّامية . ولما كان مذهب جمهور المتكلمين والمحدثين والفقهاء[3] أن الإيمان تصديق بالجنان ، واقرار باللسان ، وعمل بالأركان . أشار إلى نفي ذلك بقوله « **فأما الأعمال** »[4] أي الطاعات « **فهي تتزايد في نفسها ، والإيمان لايزيد ولاينقص** » فهاهنا مقامان ، الأول : أن الأعمال غير داخلة في الإيمان ، لما مر من أن حقيقة الإيمان هو التصديق ، ولأنه قد ورد في الكتاب والسنة عطف الأعمال على الإيمان كقوله تعالى : ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)) (أ) مع القطع بأن العطف يقتضي المغايرة ، وعدم دخول المعطوف في المعطوف عليه . وورد أيضاً جعل الإيمان شرط صحة الأعمال كما في قوله تعالى : ((فَمَنْ[5] يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ / وَهُوَ مُؤْمِنٌ))(ب) [٦٧ أ] مع القطع بأن المشروط لا يدخل في الشرط . لامتناع اشتراط الشيء بنفسه ، وورد أيضاً اثبات الإيمان لمن ترك بعض الأعمال ، كما في قوله

(١) ب : أو نحوه . (٢) ج : كلمة .
(٣) ب د : المحدثين والمتكلمين والفقهاء أ : المحققين والمتكلمين والفقهاء .
(٤) ج : فالأعمال . (٥) ب ج : ومن .

(أ) الكهف : ٣٠ و ١٠٧ هود : ٢٣ يونس : ٩ مريم : ٩٦ لقمان : ٨ فصلت : ٨ البروج : ١١ البينة : ٧
(ب) الأنبياء : ٩٤ .

تعالى : ((وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا))(أ) على ما مر ، مع القطع بأنه لا تحقق للشيء[1] بدون ركنه . ولايخفى أن هذه الوجوه إنما تقوم[2] حجة على من يجعل الطاعات ركناً من حقيقة الإيمان ، بحيث أن تاركها لا يكون مؤمناً ،[3] كما هو رأي المعتزلة ، لا على [رأي][4] من ذهب إلى أنها[5] ركن من الإيمان الكامل بحيث[6] لايخرج تاركها عن حقيقة الإيمان ، كما هو مذهب الشافعي رحمه الله . وقد سبق تمسكات المعتزلة بأجوبتها[7] . والمقام الثاني[8] : إن حقيقة الإيمان لا تزيد ولاتنقص[9] ، لما مر من أنه التصديق القلبي الذي[10] بلغ حد الجزم والاذعان ، وهذا لا يتصور فيه زيادة ولا نقصان حتى أن من حصل له حقيقة التصديق ، فسواء أتى بالطاعات أو ارتكب المعاصي ، فتصديقه باق على حاله[11] ، لا تغير فيه أصلا . والآيات الدالة على زيادة الإيمان محمولة على ماذكره أبو حنيفة أنهم كانوا آمنوا في الجملة ،

(١) آ ، لايتحقق الشيء . (٢) جـ : يقوم .
(٣) جـ : لايكون الا مؤمناً . وهذا قلب للمعنى .
(٤) ساقطة من : أ جـ . د : لا على مذهب من ذهب .
(٥) جـ : انه . (٦) ب جـ : حيث .
(٧) أ ب د : زيادة : فيما سبق .
(٨) أ : والمقام . (٩) ب : لايزيد ولا ينقص .
(١٠) ب : التي . (١١) أ : على حال .

(أ) الحجرات : ٩

ثم يأتي[1] فرض بعد فرض فكانوا[2] يؤمنون / بكل فرض خاص ، [٦٧ب] وحاصله أنه كان يزيد[3] بزيادة [ما يجب][4] الإيمان به ، وهذا لا يتصور في غير عصر النبي عليه السلام ، وفيه نظر لأن الاطلاع على تفاصيل الفرائض يمكن[5] في عصر النبي (أ) عليه السلام . والإيمان واجب إجمالاً فيما علم إجمالاً ، وتفصيلاً[6] فيما علم تفصيلاً . ولا خفاء في أن التفصيلي[7] أزيد بل أكمل ، وما ذكر من أن الاجمالي لا ينحط[8] عن درجته فإنما هو في الاتصاف[9] بأصل الإيمان . وقيل ان الثبات والدوام على الإيمان زيادة عليه في كل ساعة ، وحاصله أنه يزيد بزيادة الأزمان لما أنه عرض لا يبقى إلا بتجدد الأمثال وفيه نظر ، لأن حصول المثل[10] بعد انعدام الشيء لا يكون من الزيادة في شيء ، كما في سواد الجسم مثلاً .

(١) د : تأتي . (٢) جـ : وكانوا .
(٣) ب : انه يزيد .
(٤) مابين المعقوفين ساقط من جـ . والتكملة من بقية النسخ .
(٥) جـ : على تفصيل . وفي ب د : ممكن .
(٦) د : تفضيلا . (٧) د : التفصيل .
(٨) جـ : من أن الاجمال ينحط ، وفي ب : بان الاجمالي .
(٩) ب : وانما هو الاتصاف . (١٠) آ : المثلى .

(أ) يقول الكستلي : وجوابه ان تلك التفاصيل لما كان الايمان بها برمتها اجمالا حاصلا فبالاطلاع عليها لم ينقلب الايمان من النقصان الى الزيادة ، بل من الاجمال الى التفصيل فقط ، بخلاف ما في عصر النبي فان الايمان لما كان عبارة عن التصديق بجملة ماجاء به النبي فكلما ازداد تلك الجملة ازداد تصديق المتعلق بها لا محالة ... ص ١٥٧ .

وقيل : المراد زيادة ثمراته[1] وإشراق نوره وضيائه في القلب ، فإنه يزيد بالأعمال ، وينقص بالمعاصي[2] . ومن ذهب إلى أن الأعمال من الإيمان ، فقبوله[3] الزيادة والنقصان ظاهر ، ولهذا قيل ان هذه المسألة فرع مسألة كون الطاعات جزءاً[4] من الإيمان . وقال بعض المحققين : لا نسلم أن حقيقة التصديق لا تقبل[5] الزيادة والنقصان ، بل / تتفاوت[6] قوة وضعفاً ، للقطع بأن تصديق آحاد [٦٨ أ] الأمة ليس كتصديق النبي عليه السلام . ولهذا قال ابراهيم عليه السلام : ((ولكن ليطمئن قلبي)) (أ) . بقي[7] ههنا بحث آخر وهو أن بعض القدرية (ب) ذهب إلى أن الإيمان هو المعرفة ، وأطبق علماؤنا على فساده ، لأن أهل الكتاب كانوا يعرفون نبوة

(١) آ ب د : ثمرته .
(٢) في حاشية على جـ : عن ابن عمر قلنا: يارسول الله ان الايمان يزيد وينقص ، قال نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار . وهذا صريح في الزيادة والنقصان ، وحجة أيضاً على ماقال انه يزيد ولا ينقص ، اذ لو نقص لما بقي ايمانا ...
(٣) جـ : فقبول .
(٤) آ : كون الطاعة من الايمان ، ب : فرع كون الطاعات ، د : كون الطاعات من الايمان ، وصورتها في جـ : جزاء ، والتصحيف فيها واضح .
(٥) ب د : لايقبل . جـ : حقيقة الايمان التصديق .
(٦) د ب : يتفاوت . (٧) د : فبقي .

(أ) البقرة : ١٦٠ .
(ب) القدرية: هم الذين يقولون ان الانسان قادر على أفعاله ، وهو خالقها ، وأشهرهم معبد الجهني وغيلان الدمشقي . ويعتبر المعتزلة قدريين لأنهم يقولون بحرية الانسان.

محمد صلوات الله عليه ، كما كانوا يعرفون أبناءهم (أ) مع القطع بكفرهم ، لعدم التصديق . ولأن من الكفار من كان يعرف الحق يقيناً وإنما [كان][1] ينكر عناداً واستكباراً . قال الله تعالى : ((وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم)) (ب) فلابد من بيان الفرق بين معرفة الأحكام واستيقانها[2] ، وبين التصديق بها واعتقادها ، ليصح كون الثاني إيماناً دون الأول . والمذكور في كلام بعض المشايخ أن التصديق عبارة عن ربط القلب على ما علم من إخبار المخبر ، وهو أمر كسبي يثبت باختيار المصدق ، ولذا[3] يثاب عليه ، ويجعل رأس العبادات ؛ بخلاف المعرفة فإنها ربما تحصل[4] بلا كسب ، كمن وقع بصره على جسم فحصل له معرفة / أنه جدار أو حجر . وهذا ما ذكره بعض[5] المحققين من [٦٨ب] أن التصديق هو أن تنسب باختيارك الصدق[6] إلى المخبر ، حتى لو وقع ذلك في القلب من [غير][7] اختيار لم يكن تصديقاً ، وان كان معرفة ، وهذا مشكل ، لأن التصديق[8] من أقسام العلم ،

(١) ساقطة من : ب جـ . (٢) جـ : زيادة أنفسهم .
(٣) ب : ولهذا ، وفي د : وكذا .
(٤) جـ : يحصل .
(٥) ب : أو حجر أو غير ذلك . وفي آ : ذكر بعض المحققين . د : زيادة : رحمهم الله تعالى .
(٦) جـ : القصد ، وهو تحريف . (٧) ساقطة من جـ .
(٨) جـ : التصديقات .

(أ) قد يكون المقصود : أنبياءهم .
(ب) النمل : ١٤ .

وهو من الكيفيات النفسانية ، دون الأفعال الاختيارية ؛ لأنا[١] إذا تصورنا النسبة بين شيئين[٢] ، وشككنا في أنها بالاثبات أو بالنفي[٣] ، ثم أقيم البرهان على ثبوتها فالذي يحصل لنا هو الاذعان والقبول لتلك النسبة ، وهو معنى التصديق والحكم والاثبات والايقاع . نعم تحصيل[٤] تلك الكيفية يكون بالاختيار في مباشرة الأسباب وصرف النظر ورفع الموانع ونحو ذلك . وبهذا الاعتبار يقع التكليف بالإيمان ، وكان هذا هو المراد بكونه كسبياً واختيارياً[٥] . ولا تكفي[٦] المعرفة ، لأنها قد تكون[٧] بدون ذلك . نعم يلزم أن تكون[٨] المعرفة اليقينية المكتسبة [بالاختيار][٩] تصديقاً ، ولابأس بذلك لأنه حينئذ يحصل المعنى الذي يعبر عنه بالفارسية[١٠] بـ: كرويدن . وليس الايمان والتصديق / سوى ذلك ، [٦٩أ] وحصوله[١١] للكفار المعاندين المستكبرين ممنوع . وعلى تقدير الحصول فتكفيرهم يكون بانكارهم باللسان ، واصرارهم على العناد والاستنكار وما هو من علامات[١٢] التكذيب والإنكار . **« والايمان والاسلام واحد »** لأن الاسلام هو الخضوع والانقياد ، بمعنى قبول الاحكام

(١) جـ : أنا .
(٢) آ ب د : الشيئين . (٣) آ ب د : أو النفي .
(٤) الايقاع ، ناقصة في ب . وفي جـ : نعم يحصل .
(٥) آ ب د : اختيارياً . (٦) د : ولا يكفي .
(٧) جـ د : قد يكون . (٨) جـ : بل يلزم أن يكون .
(٩) ساقطة من جـ . (١٠) أ ب : في الفارسية .
(١١) أ ب د : وحصوله . (١٢) جـ : علامة .

والاذعان ، وذلك حقيقة التصديق على ما مر ، ويؤيده قوله تعالى : ((فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا[١] مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ)) (آ) وبالجملة لا يصح في الشرع أن يحكم على أحد أنه[٢] مؤمن وليس بمسلم ، أو مسلم وليس بمؤمن . ولا نعني بوحدتهما سوى هذا . وظاهر كلام المشايخ أنهم أرادوا عدم تغايرهما[٣] ، بمعنى أنه لا ينفك أحدهما عن الآخر ، لا الاتحاد بحسب المفهوم ، لما [ذكر][٤] في الكفاية(ب) من أن الإيمان هو تصديق الله تعالى فيما أخبر من أوامره ونواهيه ، والاسلام هو الانقياد والخضوع[٥] لألوهيته ، وذا[٦] لا يتحقق إلا بقبول الأمر والنهي . فالإيمان لا[٧] ينفك عن الاسلام حكماً فلا يتغايران[٨] . ومن أثبت / [التغاير][٩] يقال له : ما حكم من آمن ولم يسلم ، [٦٩ب] أو أسلم[١٠] ولم يؤمن ؟ فإن أثبت لأحدهما حكماً ليس بثابت للآخر فقد ظهر[١١] بطلان قوله . فإن قيل : قوله تعالى :

(١) جـ : فيهما .
(٢) جـ : على واحد بأنه . وفي د : على أحد بأنه .
(٣) جـ : التغاير هما . (٤) ساقطة من جـ .
(٥) أ د : الخضوع والانقياد . «هو» : ساقط من ب .
(٦) جـ : والاذعان . (٧) جـ : ولا .
(٨) جـ : فلا يغايران . (٩) ساقطة من جـ .
(١٠) جـ : وأسلم . والتصحيح من بقية النسخ .
(١١) آ ب د : ظهر .

(آ) الذاريات : ٣٥ و ٣٦ .
(ب) لعله كتاب الكفاية في الهداية للشيخ الامام نور الدين الصابوني المتوفى سنة ٥٨٠ هـ (انظر كتاب البداية من الكفاية ـ تحقيق فتح الله خليف ص ١٣) . (وانظر كشف الظنون ص ١٤٩٩) .

((قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا))(أ) : صريح في تحقق[١] الاسلام بدون الإيمان . قلنا : المراد أن الاسلام المعتبر في الشرع لا يوجد بدون الإيمان ، وهو في الآية بمعنى الانقياد [الظاهر من غير انقياد][٢] الباطن بمنزلة التلفظ بكلمة الشهادة[٣] من غير تصديق في باب الإيمان . فإن قيل : قوله عليه السلام : « [الاسلام] أن تشهد[٤] أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله ،[٥] وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة[٦] ، وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت[٧] إليه سبيلاً »(ب) ، دليل على أن الاسلام هو الأعمال لا التصديق القلبي ، فلا يكون الإيمان والاسلام واحداً[٨] . قلنا : المراد ثمرات[٩] الاسلام وعلاماته ،

(١) آ ب د : تحقيق .
(٢) مابين المعقوفين ساقط من جـ . والتكملة من بقية النسخ .
(٣) جـ : المتلفظ . ب : كلمة الشهادة .
(٤) مابين المعقوفين ساقط في جـ ، وفيها أيضاً : أن أشهد .
(٥) جـ : وأشهد أن محمداً لراسول الله .
(٦) جـ : ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة .
(٧) جـ : وتصوم شهر رمضان وحج البيت ان استطاع . وما أثبت من بقية النسخ ، وهو موافق لنص الحديث .
(٨) « فلا يكون الايمان والاسلام واحداً » : ناقصة في آ ب د .
(٩) ب جـ د : إن ثمرات .

(أ) الحجرات : ١٤ .
(ب) شطر حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة « كتاب الايمان باب الاسلام وبيان خصاله » وذكره ابن الأثير في جامع الأصول « كتاب الايمان — الباب الأول — الفصل الأول — ٢ » وذكره الجراحي في «كشف الخفاء» رقم ٣٢٧ .

ذلك[١] كما قال النبي عليه السلام لقوم وفدوا عليه : « أتدرون ما الإيمان بالله تعالى[٢] وحده ؟ فقالوا الله ورسوله أعلم ، فقال[٣] : شهادة أن لا إله إلا الله /[وأن] محمداً رسول الله ، [٧٠ أ] وإقام[٤] الصلاة ، وإيتاء الزكاة وصيام شهر رمضان ، وأن تعطوا[٥] من المغنم الخمس » . وكما قال عليه السلام : « الإيمان[٦] بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق »(أ) . « **وإذا[٧] وجد من العبد التصديق والاقرار صح له أن يقول[٨] أنا مؤمن حقاً** » لتحقق[٩] الإيمان .

(١) جـ : على دلك .
(٢) «تعالى» : ساقطة من آ ب د . (٣) د ب : قال .
(٤) جـ : لا إله إلا الله محمداً عبده ورسوله وايقام الصلاة . آ : اقامة .
(٥) «شهر» : ساقطة من أ ب د . جـ : تطيعوا .
(٦) جـ : بعد كلمة الايمان كتب : يمان .
(٧) جـ : واذ . (٨) جـ : ان يقال .
(٩) ب : لتحقيق .

(أ) الحديث الأول ذكره ابن الأثير كاملا مع تغيير طفيف على لسان البخاري ومسلم ، وذكر أن الترمذي أخرج بعضه مع تغيير في الألفاظ ، كما أخرجه أبو داود والنسائي وذكرا الحديث مثل البخاري ومسلم «الكتاب الاول، الباب الأول، الفصل الأول»
والحديث الثاني رواه ابن ماجة في المقدمة عن أبي هريرة على الشكل التالي : الايمان بضع وستون أو سبعون باباً أدناها اماطة الأذى عن الطريق وأرفعها قول لا اله الا الله. وذكر ان الحديث اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابو داود والنسائي عن ابي هريرة مع بعض الزيادات والنقصان . « الكتاب ١ ، الباب ١ ، الفصل ٢ » . وذكره النووي في رياض الصالحين ، باب في بيان كثرة طرق الخير عن ابي هريرة ، وكذلك ذكره في كتاب الأدب باب الحياء وفضله ، وذكر في آخره : والحياء شعبة من الايمان .

« ولاينبغي أن يقول أنا مؤمن ان شاء الله » لأنه إن كان للشك فهو كفر[١] لا محالة ، وإن كان للتأدب وإحالة الأمور[٢] إلى مشيئة الله تعالى ، أو للشك[٣] في العاقبة والمآل لا في الآن[٤] والحال ، [أو] للتبريك[٥] بذكر الله تعالى ، أو للتبرء[٦] عن تزكية نفسه والإعجاب بحاله ، فالأولى تركه لما أنه يوهم بالشك[٧] . ولهذا قال : لاينبغي[٨] ، دون أن يقول : ولا يجوز ،[٩] لأنه إذا لم يكن للشك ، فلا معنى لنفي الجواز ، كيف وقد ذهب اليه كثير من السلف[١٠] حتى الصحابة والتابعين . وليس هذا مثل قولك : أنا شاب إن شاء الله ، لأن الشباب [٧٠ب] ليس من الأفعال/[١١] المكتسبة ، ولا مما يتصور البقاء عليه [في] العاقبة[١٢] والمآل ، ولا مما يحصل به تزكية النفس والإعجاب ، بل مثل قولك : أنا زاهد متق إن شاء الله . وذهب بعض المحققين إلى أن الحاصل للعبد هو حقيقة التصديق [الذي][١٣]

---

(١) جـ : كافر .

(٢) جـ : للتأديب واحالة الأمر . (٣) « او للشك » : ناقصة في د .

(٤) جـ : الايمان . (٥) ب : التبرك . « أو » : ساقطة في جـ .

(٦) د : التبرى ، وفي ب : والتبره . والأصح كتابتها : التبرؤ .

(٧) جـ : فالأولى ان تركه ، آ د : الشك .

(٨) د : ولا ينبغي . (٩) أ ب : لايجوز .

(١٠) جـ : السلب وهي محرفة . (١١) أ د : من افعاله . جـ : لأن الشاب .

(١٢) جـ : والعاقبة .

(١٣) جـ : فهو ، وما بين المعقوفين ساقط منها .

به يخرج عن الكفر ، لكن التصديق في نفسه قابل للشدة والضعف ، وحصول التصديق الكامل المنجي المشار إليه بقوله تعالى : ((أولَـٰئِكَ هُمُ المُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيم)) (أ) إنما هو بمشيئة[١] الله تعالى . ولما نقل عن بعض الأشاعرة أنه يصح أن يقال : أنا مؤمن إن شاء الله تعالى ، بناء على العبرة في الإيمان والكفر والسعادة والشقاوة بالخاتمة ، حتى ان المؤمن السعيد من مات على الإيمان ، وإن كان طول عمره على الكفر والعصيان ، والكافر الشقي[٢] من مات على الكفر — نعوذ بالله — وإن كان طول عمره على التصديق والطاعة ، على ما أشار[٣] اليه بقوله تعالى في حق ابليس : ((وَكَانَ مِنَ الكَافِرِينْ)) (ب) وبقوله[٤] عليه السلام : « السعيد من سعد في بطن أمه ، والشقي من شقي في بطن أمه »(جـ) . أشار

---

(١) ب جـ : « وأجر عظيم » انما هو في مشية ، د : لهم درجات عند ربهم ، ب د : في مشية .

(٢) ب : والكافر والشقي ، جـ : والكافر أشقى .

(٣) آ ب د : أشير ، وفي د : على الطاعة والتصديق .

(٤) جـ : ولقوله ، آ : وقوله .

(آ) الأنفال : ٧٤ . (ب) البقرة : ٣٤ .

(جـ) حديث صحيح رواه الطبراني عن ابي هريرة مقتصراً على الشق الأول . وذكر ابن ماجة في سننه حديثاً شبيهاً له في المعنى « المقدمة ، باب في القدر » كما ذكر النووي شبيهاً به في رياض الصالحين « باب الخوف صفحة ١٨٥ — ١٨٦ » وهو جزء من حديث طويل . ورواه مسلم بأشكال مختلفة عن ابن مسعود ، والعسكري في الأمثال ، والقضاعي عن ابن مسعود مرفوعاً ، واخرجه البيهقي في المدخل . ورواه البزار على هذا الشكل في سنده عن ابي هريرة مرفوعاً .

إلى بطلان[1] ذلك بقوله : « **والسعيد قد يشقى** » [بأن يرتد بعد الايمان ، نعوذ بالله][2] « **والشقي قد يسعد** » بأن يؤمن بعد الكفر « **والتغيير يكون**[3] **على السعادة والشقاوة ، دون الاسعاد والاشقاء ، وهما من صفات الله تعالى** » لما أن الاسعاد تكوين السعادة ، والاشقاء تكوين الشقاوة[4] « **ولا تغير على الله تعالى ولا** [**على**][5] **صفاته** » لما مر من أن القديم[6] لا يكون محلّاً للحوادث ، والحق أنه [لا][5] خلاف في المعنى ، لأنه إن أريد بالايمان والسعادة مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال ، وان أريد بهما[7] ما يترتب عليه النجاة والثمرات ، فهو[8] في مشيئة الله تعالى لاقطع بحصوله[9] في الحال ، فمن قطع بالحصول أراد الأول ، ومن فوّض [الى][5] المشيئة أراد الثاني . « **وفي ارسال الرسل** » جمع رسول فعول من الرسالة ، وهي سفارة العبد بين الله تعالى وبين ذوي الألباب من خليقته[10] ، يزيح بها عللهم فيما قصرت عنه عقولهم من مصالح الدنيا والآخرة ، وقد عرفت معنى الرسول والنبي في صدر الكتاب . « **حكمة** » / أي مصلحة وعاقبة حميدة . [٧١ ب]

(١) أ ب : ابطال .
(٢) د : نعوذ بالله ونسأله العاقبة . وما بين المعقوفين ساقط من ج .
(٣) د : والتغير ، وفي ب : قد يكون .
(٤) ب : تكون السعادة والاشقاء تكون الشقاوة .
(٥) ساقطة من ج . (٦) ب : لما مر أن القديم .
(٧) «بهما» : ساقطة من آ ب د . (٨) ج : فهي .
(٩) ج : لحصوله . (١٠) ج : ومن خليقته .

وفي هذا إشارة الى أن الارسال واجب لا بمعنى الوجوب على الله تعالى ، بل بمعنى أن قضية الحكمة تقتضيه[1] ، لما فيه من الحكم والمصالح ، وليس بممتنع كما زعمت السمنية والبراهمة (أ) . ولا بممكن يستوي طرفاه ، كما ذهب [اليه][2] بعض المتكلمين (ب) ثم أشار إلى وقوع الارسال وفائدته ، وطريق ثبوته ، وتعيين بعض من ثبتت[3] رسالته فقال : « **وقد أرسل الله تعالى** [**رسلاً**][2] **من البشر الى البشر مبشرين** » لأهل الايمان والطاعة[4] بالجنة والثواب . « **ومنذرين** »[5] لأهل الكفر والعصيان بالنار[6] والعقاب ، فان ذلك مما لا طريق للعقل اليه (ج) وان

(١) ج : يقتضيه . (٢) ساقطة من ج .
(٣) آ ج : ثبت . (٤) آ ب : الطاعة .
(٥) في ج كتبت : منزرين . (٦) ج : وبالنار .

(أ) يقول الكستلي في حاشيته صفحة ١٦٤ : المشهور من احتجاج من يدعي امتناع الارسال أنه لا يمكن للمرسل أن يعرف أن من قال أرسلتك هو الله ، اذ لعله من القاء الجن ، وهذا مناسب لما يزعمه السمنية من أنه لا طريق للعلم الا الحس . وأما البراهمة فالمشهور من مذهبهم أنهم لايحيلون الارسال بلقد اعترف قوم منهم بنبوة آدم وقوم بنبوة ابراهيم ، وانما يزعمون ان في العقل مندوحة عن الارسال ، لأن الحكم الذي يأتي به الرسول ان كان مخالفاً لحكم العقل يرد ، وان كان موافقا فلا حاجة إليه ...

(ب) يقول الكستلي في الصفحة ١٦٥ : يريد بهم الاشاعرة فان أفعاله تعالى عندهم غير معللة بالعلل والاغراض ولا يسأل عما يفعل ... ولا رعاية لمصالح العباد والحكم على سبيل الوجوب كما هو مذهب المعتزلة ، ولا على وجه التفضل والاحسان على ما هو رأي علماء ماوراء النهر ..

(ج) يقول الكستلي في نفس الصفحة : فيه أشعار بأن للعقل أن يهتدي الى حسن بعض الافعال كما هو رأي علماء ما وراء النهر ...وبنى الشارح في هذا الكتاب كلامه على مذهبهم في كثير من المواضع متابعة للمصنف .

كان ، فبأنظار دقيقة . ولا يتيسر إلا لواحد[1] بعد واحد .

« ومبينين للناس ما يحتاجون اليه من أمور الدنيا والدين » فانه تعالى خلق الجنة والنار ، وأعد فيها الثواب [والعقاب][2] وتفاصيل أحوالها ، وطريق الوصول الى الأول ، والاحتراز عن الثاني ، مما لا يستقل به العقل . وكذا خلق الأجسام النافعة والضارة ، ولم يجعل للعقول والحواس الاستقلال[3] بمعرفتها . وكذا [٧٢ أ] جعل / القضايا ، منها ما هي ممكنات لا طريق الى الجزم بأحد جانبيه ، ومنها ما هي واجبات وممتنعات ، لا تظهر[4] للعقل إلا بعد نظر دائم وبحث كامل [بحيث][2] لو اشتغل الانسان به لتعطل أكثر مصالحه . فكان من فضل الله ورحمته إرسال الرسل لبيان[5] ذلك كما قال الله تعالى : ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ)) (أ) « **وأيدهم** » أي الأنبياء « **بالمعجزات الناقضات للعادات** » جمع معجزة ، وهي أمر يظهر بخلاف العادة(ب) ، على يد[6] مدعي النبوة عند تحدي المنكرين على وجه

(١) د : ولا تتيسر . ج : لاتيسر إلا الواحد .

(٢) ساقطة من ج . (٣) ج : للعقل والحواس استقبال .

(٤) آ ب د : أو ممتنعات . آ د ج : لايظهر .

(٥) ج : بيان .

(٦) العادات في ج . وفي ب د : على يدي .

(آ) الأنبياء : ١٠٧ .

(ب) يقول الكستلي في الحاشية صفحة ١٦٦ : اشترط في المعجزة سبعة أمور يتضمن هذا التعريف الاشارة اليه ، الأول أن تكون فعله تعالى أو مايقوم مقامه من الترك=

يُعجز المنكرين عن الاتيان بمثله ، وذلك لأنه لولا التأييد بالمعجزة لما وجب قبول قوله ، ولما بان الصادق في دعوى الرسالة عن الكاذب فيها . وعند[1] ظهور المعجزة يحصل الجزم بصدقه بطريق [جري][2] العادة ، بأن الله تعالى يخلق العلم[3] بالصدق عقيب ظهور المعجزة ، وإن كان عدم خلق العلم[4] ممكناً في نفسه ، وذلك كما اذا ادعى أحد بمحضر من جماعة أنه رسول هذا الملك اليهم ، [ثم][2] قال للملك : إن كنت صادقاً / فخالف [٧٢ب] عادتك وقم من مكانك[5] ثلاث مرات ، ففعل (الملك ذلك) ، يحصل[6] للجماعة علم ضروري عادي بصدقه في مقالته[7] . وإن

(١) فيها : ساقطة من آ ب د . وفي ج : وعنده .

(٢) ساقطة من ج . (٣) ب : العالم ، وهي محرفة .

(٤) ب : العالم . د : عدم الخلق .. (٥) ب : من مقامك .

(٦) مابين القوسين ساقط من آ ب د ، وفي آ د : فحصل .

(٧) ج : مقابلته .

= ليتصور كونه منه تعالى ، ويفهم ذلك من قوله : أمر يظهر ، اذ الامر يتناول الفعل والترك .. الثاني : أن تكون خارقة للعادة ، اذ لا اعجاز دونه ، وقد دل عليه قوله : بخلاف العادة . الثالث : أن يكون ظهوره على يد من يدعي النبوة ليعلم أنه تصديق له ، وقد صرح به . الرابع : أن يكون مقارناً للدعوى ، اذ لاشهادة قبل الدعوى ، والتأخر عنها بزمان متطاول آية الكذب ، وأما المتأخر بزمان يسير فهو في حكم العدم ، ودل عليه قوله : عند تحدي المنكرين . الخامس : ان يكون موافقاً للدعوى ، اذ المخالف لايعد تصديقاً كفتق الجبل بعد دعوى فتق البحر . السادس : أن لايكون مكذباً له كما اذا قال : معجزتي نطق هذا الجماد ، فنطق بتكذيبه فانه أدل على كذبه من صدقه ، وقد دل على هذين الشرطين لفظ التحدي .. السابع : ان يتعذر معارضته كما يفصح عنه قوله : على وجه يعجز المنكرين عن الاتيان بمثله فان ذلك حقيقة الاعجاز .

كان الكذب ممكناً في نفسه ، فإن الامكان الذاتي بمعنى تجويز
العقل[1] لا ينافي حصول العلم القطعي ؛ كعلمنا بأن جبل أحد
لم[2] ينقلب ذهباً مع امكانه في نفسه . فكذا هنها ، يحصل
العلم بصدقه بموجب العادة[3] ، لأنها أحد طرق العلم ، كالحس ،
فلا يقدح[4] في ذلك العلم إمكان كون المعجزة من غير الله تعالى ،
أو كونها[5] لا لغرض التصديق ، أو كونها لتصديق[6] الكاذب ، إلى غير ذلك
من الاحتمالات . كما لا يقدح في العلم الضروري الحسي بحرارة النار ،
امكان عدم الحرارة للنار ، بمعنى أنه لو قدر عدمها لم يلزم منه
محال . « **وأول الانبياء آدم ، وآخرهم محمد عليه [وعليهم][7] السلام** » أما[8] نبوة آدم عليه السلام ، فبالكتاب[9] الدال على
أنه قد أمر ونهي ، مع القطع بأنه لم يكن في زمنه نبي آخر ،
فهو بالوحي لا غير ، وكذا السنة والاجماع . فانكار[10] نبوته
[٧٣ أ] على ما نقل عن البعض[11] / يكون كفراً . وأما نبوة محمد عليه
السلام ، فلأنه ادعى النبوة وأظهر المعجزة ؛ أما دعوى[12] النبوة
فقد علم بالتواتر ، وأما إظهار المعجزة فلوجهين : أحدهما : أنه

(١) آ ب د : التجويز العقلي .
(٢) جـ : لا .   (٣) جـ : والموجب للعادة .
(٤) جـ : كالحسن ولا يقدح ، د : ولا يقدح ، وكلمة الحس ساقطة منها .
(٥) جـ : وكونها .   (٦) جـ : للتصديق .
(٧) ساقطة من جـ .   (٨) جـ : وأما .
(٩) آ : بالكتاب .   (١٠) د : وانكار .
(١١) آ جـ د : من البعض .   (١٢) جـ : الى مادعوى .

أظهر[1] كلام الله تعالى ، وتحدى به البلغاء ، مع كمال بلاغتهم
فعجزوا عن معارضة أقصر[2] سورة منه مع تهالكهم على ذلك ،
حتى خاطروا [بمهجهم][3] وأعرضوا عن المعارضة بالحروف إلى
المقارعة بالسيوف . ولم ينقل عن أحد[4] منهم — مع توفر الدواعي —
الاتيان[5] بشيء مما يدانيه ، فدل ذلك قطعاً على أنه من عند
الله تعالى ، وعلم به صدق [دعوى][3] النبي عليه السلام ،
علماً عادياً لا يقدح فيه شيء[6] من الاحتمالات العقلية ، على ما هو
شأن سائر العلوم العادية . وثانيها : أنه قد[7] نقل عنه من الأمور الخارقة
للعادة [ما بلغ][3] القدر المشترك منه[8] ، أعني ظهور المعجزة
حد التواتر ، وان كانت[9] تفاصيلها آحاداً ، كشجاعة علي رضي
الله عنه ، وجود حاتم ، (فإن كلاً منها ثبت بالتواتر وان
كان تفاصيلها آحاداً) وهي مذكورة[10] في كتب السير . وقد

(١) جـ : ظهر .
(٢) جـ : بلاغتهم المعارضة فعجز عن معارضته باقصر ، د : معارضته أقصر . والتصحيح من آ ب .
(٣) ساقط من جـ .   (٤) د : عن كلام أحد .
(٥) ب : الى اتيان . آ : الى الاتيان .
(٦) د : بشيء .   (٧) ساقط من آ ب د .
(٨) د : عنه .
(٩) ب جـ : كان .
(١٠) مابين القوسين ساقط من آ ب د . وفي آ جـ : وهو مذكور .

يستدل[1] أرباب البصائر على نبوته[2] بوجهين : أحدهما : ما تواتر [٧٣ب] من أحواله قبل النبوة ، وحال الدعوة / وبعد اتمامها[3] ، وأخلاقه العظيمة وأحكامه الحكيمة واقدامه حين[4] يحجم الأبطال ، ووثوقه بعصمة الله تعالى في جميع الأحوال ، وثباته[5] على حاله لدى الأهوال ، بحيث لم يجد أعداؤه[6] — مع شدة عداوتهم وحرصهم على الطعن فيه — مطعناً ، ولا إلى[7] القدح فيه سبيلاً . فإن العقل يجزم بامتناع اجتماع هذه الأمور في غير الأنبياء ، وان يجمع[8] الله تعالى هذه الكمالات في حق من يعلم أنه يفتري عليه ، ثم[9] يمهله ثلاثاً وعشرين سنة ، ثم[10] يظهر دينه على سائر الأديان وينصره على أعدائه ، ويحيي آثاره بعد[11] موته إلى يوم القيامة .
وثانيها : أنه ادعى ذلك الأمر العظيم بين أظهر[12] قوم لا كتاب لهم و [لا][13] حكمة معهم ، وبيّن لهم الكتاب والحكمة ، وعلّمهم الأحكام والشرائع ، وأتم مكارم الأخلاق ، وأكمل كثيراً من الناس في الفضائل العلمية [والعملية][13] ، ونوّر العالم

(١) د : كتب السيروت ويستدل .
(٢) د : نبونه رسمت : «لبوته» .
(٣) آ ب د : تمامها .
(٤) آ ب د : حيث .
(٥) ج : ثباته . د : ثبوته .
(٦) د : عدوه .
(٧) ج : « ولا الى القدح » ، كتبت : والأولى القطع .
(٨) ج : يجتمع .
(٩) «ثم» : ناقصة في ب .
(١٠) «ثم» : ناقصة في د .
(١١) ب : بعده .
(١٢) ج : اظهار .
(١٣) ساقطة من ج .

بالايمان والعمل الصالح ، وأظهر الله تعالى دينه الحق[1] على الدين كله كما وعده . ولا معنى[2] للنبوة والرسالة سوى ذلك . وإذا ثبتت[3] نبوته — وقد دل كلامه / وكلام الله تعالى المنزل عليه [٧٤أ] [على][4] أنه خاتم النبيين ، وأنه مبعوث إلى كافة الناس ، بل إلى الجن[5] والانس — ثبت أنه آخر الأنبياء ، وأن نبوته لا تختص بالعرب[6] كما زعم بعض النصارى . فإن قيل : قد ورد في الحديث نزول عيسى عليه السلام بعده . قلنا : نعم ، لكنه يتابع محمداً [لأن][4] شريعته قد نسخت ، فلا يكون اليه وحي ونصب أحكام ، بل يكون[7] خليفة رسول الله عليه السلام . ثم الأصح أنه يصلي بالناس ويؤمهم ويقتدي به المهدي ، لأنه أفضل فامامته[8] أولى . **« وقد روي بيان عددهم في بعض الأحاديث »** على ما روي أن النبي عليه السلام سئل عن عدد الأنبياء فقال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً . وفي رواية أخرى[9] : مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفاً (أ) . **« والأولى أن لا يقتصر على**

(١) الحق : ساقطة من آ ب د .
(٢) ج : ولا نعني .
(٣) أ ج : ثبت .
(٤) ساقط من ج .
(٥) ج : الجنة .
(٦) د ج : لايختص العرب .
(٧) د : من يكون .
(٨) ج : امامته .
(٩) ساقطة من أ ب د . وفي ب : وفي رواية فقال .

(أ) روى أحمد حديث عدد الانبياء ٥ – (٢٦٥) . وأخرجه ابن حبان رقم ٥٢

عدد[1] في التسمية ، فقد قال الله تعالى : ((مِنْهُم[2] مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ)) [3] **ولا يؤمن في ذكر العدد أن يدخل فيهم من ليس[4] منهم »** إن ذكر عدد أكثر من عددهم[5] **« أو يخرج منهم من هو منهم »**[6] إن ذكر عدد [7] أقل من عددهم ، يعني أن/ خبر [٧٤ب] الواحد على تقدير اشتماله على جميع الشرائط المذكورة في أصول الفقه ، لا يفيد إلا الظن ، ولا عبرة بالظن في [باب] الاعتقادات[8] ، خصوصاً إذا اشتمل على اختلاف رواية ، وكان القول بموجبه مما يفضي[9] إلى مخالفة ظاهر الكتاب ، وهو أن بعض الأنبياء لم يُذكر للنبي[10] عليه السلام . ويحتمل مخالفة الواقع وهو عد النبي[11] عليه السلام [من غير الأنبياء ، أو غير النبي][12] من الأنبياء بناء على أن اسم العدد اسم خاص في

(١) جـ : أن يقال أن لايقتصر أنبياء على عدد . د : أن لانقص . ولعلها اختصار لكلمة يقتصر .

(٢) جـ : ومنهم .

(٣) عليك : ساقطة من د . وهي الآية ٧٨ من سورة غافر .

(٤) جـ : وليس منهم .

(٥) آ : أكثر منهم .

(٦) آ ب د : فيهم .

(٧) آ ، ب ، جـ: عدداً .

(٨) باب : ساقطة من جـ . وفيها أيضاً : الاعتقاديات .

(٩) مما : ناقصة في د . جـ : يقتضي .

(١٠) جـ : النبي .

(١١) د : النفي .

(١٢) التكملة من بقية النسخ .

مدلوله[1] ، لا يحتمل الزيادة و [لا] النقصان « **وكلهم[2] كانوا مخبرين مبلغين عن الله تعالى** » لأن هذا معنى النبوة والرسالة « **صادقين ناصحين** » لئلا تبطل[3] فائدة البعثة والرسالة . وفي هذا إشارة إلى أن الأنبياء معصومون عن الكذب خصوصاً فيما يتعلق بأمر[4] الشرائع وتبليغ الأحكام وإرشاد الأمة ؛ أما عمداً فبالإجماع ، وأما سهواً[5] فعند الأكثرين . وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل ، وهو[6] أنهم معصومون عن الكفر قبل الوحي وبعده بالاجماع ، وكذا تعمّد الكبائر عند الجمهور ، خلافاً للحشوية (أ) وإنما الخلاف في / امتناعه[7] بدليل السمع أو العقل . وأما سهواً فجوّزه [٧٥أ] الأكثرون[8] ، وأما الصغائر فتجوز عمداً عند الجمهور[9] خلافاً للجبائي وأتباعه . وتجوز[10] سهواً بالاتفاق ، إلا ما يدل[11] على الخسة كسرقة لقمة ، والتطفيف بحبة . لكن المحققين اشترطوا أن

(١) «اسم العدد» : ناقص في د . جـ : مدوله .

(٢) جـ : والنقصان . د : والنقصان « كلهم ...

(٣) د : يبطل .

(٤) ب : في أمر .

(٥) جـ: فبالاجتماع اما سهوا .

(٦) د : وهي .

(٧) أ ب جـ : ان امتناعه .

(٨) د : فعند الاكثرين .

(٩) ب : فيجوز عمدا . وفي جـ : عبد الجمهور .

(١٠) ب : يجوز .

(١١) ب : مما يدل .

(أ) الحشوية : هم الذين أدخلوا في الحديث كثيراً من الغرائب وسمي ذلك حشوا أي حشو الحديث بالاخبار الغريبة والروايات المغلوطة ومنها المأخوذ عن اليهود ، وهو مايسمى بالاسرائيليات . وهم مشبهة (انظر نشأة الفكر الفلسفي للنشار ١/٤٧ — ٤٨) والملل والنحل (١/١٠٤ — ١٠٥) .

ينهوا[1] عليه فينهوا عنه كله[2] بعد الوحي ، وأما قبله[3] فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة . وذهبت[4] المعتزلة إلى امتناعها لأنها توجب النفرة المانعة عن اتّباعهم ، فتفوت[5] مصلحة البعثة . والحق منع ما يوجب النفرة ، كعهر الأمهات والفجور والصغائر الدالة[6] على الخسة . ومنع الشيعة صدور الصغيرة والكبيرة قبل الوحي وبعده ، لكنهم جوزوا إظهار الكفر تقية(أ) . إذا تقرر هذا فما[7] نقل عن الأنبياء ، مما يشعر بكذب أو معصية ، فما كان منقولاً بطريق الآحاد فمردود ، [وما كان منقولاً بطريق[8] التواتر فمصروف][9] عن ظاهره إن أمكن ، وإلا فمحصول على ترك الأولى أو كونه[10] قبل البعثة ، وتفصيل ذلك في الكتب المبسوطة[11] . « **وأفضل الأنبياء محمد صلى الله عليه وسلم** » [٧٥ب] / لقوله[12] تعالى : ((كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ))(ب) . ولاشك أن

(١) جـ د : أن ينهوا .
(٢) جـ:فينهوا عنه هذا كله بعدالوحي، وفي د:بعد الوحي.والتصحيح من ب.
(٣) «واما قبله» ناقصة في جـ . (٤) د : وذهب .
(٥) د : عن اتباعها . وفي أ جـ : فيفوت .
(٦) جـ : الدال . (٧) د : مما نقل .
(٨) أ د : وما كان بطريق . (٩) تكمله من بقية النسخ .
(١٠) جـ : وكونه . (١١) جـ : كتب المبسوطة .
(١٢) جـ : كقوله .

(آ) التقية : هي المداراة والتظاهر بعقيدة لايعتقد بها صاحبها ، واكثر الشيعة يقولون بها . (انظر ضحى الاسلام ٣/٢٤٦) .
(ب) آل عمران : ١١٠ .

خيرية الأمة بحسب كمالهم[1] في الدين ، وذلك تابع لكمال[2] نبيهم الذي يتبعونه . والاستدلال بقوله عليه السلام : « أنا سيد ولد آدم ولا فخر[3] » ، ضعيف ، لأنه [لا][4] يدل على كونه أفضل من آدم بل من أولاده[5] . « **والملائكة عباد الله تعالى العاملون[6] بأمره** » على ما دل عليه قوله تعالى : ((لا يَسْبِقُونَهُ[7] بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ))(أ) ((وَلا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلا يَسْتَحْسِرُونَ))(ب) « **ولا يوصفون بذكورة ولا أنوثة** » إذ لم[8] يرد بذلك نقل ولا دلّ عليه[9] عقل . وما زعم عبدة الأصنام أنهم بنات الله تعالى محال باطل ، وافراط[10] في شأنهم . كما أن قول اليهود

(١) د : كمالاتهم . (٢) جـ : بكمال .
(٣) جـ : أولاد آدم ولا فخر لي . وهو شطر حديث حسن صحيح رواه أحمد والترمذي وابن ماجة عن أبي سعيد ، ورواه مسلم وأبو داود عن أبي هريرة . وفي كشف الخفاء يقول : جاء في الفتوحات للشيخ الأكبر في الباب العاشر مانصه : اعلم أنه ورد في الخبر أن النبي قال أنا سيد ولد آدم ولا فخر بالراء ، وفي رواية بالزاي ، وهو التبجح بالباطل .
(٤) التكملة من بقية النسخ . (٥) جـ : بل أولادهم .
(٦) جـ : عاملون . (٧) جـ : لايسبقون .
(٨) جـ : بالذكورة ... اذا لم .
(٩) ب : ولا يدل ، وفي جـ : والأول عليه ا وهو تصحيف .
(١٠) جـ : وافراده .

(أ) الأنبياء : ٢٧ .
(ب) الانبياء : ١٩ .

أن الواحد[1] منهم قد يرتكب الكفر فيعاقبه[2] الله بالمسخ ، تفريط وتقصير في حالهم . فان قيل : أليس قد كفر إبليس وكان من الملائكة بدليل صحة استثنائه منهم ؟ قلنا : لا ، بل كان[3] من الجن ففسق عن أمر ربه ، لكنه لما كان في صفة [٧٦ أ] الملائكة في باب العبادة[4]/ ورفعة الدرجة وكان جنياً واحداً ، مغموراً فيما بينهم[5] ، صح استثناؤه منهم[6] تغليباً . وأما هاروت وماروت فالأصح أنهما ملكان[7] لم يصدر عنهما كفر ولا كبيرة[8] وتعذيبهما إنما هو على وجه المعاتبة ، كما يعاتب الأنبياء على السهو والزلة . وكانا يعظان الناس[9] ويعلمان السحر الناس ويقولان ((إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ)) (أ) ولا كفر في تعليم

(١) ب ج د : ان الواحد فالواحد منهم .
(٢) آ ج د : ويعاقبه .
(٣) ج : استثناؤه ومنهم . وفي د : قل بل كان .
(٤) ب : العبادات .
(٥) ج : جنا واحدا ، « فيما بينهم» ناقصة في د .
(٦) ج : عنهم .
(٧) في حاشية على ج يقول : وقيل هما رجلان سميا ملكين باعتبار صلاحهماوقد تؤيده قراءة الملكين بكسر اللام .
(٨) آ : كبيرة ولا كفر .
(٩) بقية النسخ : الزلة والسهو . وقدسقط منها عبارة«ويعلمان السحر الناس» .
(١٠) ب : كتب السحر .

(آ) البقرة : ١٠٢ .

السحر[1] بل في اعتقاده[2] والعمل به . « ولله تعالى[3] **كتبٌ أنزلهــا على انبيائه وبيّن فيها امره ونهيه ووعده ووعيده »** وكلها[4] كلام الله تعالى ، وهو واحد . وانما التعدد[5] والتفاوت في النظم المقروء[6] والمسموع ، وبهذا الاعتبار كان الأفضل هو القرآن ، ثم التوراة ثم الانجيل ثم الزبور[7] ، كما أن القرآن كلام[8] واحد لا يتصور فيه تفضيل . ثم باعتبار القراءة والكتابة يجوز أن يكون بعض السور أفضل ، كما ورد في الحديث . وحقيقة التفضيل أن قراءته أفضل لما أنه أنفع وذكر الله[9] فيه أكثر ، ثم الكتب قد نسخت[10] بالقرآن [تلاوتها][11]/ وكتابتها[٧٦ ب] وبعض أحكامها « **والمعراج لرسول الله تعالى[12] في اليقظة ، بشخصه الى السماء ثم [الى][13] ما شاء الله من العلى حق »** أي ثابت بالخبر المشهور حتى أن منكره يكون مبتدعاً . وانكاره وادعاء استحالته إنما يبنى[14] على أصول الفلاسفة ، وإلا فالخرق

(١) ب:«كتب السحر.
(٢) في حاشية على ج يقول : قال بعض أهل السنة والجماعة : السحر كفر وقال أبو منصور رحمه الله : القول بأن السحر كفر على الاطلاق خطأ بل ، يجب فيه التفصيل .
(٣) ج : والله تعالى .
(٤) ج : وكلهم .
(٥) ج : تعدد .
(٦) ج : في نظم المقره .
(٧) بقيةالنسخ :التوراةوالانجيلوالزبور .
(٨) د : كلام الله واحد .
(٩) ج : لما أنه يفح أو ذكر الله تعالى فيه أكثر .
(١٠) ج : ثم نسخت .
(١١) ساقطة من ج .
(١٢) د : محمد عليه السلام .
(١٣) ج : ثم ماشاء الله .
(١٤) ج : يبتني .

والالتئام(١) على السموات جائز ، والأجسام(٢) متماثلة ، يصح على أحدها كل ما يصح على الآخر . والله(٣) تعالى قادر على الممكنات كلها فقوله : في اليقظة إشارة الى الرد على من زعم(٤) أن المعراج كان في المنام . على ماروي عن معاوية أنه سئل عن المعراج فقال : كان(٥) رؤيا صالحة . وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما فقد جسد محمد عليه السلام ليلة المعراج (أ) وقد قال الله تعالى : ((وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا التي أَرَيْنَاكَ إلاَّ فِتْنَةً لِلنَّاسِ)) (ب) وأجيب بأن المراد : الرؤيا بالعين(٦) . والمعنى ما فقد جسده(٧) عن الروح ، بل كان مع روحه ، وكان المعراج للروح والجسد(٨) جميعاً . وقوله : بشخصه(٩) اشارة الى الرد على من

(١) « والالتئام » ، ساقطة في د .
(٢) ج : زيادة : « كلهم » وأسقطناها لعدم وجودها في بقية النسخ.
(٣) أ د : يصح على كل مايصح على الآخر ، وفي ج : يصح على كل واحد منها مايصح على الآخر فالله ...
(٤) ج : الى رد من زعم . (٥) ب د : كانت .
(٦) ج : المراد الرؤيا بالقلب. (٧) د : جسمه .
(٨) ج : للرسول والجسد . (٩) د : لشخصه .

(أ) يقول الكستلي تعليقاً على حديث عائشة صفحة ١٧٤ : ... وأما حديث عائشة رضي الله عنها فقد قيل انه لايصلح للاحتجاج ، اذ لم تحدث به عن مشاهدة ، اذ لم تكن وقت المعراج زوجته ع . م ولا في سن الضبط بل لعلها لم تولد بعد ، اذ قد قيل ان المعراج كان قبل البعثة وقبل أن يوحى اليه ، وقيل بعد مبعثه بخمس سنين ، وقيل كان قبل سبع وعشرين من ربيع الأول قبل الهجرة بسنة . وتزوج عائشة بعد الهجرة ، وقد تزوجها حديثة السن .
(ب) الاسراء : ٦٠ .

زعم(١) أنه كان / الروح فقط . ولا يخفى أن المعراج في المنام [٧٧ أ] او بالروح ليس مما ينكر كل الانكار(٢) . [والكفرة أنكروا أمر المعراج غاية الانكار](٣) بل وكثير من المسلمين(٤) قد ارتدوا بسبب ذلك . وقوله [الى](٣) السماء ، إشارة الى الرد على من زعم أن المعراج في اليقظة(٥) لم يكن إلا إلى بيت المقدس(٦) ، على ما نطق به الكتاب . وقوله : ثم [الى] ما شاء الله(٧) ، اشارة الى اختلاف أقوال السلف فقيل الى الجنة وقيل الى العرش وقيل الى فوق(٨) العرش وقيل الى طرف العالم . فالاسراء وهو من المسجد(٩) الحرام الى بيت المقدس ، قطعي(١٠) ثبت بالكتاب . والمعراج من الأرض الى السماء مشهور ، ومن السماء(١١) الى الجنة أو الى العرش أو غير ذلك(١٢) آحاد . ثم الصحيح أنه عليه السلام انما رأى ربه بفؤاده لا بعينه ،

(١) آ ج : الى رد من زعم .
(٢) ج ، مما ينكر عليه غاية الانكار .
(٣) ناقصة في ج .
(٤) ج : من المؤمنين . ب : وكثير من المسلمين .
(٥) ب : كان في اليقظة .
(٦) ج : الى البيت المقدس . (٧) «إلى» ناقصة في ج . آ : الى ماشاء .
(٨) ج : الى الفوق .
(٩) د : فهو ، وفي ج : في المسجد .
(١٠) ج : الى البيت القدس . وفي د : قطعا .
(١١) ج : ومشهور من السماء .
(١٢) آ د : أو العرش ، وفي ج : أو الى غير ذلك .

« **وكرامات الأولياء حق** » والولي هو العارف بالله وصفاته بحسب[1] ما يمكن ، المواظب على الطاعات ، المتجنب عن المعاصي ، المعرض عن الانهماك[2] في اللذات والشهوات ، وكرامته ظهور [٧٧ب] أمر خارق للعادة / من قبله (أ) غير مقارن لدعوى النبوة[3] ، فما لا يكون مقروناً بالايمان[4] والعمل الصالح ، يكون استدراجاً . وما يكون مقروناً بدعوى النبوة يكون معجزة . والدليل على حقيقة الكرامات[5] ما تواتر من كثير من الصحابة ومن بعدهم بحيث لا يمكن[6] انكاره ، خصوصاً الأمر المشترك وان كانت التفاصيل آحاداً[7] (ب) . وأيضاً الكتاب ناطق بظهورها من مريم

(١) د : حيث . ب د: حسب . (٢) جـ : الانهاك .
(٣) «النبوة» : ناقصة في د ، جـ : من غير مقارن .
(٤) آ : بالعقل . (٥) آ ب د : حقية .. الكرامة .
(٦) جـ : لايكون . (٧) ب : كان . وفي جـ : آحاد .

(آ) يقول الكستلي في الصفحة ١٧٥ : «... وبهذا تمتاز الكرامة من الاستدراج وعما يسمونه اهانة، وهو مايقع دلالة على تكذيب الكذابين ، كما روي عن مسيلمة الكذاب أنه دعا لأعور لتصير عينه العوراء صحيحة فصارت عينه الصحيحة عوراء ، ويمتاز أيضاً عما يسمونه معونة مثل مايظهر من قبل العوام تخليصاً لهم من المحن والبلاء . قال رحمه الله: ومن ههنا قالوا ان الخوارق أربعة أنواع : معجزة وكرامة ومعونة واهانة، وكأنهم لم يذكروا الاستدراج لأنه اهانة بالنظر الى المآل ، ولا السحر ، اما لأنه تخييل وتمويه وارادة بما لا أصل له كما ذهب اليه كثير من المتكلمين ، واما لانه راجع الى الاستدراج والاهانة ، واما الارهاصات فقد صرح صاحب المواقف بأنها من قبيل الكرامات فان الانبياء قبل النبوة لايقصرون عن درجة الاولياء».

(ب) في رسالة القشيري لابي القاسم عبد الكريم بن هوزان ، وفي كتاب قلائد الجواهر لمحمد بن يحيى الحلبي ، وكتاب النفحات الاحمدية والجواهر الصمدانية لعبده حسن راشد المشهدي الخفاجي وغيرها ، كثير من أخبار الكرامات .

ومن صاحب[1] سليمان عليه السلام . وبعد ثبوت الوقوع لا حاجة الى اثبات الجواز[2] . ثم أورد كلاماً يشير الى تفسير الكرامة والى تفاصيل[3] بعض جزئياته المستبعدة جداً[4] فقال : « **فتظهر الكرامة على طريق نقض العادة للولي من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة** » كإتيان صاحب سليمان عليه السلام ، وهو آصف ابن برخيا على الأشهر (أ) ، بعرش بلقيس قبل ارتداد الطرف مع بعد المسافة « **وظهور الطعام والشراب واللباس**[5] **عند الحاجة** » كما في حق مريم ، فانه [قال تعالى][6] . ((كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ / وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَامَرْيَمُ [٧٨أ] أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ))(ب) . « **والمشي على الماء** » كما نقل[7] عن كثير من الأولياء « **وفي الهواء** » كما نقل[7] عن جعفر بن أبي طالب (جـ) ، ولقمان السرخسي وغيرهما

(١) د : من مريم صاحب سليمان .
(٢) آ : بيان . وفي ب : اثبات الجوازم .
(٣) ب د : تفصيل .
(٤) آ ب د : المستبعد . وفيها أسقطت : «فقال» .
(٥) «واللباس» : ناقصة في د . (٦) التكملة من آ وحدها .
(٧) آ : كما يقال .

(أ) هو كما يقال وزير الملك سليمان . « انظر حاشية الكستلي ص ١٧٦ ».
(ب) آل عمران : ٣٧ .
(جـ) وهو صحابي مشهور وأحد الذين هاجروا الى الحبشة .

« **وكلام الجماد والعجماء** »[1] وأما كلام الجماد فكما[2] روي أن كان بين يدي سليمان وأبي الدرداء (أ) قصعة فسبحت وسمعا تسبيحها (ب) وأما كلام العجماء ، فكتكلم كلب أصحاب الكهف[3] ، وكما روي أن النبي عليه السلام قال : « بينا[4] رجل يسوق بقرة قد حمل عليها ، اذ التفتت البقرة اليه فقالت : إني لم أخلق لهذا ، انما[5] خلقت للحرث ، فقال الناس : سبحان الله [بقرة تتكلم] ![6] فقال النبي عليه السلام : آمنت [بهذا][7] « **وغير ذلك من**

---

(١) د : بعد كلمة العجماء كتب : واندفاع المتوجه من البلاء وكفاية المهم من الاعداء ، ثم ينتقل الى جملة : وغير ذلك من الاشياء مثل رؤية عمر . وما بينها محذوف كله. وفي أ : بعد كلمة العجماء كتب : وغير ذلك من الاشياء . ثم ينتقل الى جملة : مثل رؤية عمر . وفي جـ : زيادة «رحمهم الله» بعد أبي الدرداء .

(٢) ب : فما .

(٣) جـ : الكلب لاصحاب الكهف . ب : فتكلم .

(٤) جـ : بيننا . (٥) جـ : وانما .

(٦) «بقرة تتكلم» : ناقصة في جـ .

(٧) «بهذا» : ناقصة في جـ . وهذه القصة رواها البخاري ــ كتاب فضائل الصحابة ٥ ــ أنبياء ٥٤ ــ حرث ٤ . ورواها مسلم ــ فضائل الصحابة والترمذي ــ مناقب ١٦ وأحمد ٢ « ٢٤٥ ، ٣٨٢ » .

(أ) أبو الدرداء : هو عويمر بن زيد بن قيس بن عائشة بن أمية ، وهو من الخزرج وكان آخر من أسلم من أهل داره . توفي بالشام سنة ٣٢ أو ٣١ ، يروى عنه كثير من الكرامات . والقصة جرت مع أبي الدرداء وسلمان الفارسي وليس سليمان . ذكرها أحمد ابن عبد الله الاصفهاني في كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ــ باب أبي الدرداء ، و انظر « الاصابة رقم ٦١١٩ » و « الطبقات الكبرى للشعراني » .

(ب) انظر القصة في كتاب « حياة الصحابة » ج٤ ص ٤٧٥ .

الأشياء » مثل رؤية عمر رضي الله عنه وهو على المنبر بالمدينة ، جيشه بنهاوند حين قال لأمير جيشه : ياسارية ، الجبل الجبل (أ) تحذيراً له من وراء الجبل لمكر العدو هناك ، وسماع سارية رضي الله عنه كلامه مع بعد المسافة ، وكشرب خالد رضي الله عنه السم من غير تضرر به ، وكجريان[1] / النيل بكتاب عمر رضي [٧٨ب] الله عنه (ب) . وأمثال هذا أكثر من أن تحصى . ولما[2] استدل المعتزلة المنكرون لكرامة[3] الأولياء ، بأنه لو جاز ظهور خوارق العادات[4] من الأولياء ، لاشتبه بالمعجزة ، فلم يتميز النبي من غير النبي ، أشار الى الجواب بقوله : « **ويكون ذلك** » أي ظهور خوارق العادات[4] من الولي الذي هو من آحاد الأمة

---

(١) جـ : من غير تضرر به لجريان .

(٢) د : يحصى . آ جـ : وانما استدل .

(٣) ب : لكرامات . (٤) جـ : العادة .

(آ) قاله عمر وهو يخطب يوم الجمعة في أثناء خطبته . رواه الواقدي عن أسامة ابن زيد عن ابن أسلم عن أبيه عن عمر وأخرجه البيهقي في الدلائل وابن الاعرابي في كرامات الاولياء عن ابن عمر ، وقد وردت قصة سارية في كتاب الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي المكي « ط القاهرة ص ٩٩ » وانظر « حياة الصحابة ج ٤ ص ٤٣٩ » .

(ب) يروى أن عمرو بن العاص بعث الى عمر بن الخطاب يقول له ان أهل مصر يرمون كل عام فتاة في نهر النيل حتى يفيض ، فأرسل له عمر بكتاب يقول فيه للنهر : ان كان خيرك منك فانقطع وان كان من الله فانه هو الذي يجعلك تفيض . فرمى عمرو بالكتاب في النهر ، وفي اليوم التالي أفاق أهل مصر ورأوا النهر قد ارتفع مستواه بشكل كبير ، « انظر حياة الصحابة للكاندهلوي ج٣ ص ٤٢٢ » .

« معجزة للرسول الذي ظهرت هذه الكرامة لواحد من أمته لانه يظهر بها » أي بتلك الكرامة « أنه ولي ، ولن يكون[١] ولياً ، الا وأن يكون محقاً في ديانته [وديانته] الاقرار[٢] » بالقلب واللسان « برسالة رسوله »[٣] مع الطاعة له في أوامره[٤] ونواهيه ، حتى لو ادعى هذا الولي الاستقلال بنفسه وعدم[٥] المتابعة لم يكن ولياً (أ) ، ولم يظهر ذلك على يديه[٦] . والحاصل أن الأمر الخارق للعادة ، فهو بالنسبة إلى النبي معجزة ، سواء أظهرت من قبله أو من[٧] قبل آحاد أمته ، وبالنسبة إلى الولي كرامة ، لخلوه عن دعوى[٨] نبوة من ظهر ذلك من قبله . [٧٩ أ] فالنبي لا بد له[٩] من علمه بكونه نبياً / ، ومن قصده إظهار خوارق العادات[١٠] ، ومن حكمه قطعاً بوجوب المعجزات بخلاف الولي . « وافضل البشر بعد نبينا » والأحسن أن يقول :[١١]

(١) جـ : ولم يكن .
(٢) «وديانته» : ناقصة في جـ ، وفي ب : الاقرار والتصديق .
(٣) جـ : رسول الله تعالى .
(٤) جـ : مع الاطاعة في أوامره ، وفي د : أي مع الطاعة .
(٥) جـ : وعد . (٦) آ جـ : يده .
(٧) جـ د : ظهره . ب : سواء ظهر قبله .
(٨) د : من دعوى . (٩) له : ساقطة من آ ب د .
(١٠) جـ : العادة . (١١) آ ب د : يقال .

(آ) يقول القشيري في الرسالة القشيرية « القاهرة ١٩٥٧ ص ١٥٨ » : ظهور الكرامات علامة صدق من ظهرت عليه في أحواله ، فمن لم يكن صادقاً فظهور مثلها عليه لايجوز .

بعد الانبياء (أ) ، لكنه أراد البعدية الزمانية ، وليس بعد نبينا نبي . ومع ذلك لا بد من تخصيص عيسى عليه السلام ، إذ لو أريد كل بشر يوجد بعد نبينا ، انتقض بعيسى عليه السلام ، ولو أريد كل بشر يولد بعده ، لم يفد[١] التفضيل على الصحابة ، ولو أريد كل بشر هو موجود على وجه[٢] الأرض ، لم يفد التفضيل على التابعين ومن بعدهم ، ولو أريد كل بشر يوجد على وجه[٢] الأرض في الجملة ، انتقض بعيسى عليه السلام (ب) . « أبو بكر[٣] الصديق رضي الله عنه » الذي صدق النبي في النبوة من غير تلعثم[٤] ، وفي المعراج[٥] بلا تردد . « ثم عمر الفاروق » رضي الله عنه ، الذي فرق بين الحق والباطل في القضايا والخصومات . « ثم عثمان[٦] ذو النورين » رضي الله عنه ، لأن النبي عليه السلام زوجه رقية ، ولما ماتت رقية زوّجه أم كلثوم ، ولما

(١) جـ : يفيد . (٢) جـ : في وجه .
(٣) في حاشية على جـ : اسمه عبدالله في الاسلام ، وعبدكعب في الجاهلية .
(٤) جـ : من غير تعلم تلعثم . (٥) جـ د : في المعراج .
(٦) ب جـ : ذي النورين .

(آ) في كتاب الصواعق المحرقة صفحة ٧٣ حديث عن أبي هريرة أن رسول الله قال : أبو بكر وعمر خير الاولين والآخرين وخير أهل السماء وخير أهل الارض الا النبيين والمرسلين .

(ب) هناك حديث يقول : أبو بكر خير الناس بعدي الا أن يكون نبي . ذكره الجراحي في كشف الخفاء رقم ٥١ .

ماتت قال عليه الصلاة والسلام : لو كانت عندي ثالثة[1] لزوجتكها .

[٧٩ب] « ثم علي المرتضى رضي الله عنه » من عباد الله وخاص / أصحاب رسول الله . على هذا الترتيب[2] وجدنا السلف . والظاهر أنه لو لم يكن لهم دليل على ذلك لما حكموا بذلك . وأما[3] نحن ، فقد وجدنا دلائل الجانبين متعارضة[4] وإن لم نجد هذه المسألة ممـا[5] يتعلق به شيء من الأعمال ، أو يكون التوقف فيه مخلا بشيء من الواجبات (آ) وكأن[6] السلف كانوا متوقفين[7] في تفضيل عثمان على علي رضي الله عنها[8] حيث جعلوا من علامات السنة والجماعة تفضيل الشيخين (ب) ومحبة الختنين[9] . والانصاف أنـه إن أريـد

(١) د : قال لو عندي ثالثة ، وفي جـ : لو كان عندي .
(٢) الترتيب : ساقطة من آ ب د .
(٣) جـ : وانما . (٤) جـ : معارضه .
(٥) آ : فيا . وفي آ ب د : ولم نجـد .
(٦) جـ : في الواجبات فكان . (٧) جـ : متفقين .
(٨) آ ب د : في تفضيل عثمان رضي الله عنه .
(٩) «ومحبة الختنين»: ناقصة في د .

(آ) يقول أحمد بن حجر الهيتمي المكي في كتاب الصواعق المحرقـة في الرد على أهل البدع والزندقة « القاهرة ١٣٧٥هـ ص ٥١ » والذي أطبق عليه علماء الملة وعلماء الامة أن افضل هذه الامة ابو بكر الصديق ثم عمر ثم اختلفوا ، فالاكثرون ومنهم الشافعي واحمد ، وهو المشهور عن مالك ، ان الافضل بعدهما عثمان ثم علي ، وجزم الكوفيون ومنهم سفيان الثوري بتفضيل علي على عثمان ، وقيل بالتوقف عن التفضيل بينها .. ثم ان الذي مال اليه ابو الحسن الاشعري امام اهل السنة ان تفضيل ابي بكر على من بعده قطعي ، وخالف القاضي الباقلاني فقال انه ظني .

(ب) في كتاب لسان الحكام لابن الشحنة الحنفي الذي كتب منه ٢١ فصلاً ثم =

بالأفضلية كثرة الثواب فللتوقف جهة ، وإن أريد كثرة ما بعده ذوو[1] العقول من الفضائل فلا جهـة[2] . « وخلافتهم »[3] أي نيابتهم عن رسول الله[4] في اقامة الدين ، بحيث يجب على كافـة الامم الاتبـاع . « **على هذا الترتيب ايضاً** » يعني أن الخلافـة بعد رسول الله عليه الصلاة والسلام لابي بكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي [رضي الله عنهم أجمعين] ، وذلك[5] لان الصحابة قد اجتمعوا يوم توفي رسول / الله عليـه الصـلاة والسلام في سقيفة بني [٨٠أ] ساعدة ، واستقر رأيهم بعد المشاورة والمنازعة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه فاجتمعوا[6] على ذلك وبايعه علي رضي الله عنه على رؤوس الاشهاد بعد توقف كان منه ، ولو لم تكن الخلافة حقاً له لما اتفق [عليه] الصحابة ، ولنازعه[7] علي رضي الله عنه كما نازع معاوية ، ولاحتج عليهم[8] لو كان في حقه نص كما زعمت الشيعة ،

(١) ب : يعد . وفي د : بعده ، وفي جـ : ذوى .
(٢) جهة : ناقصة في آ ب . (٣) ب : وخلافتهم ثابتة .
(٤) د : عن الرسول . (٥) التكملة من بقية النسخ . جـ : ذلك .
(٦) د : وأجمعوا . (٧) جـ : لما اتفق الصحابة ، لنازعه .
(٨) آ د : عليه .

= أئمة برهان الدين ابراهيم الخالفي العدوي « الاسكندرية ١٢٩٩ هـ » ، يقول : وفي المنتقى سئل ابو حنيفة عن مذهب اهل السنة والجماعة فقال : ان تفضل الشيخين وتحب الختنين ، وترى المسح على الخفين وتصلي خلف كل بر وفاجر « فصل فيا يكون كفرا من المسلم ولا يكون – التكملة ص٥٦ » وهذا الكلام مذكور في كتاب الخلاصة لطاهر بن أحمد . والختن: هو زوج البنت ، فالختنان همـا عثمان وعلي لانهما زوجا بنتي الرسول ، والشيخان هما ابو بكر وعمر .

وكيف يتصور في حق أصحاب رسول الله الاتفاق على الباطل وترك العمل بالنص الوارد ؟ ثم ان أبا بكر[1] رضي الله عنه ، لما أيس [من حياته][2] ، دعا عثمان وأملى عليه كتاب[3] عهده لعمر ، فلما كتب ختم الصحيفة وأخرجها إلى الناس وأمرهم أن يبايعوا [لمن] في الصحيفة[4] ، فبايعوا حتى مرت بعلي فقال : بايعنا لمن فيها وإن كان عمر[5] . وبالجملة وقع الاتفاق على خلافته ، ثم استشهد رضي الله عنه[6] وترك الخلافة شورى بين ستة : عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف[7] وطلحة والزبير وسعد بن[8] أبي وقاص . ثم فوض الامر خمستهم إلى عبد الرحمن [٨٠ب] ابن عوف / ورضوا بحكمه ، فاختار عثمان رضي الله عنه ، وبايعه بمحضر[9] من الصحابة ، فبايعوه وانقادوا لاوامره ونواهيه[10] ، وصلوا معه الجمع والاعياد ، فكان اجماعاً[11] . ثم استشهد وترك الامر مهملا[12] ، فاجتمع كبار الصحابة[13] المهاجرين والانصار على علي رضي الله عنه ، والتمسوا منه قبول الخلافة وبايعوه ، لما

(١) جـ : بالنص الوارد ابي بكر . (٢) ساقطة من جـ .
(٣) آ : وأملي عليه عهده . (٤) جـ : يبايعوا في الصحيفة .
(٥) عمر : ناقصة في د .
(٦) آ د : زيادة : اي عمر رضي الله عنه. وفي د : «علي» بدل « اي » .
(٧) جـ : وعلي طلحة وزبير . (٨) جـ د : ابن .
(٩) آ : لمحضر . (١٠) ونواهيه : ساقطة من آ ب د .
(١١) جـ : فكان الخلافة حقاً اجماعاً .
(١٢) جـ : ثم استشهدوا وترك الامر معهم .
(١٣) ساقطة من بقية النسخ .

كان أفضل أهل عصره ، وأولاهم بالخلافة[1] . وما وقع من المخالفات والمحاربات لم يكن عن نزاع في خلافته ، بل عن خطأ في الاجتهاد . وما وقع من الاختلاف بين الشيعة وأهل السنة في هذه المسألة ، وادعاء كل[2] من الفريقين النص في باب الامامة ، وإيراد الاسئلة والاجوبة[3] من الجانبين ، فمذكور[4] في المطولات ، « **والخلافة ثلاثون سنة ، ثم بعدها ملك وامارة** » لقوله عليه الصلاة والسلام : « الخلافة بعدي[5] ثلاثون سنة ثم تصير[6] ملكاً عضوضاً » (أ) . وقد استشهد علي رضي الله عنه على رأس ثلاثين سنة من بعد وفاة[7] رسول الله صلى الله عليه وسلم . فمعاوية ومن بعده لا يكونون[8] خلفاء ، بل ملوكاً وامراء . وهذا[9] مشكل ، لان أهل الحل والعقد من / الامة قد كانوا [٨١أ]

(١) ب : افضل عصره واولام .
(٢) جـ : وادعاء كل واحد .
(٣) د : الاسئلة كتبت : الامر له ، وفي جـ : وأجوبة .
(٤) آ : فذكر . (٥) جـ : من بعدي .
(٦) د : ثم تكون . (٧) أ ب د : من وفاة .
(٨) جـ : لايكون . (٩) د : هذا .

(آ) ذكر ابن الاثير شبيهاً له في جامع الاصول رواية عن الترمذي وابي داود « الكتاب الرابع في الخلافة والامارة الباب الاول ، الفصل الاول ، رقم ٢٠٢١ » . وكلمة عضوض بضم العين لها معان منها السيء الخلق او الخبيث ومنها القوي الشديد . اما عضوض بفتح العين فهي البئر الكثيرة الماء . وفي كتاب الفائق في غريب الحديث لجار الله محمود بن عمر الزمخشري يقول : الملك العضوض بفتح العين الذي فيه تعسف وظلم للرعية كأن يعضهم عضا . ومنه قوله :عضتهم الحرب وعضهم السلاح .

متفقين على خلافة الخلفاء العباسية ، وبعض المروانية كعمر بن[١] عبد العزيز مثلاً . ولعل المراد أن الخلافة الكاملة التي لا يشوبها شيء من المخالفة ، وميل عن المبايعة[٢] تكون ثلاثين سنة ، وبعدها قد تكون وقد لا تكون[٣] . ثم الاجماع على أن نصب الامام واجب ، وإنما الخلاف في أنه هل[٤] يجب على الله تعالى أو على الخلق ، بدليل سمعي أو عقلي ؟ والمذهب[٥] أنه يجب على الخلق سمعاً ، لقوله عليه الصلاة والسلام : « من مات من أهل القبلة[٦] ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية(أ) » ، ولأن الامة[٧] قد جعلوا أهم المهمات بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام نصب الامام ، حتى قدموه[٨] على الدفن وكذا بعد

---

(١) د : ابن .
(٢) ج : ومثل . آ ب د : عن المتابعة .
(٣) آ ج د : .. يكون .. لايكون .
(٤) آ ب د : في أنه يجب . (٥) ج : والمذاهب .
(٦) «من أهل القبلة»: ساقطة من آ ب د .
(٧) ج : لان الامامة . (٨) ج : قدموا .

(آ) أخرج مسلم : من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية (رقم١٨٥١) «في الامارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن» ، وروى أحمد في مسنده عن معاوية : من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية . ويرويه الملا صدر الشيرازي في كتاب الحجة ، باب : «ان الارض لاتخلو من حجة» . وفي كتاب الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي : «فالله عز وجل أعظم من أن يترك الارض بغير امام عادل . ولو لم يبق في الارض الا رجلان لكان أحدهما الحجة وكان هو الامام ».

موت كل امام ، ولأن كثيراً من الواجبات الشرعية[١] يتوقف عليه كما أشار اليه بقوله : « **والمسلمون لابد لهم من امام يقوم بتنفيذ احكامهم ، واقامة حدودهم ، وسد ثغورهم ، وتجهيز[٢] جيوشهم ، واخذ صدقاتهم وقهر المتغلبة والمتلصصة وقطاع الطريق ، واقامة الجمع[٣] / والاعياد ، وقطع المنازعات الواقعة[٤]** [٨١ب] **بين العباد ، وقبول الشهادات القائمة على الحقوق ، وتزويج الصغائر والصغار[٥] الذين لا اولياء لهم ، وقسمة[٦] الغنائم** » ونحو ذلك من الامور التي لا يتولاها آحاد الامة . فإن قيل : [لم][٧] لايجوز الاكتفاء بذي [شوكة][٧] في كل ناحية ، ومن أين يجب نصب من له الرئاسة العامة ؟ قلنا : لأنه لا يؤدي إلى منازعات ومخاصمات مفضية إلى اختلال أمور[٨] الدين والدنيا ، كما نشاهد في زماننا هذا . فإن قيل : فليكتف[٩] بذي شوكة له الرئاسة العامة ، إماماً كان أو غير إمام ، فإن انتظام[١٠] الامر يحصل بذلك ، كما في عهد الاتراك . قلنا : نعم يحصل

---

(١) الشرعية : ناقصة في ب . (٢) د : وتحصين .
(٣) ب : واقام الجمع .
(٤) ج : الواقعات . د : المنازعة الواقعة .
(٥) الصغائر : ناقصة في ب . وفي آ د : الصغار والصغائر .
(٦) آ ب : قسم . (٧) مابين المعقوفين ساقط من ج .
(٨) د : الى اختلاف ، ج : الى اختلاف الى اختلال . آ ب د : أمر .
(٩) د : كما شاهد ، وفي أ : من زماننا ، وفي ج : فيكتف .
(١٠) ج : فانتظام .

به[1] بعض النظام في أمور[2] الدنيا . لكن يختل أمور[2] الدين ، وهو المقصود الاهم والعمدة العظمى ، فإن قيل : فعلى ما ذكر [من][3] أن مدة الخلافة ثلاثون سنة ، ويكون الزمان بعد الخلفاء الراشدين[4] خالياً من الامام ، فتعصى الامة كلهم ، وتكون[5] ميتتهم ميتة جاهلية . قلنا : قد سبق أن المراد الخلافة الكاملة ، ولو سلم أنها ثلاثون سنة[6] فلعل دور الخلافة ينقضي[7] دون دور الامامة ، بناء على أن الامامة[8] أعم ، لكن هذا الاصطلاح مما لم نجده للقوم ، بل من الشيعة [من][3] يزعم أن الخليفة أعم ولهذا يقولون بخلافة الأئمة الثلاثة دون إمامتهم ، وأما بعد الخلفاء العباسية فالامر مشكل . **« ثم ينبغي أن يكون الامام ظاهراً »** ليرجع[9] اليه ، فيقوم بالمصالح ليحصل ما هو الغرض من نصب الامام . **« ولا مختفياً »**[10] من أعين الناس خوفاً من الاعداء ، و [ما][11] للظلمة من الاستيلاء .

(١) « به » : ساقطة من : آ ب د . وفي د : بعض انتظام .
(٢) أ ب د : أمر . (٣) ساقطة من ج .
(٤) ج : بعد الخلافة الرشيدين .
(٥) ج : فيعصي الامامة كلهم فيكون.ب: ويكون . والتصحيح من بقية النسخ.
(٦) « انها ثلثون سنة » : ساقطة من أ ب د .
(٧) د : تنقضي . (٨) آ ج : الامام .
(٩) ج : وليرجع .
(١٠) ب : مخفياً .
(١١) ساقطة من ج . وفي د : وما الظلمة .

« ولا منتظراً »[1] خروجه عند صلاح الزمان ، وانقطاع مواد الشر والفساد ، وانحلال[2] نظام أهل الظلم والعناد . لا كما[3] زعمت الشيعة خصوصاً الامامية (أ) منهم أن الامام الحق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، علي رضي الله عنه ثم ابنه الحسن[4] ثم أخوه الحسين رضي الله عنهما ، ثم ابنه علي زين العابدين ، ثم ابنه محمد الباقر ، ثم ابنه جعفر الصادق ، ثم ابنه موسى الكاظم ، ثم ابنه علي الرضا[5] ثم ابنه محمد بن علي التقي ، ثم [ابنه علي التقي][6] ، ثم ابنه الحسن العسكري[7] ، ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي ، وقد اختفى خوفاً من / أعدائه[8] ، [٨٢ب] وسيظهر فيملأ الأرض[9] قسطاً وعدلاً ، كما ملئت جوراً وظلماً . ولا امتناع في طول عمره ، وامتداد أيامه ، كعيسى عليه[10] السلام ، والخضر عليه السلام وغيرهما . وأنت خبير بأن اختفاء[11] الامام وعدمه سواء في عدم حصول الاغراض المطلوبة[12] من

(١) أ ب : ومنتظرا . (٢) ب ج : اختلال .
(٣) أ ب : كما . (٤) ج : علي الحسن .
(٥) ج : والرضى . (٦) مابين المعقوفين ساقط من ج د .
(٧) آ : حسن العسكري . (٨) ج : اعطائه ، وهذا تحريف .
(٩) أ ج د : الدنيا .
(١٠) ب : عليها . د : كعيسى والخضر عليهما السلام .
(١١) ج : اخفاء ، وفي د : اختلاف .
(١٢) ج : المطلوب .

(آ) يقصد بالأمامية هنا : الاثنى عشرية .

وجود الامام ، وأن خوفه من الاعداء لا يوجب الاختفاء ، بحيث لا يوجد منه إلا الاسم(١) ، بـل غاية الامر أن يوجب إخفاء دعوى الامامة كما(٢) في حق آبائه الذين كانوا ظاهرين على الناس ، ولا يدّعون الامامة . وأيضاً فعند فساد الزمان واختلاف(٣) الآراء واستيلاء الظلمة ، احتياج النـاس إلى الامام أشد ، وانقيادهم له أسهل . **« ويكون(٤) من قريش ولا يجـوز من غـيرهم ، ولا يختص ببني هاشم وأولاد علي رضي الله عنه »** يعني [يشترط](٥) أن يكون الامام قرشياً ، لقوله عليه الصلاة والسلام : « الأئمة من قريش . »(آ) وهـذا وإن كان خبر واحـد(٦) ، لكن لمـا رواه(٧) أبو بكر رضي الله عنه محتجاً به على الانصار ، لم ينكره أحد ، فصار مجمعاً عليه / [٨٣ أ] لم يخالف فيه إلا الخوارج وبعض المعتزلة . ولا يشترط أن يكون هاشمياً أو علوياً ، لما ثبت بالدليل من خلافة(٨)

(١) د : منه الاسم الام .
(٢) كما : ناقصة في د ، وفي ب : دعوى امامة .
(٣) ج : والاختلاف . (٤) أ د : وأن يكون .
(٥) ساقطة من ج .
(٦) أ د : هذا وان . ب د : خبراً واحداً .
(٧) لكن : ناقصة في د ، وفي ج : رأوه .
(٨) آ ب : بالدلائل . د : خلاف .

(آ) شطر حديث رواه أحمد (٣ – ١٢٩ ، ١٨٣) ، (٤ – ٤٢١) كما أخرجه النسائي والضياء عن أنس مع بعض الزيادة ورواه الحـاكم والبيهقي عن علي وزاد عليه .

أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ، مع أنهم لم يكونوا من بني هاشم ، وان كانوا من قريش . فان قريشاً اسم لأولاد النضر(١) ابن كنانة ، وهاشم هو أبو عبد المطلب [جد رسول الله ﷺ ؛ فانه عليه الصلاة والسلام : محمد بن عبد الله بن عبد المطلب](٢) ابن هاشم بن عبد منـاف بن قصيّ بن كلاب بن مرة بن كعب ابن لؤي(٣) بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر(٤) بن كنـانة ابن خزيمة(٥) بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معـد بن عدنان . فالعلوية والعباسية من بني هاشم ، لان العباس وأبا طالب ابنا عبد المطلب . وأبو بكر قرشي لانه ابن [أبي](٦) قحافة عثمان(٧) بن عامر [بن عمرو بن](٦) كعب [بن](٦) لؤي (آ)؛ وكذا عمر لأنه ابن الخطاب(٨) بن نفيل بن عبد العزّى بن رياح(٩)

(١) ج : نضر . ب : النظر .
(٢) مابين المعقوفين ساقط من ج . وما يلي من الأنساب سنثبته بالاستعانة بما جاء في العقد الفريد لابن عبد ربه .
(٣) ج : اضافة « وكذا عمر » . (٤) ج ب : بن النظر .
(٥) ج : حديمة . (٦) ساقط من ج .
(٧) ج : بن عثمان . وهذا خطأ لأن أبا قحافة هو عثمان نفسه وليس ابنه .
(٨) ج : خطاب . (٩) ج : رباح .

(آ) أما في العقد الفريد فقد جاء نسبه كما يلي : عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة . (ج ٥ ص ٨) لتحقيق محمد سعيد العريان ١٩٥٣ وأما في الطبقات الكبرى للشعراني فقد جاء مايلي : عبد الله بن أبي قحافة بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غـالب القرشي التيمي . (ج١ ص١٥) القاهرة – بدون تاريخ .

ابن عبد الله بن قرط بن رزاح [1] بن عدي بن كعب . وكذا
عثمان لانه ابن عفان [بن] [2] أبي العاص بن أمية بن عبد شمس
[٨٣ب] ابن [عبد] [2] مناف / « ولا يشترط » [في] [2] الامام « **أن يكون معصوما** » لما مر من الدليل على إمامة أبي بكر [3] ،
رضي الله عنه مع عدم القطع بعصمته . وأيضاً الاشتراط هو المحتاج
الى الدليل . وأما في عدم الاشتراط فيكفي [4] عدم دليل الاشتراط [5]
احتج المخالف بقوله تعالى : ((لا يَنَالُ [6] عَهْدِي الظَّالِمِينَ)) (آ)
وغير المعصوم ظالم فلا يناله عهد الامامة . والجواب عنه [7] : المنع ؛
فان الظالم من ارتكب معصية مسقطة [8] للعدالة ، مع عدم التوبة
والاصلاح . فغير المعصوم لايلزم أن يكون ظالماً (ب) . وحقيقة
العصمة [ان] [9] لايخلق الله تعالى في العبد الذنب [10] مع بقاء
قدرته واختياره ، وهذا معنى قولهم : هي لطف من الله تعالى يحمله

(١) ب : رباح .
(٢) ساقطة من جـ .
(٣) ب : من الدلائل .. أبا بكر .
(٤) جـ : فبكي فيه .
(٥) د : عدم الدليل على الاشتراط .
(٦) جـ : لايناله عهد الظالمين .
(٧) عنه : ساقطة من : آ ب د .
(٨) جـ : سقطه .
(٩) ساقطة من جـ . وفي د: حقيقة المعصية.
(١٠) د : المذنب .

(آ) البقرة : ١٢٤ .

(ب) يقول الكستلي في الحاشية صفحة ١٨٤ : ... ان الظلم ارتكاب معصية مسقطة للعدالة مع عدم التوبة والاصلاح ، لا على ماتوهم من أن الظلم هو التعدي على الغير اذ لايخفى فساده .

على فعل الخير ، ويزجره عن الشر ، مع بقاء الاختيار تحقيقاً
للابتلاء [1] . [ولهذا قال الشيخ أبو منصور رحمه الله : العصمة
لاتزيل المحنة] . وبهذا [2] يظهر فساد قول من قال انها خاصية
في نفس الشخص ، أو في بدنه ، يمتنع بسببها [3] صدور الذنب عنه ؛
كيف ولو كان الذنب ممتنعاً لما [صح] تكليفه بترك الذنب [4]
ولما كان مثاباً عليه . « **ولا أن يكون أفضل أهل** [5] **زمانه** »
لان المساوي في الفضيلة ، بل المفضول الأقل [6] / علماً وعملاً ، ربما [٨٤ آ]
كان أعرف بمصالح الامامة ومفاسدها ، وأقدر على القيام بموجبها [7] .
خصوصاً إذا كان نصب المفضول أدفع للشر وأبعد عن [8] إثارة
الفتنة . ولهذا جعل عمر رضي [الله عنه] الامامة شورى بين ستة
[مع القطع أن [9] بعضهم أفضل من البعض . فان قيل : كيف
صح جعل الامامة شورى بين ستة] [10] مع أنه لايجوز نصب
إمامين [11] في زمان واحد ؟ قلنا [12] : غير الجائز هو نصب

(١) آ : الابتلاء . جـ : تحقيق .
(٢) مابين المعقوفين ساقط من جـ . وفيها أيضاً : ولهذا .
(٣) د : يمنع تسببها .
(٤) « بترك الذنب » : ساقطة من د . وما بين المعقوفين ساقط من جـ .
(٥) آ د : من أهل زمانه .
(٦) جـ : الأول .
(٧) آ ب د : بمواجبها .
(٨) ب : من .
(٩) آ : من ستة . وفي د : بأن . وما بين المعقوفين السابقين ساقط من جـ .
(١٠) د : جعل الامارة شورى بين الستة . وما بين المعقوفين ساقط كله من جـ .
(١١) ب : نصب الامامين .
(١٢) د : قلت .

إمامين مستقلين ، يجب طاعة كل منهما على الانفراد [1] لما يلزم في ذلك من امتثال [2] أحكام متضادة . وأما [3] في الشورى فالكل بمنزلة إمام واحد « **ويشترط أن يكون من أهل الولاية** » المطلقة الكاملة ، أي مسلماً حراً ذكراً عاقلاً بالغاً . إذ ماجعل [4] الله للكافرين على المؤمنين سبيلا (أ) . والعبد مشغول بخدمة المولى ، مستحقر في أعين الناس . والنساء ناقصات عقل ودين [5] . والصبي والمجنون قاصران عن [6] تدبير الأمور ، والتصرف في مصالح الجمهور « **سائساً** » أي مالكاً للتصرف [7] في أمور المسلمين بقوة رأيه ورؤيته [8] ، ومعونة بأسه وشوكته . « **قادراً** » بعلمه وعمله [9] وعدله وكفايته [٨٤ب] وشجاعته « **على تنفيذ الأحكام وحفظ حدود دار الاسلام** / [10] **وانصاف المظلوم من الظالم** » إذ الإخلال [11] بهذه الامور مخل بالغرض من نصب الإمام . « **ولا ينعزل الامام بالفسق** » أي الخروج عن طاعة الله تعالى « **والجور** » أي الظلم على عباد الله تعالى [12] ،

(١) د : تجب الطاعة كل منهما على الآخر . وفي جـ : يجب الطاعة .

(٢) د : من ذلك من أمثال . (٣) ب : اما ، وفي د : ولما .

(٤) آ : بالغاً عاقلاً . وفي جـ : اذا ماجعل .

(٥) جـ : العقل والدين . (٦) جـ : على .

(٧) آ د : التصرف . (٨) د : ورتبته . أ ب : ورويته .

(٩) جـ : وقادر . عمله : ناقصة في د . وفي ب : بعلمه وعدالته .

(١٠) جـ : آراء الاسلام . (١١) د : الاختلال .

(١٢) جـ : «بالفسق» والجور أي بالخروج عن طاعة الله تعالى . «والجواب» أي الظلم على عباده تعالى . وتقويم النص من بقية النسخ .

(أ) الآية ١٤١ من سورة النساء : « وان يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا»

لأنه قد ظهر الفسق وانتشر الجور [1] من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين . والسلف كانوا ينقادون لهم ويقيمون الجمع والأعياد باذنهم ولا يرون [2] الخروج عليهم . ولأن العصمة ليست بشرط للامامة ابتداء ، فبقاؤه [3] أولى . [و] [4] عن الشافعي رضي الله عنه : ان الامام ينعزل بالفسق والجور ، وكذا كل قاض وأمير . وأصل المسألة أن الفاسق ليس من أهل الولاية عند الشافعي رحمه الله ، لأنه لاينظر لنفسه فكيف ينظر لغيره . وعند أبي حنيفة : هو من أهل الولاية ، حتى يصح للأب الفاسق تزويج ابنته الصغيرة . والمسطور في كتب الشافعية [5] : ان القاضي ينعزل بالفسق بخلاف الإمام . والفرق أن في انعزاله [و] [4] وجوب نصب غيره إثارة الفتنة لما له [6] من الشوكة ، بخلاف القاضي . وفي رواية النوادر عن العلماء الثلاثة (أ) أنه لايجوز / قضاء الفاسق . وقال بعض المشايخ : اذا [٨٥أ] قلّد الفاسق ابتداء يصح ، ولو قلّد وهو عدل ينعزل بالفسق ، لأن المقلّد اعتمد عدالته فلم يرض بقضائه [7] بدونها . وفي فتاوى

(١) جـ : الجوار .

(٢) آ : أذنهم . وفي ب : ولا يريدون .

(٣) ب : بشرط الامامة . وفي آ جـ د : فبقاه .

(٤) ساقطة من جـ . (٥) جـ : الكتب الشافعية ا.

(٦) د : لما أنه . (٧) جـ : برضاه .

(أ) النوادر : هي مجموعة الكتب التي تروي الروايات الضعيفة في الفقه الحنفي. منها الرقيات والهارونيات والجرجانيات ، ويقابلها كتب ظاهر الرواية . والعلماء الثلاثة م : أبو حنيفة وصاحباه أبو يوسف ومحمد بن الحسن .

قاضي خان (أ) : أجمعوا على أنه [١] إذا ارتشى لاينفذ قضاؤه فيما ارتشى ، وأنه إذا أخذ القضاء [٢] بالرشوة لايصير قاضياً ، ولو قضى لاينفذ قضاؤه . « **وتجوز [٣] الصلاة خلف كل بر وفاجر** » لقوله عليه الصلاة والسلام : « صلوا خلف كل بر وفاجر » (ب) . ولأن علماء الأمة كانوا يصلون خلف الفسقة وأهل الأهواء والبدع ، من غير نكير . وما نقل عن بعض السلف من المنع عن الصلاة خلف كل مبتدع ، فمحمول على الكراهة [٤] إذ لا كلام في كراهة الصلاة [٥] خلف الفاسق والمبتدع ، هذا إذا لم يؤد الفسق والبدعة [٦] الى حد الكفر . وأما إذا أدى ، فلا كلام في عدم جواز الصلاة . ثم المعتزلة

---

(١) «على أنه» : ناقصة في : د .
(٢) آ ب د : أخذ القاضي القضاء .
(٣) ب : يجوز .
(٤) آ ب د : خلف المبتدع . ب : الكراهية . ج : كل المبتدع .
(٥) ب : كراهية . (٦) أ ب د : أو البدعة .

(أ) قاضي خان : هو الحسن بن منصور بن محمود بن عبد العزيز الاوزجندي الفرغاني الحنفي ، يلقب بفخر الدين ، أبو المفاخر ، أبو المحاسن . توفي سنة ٥٩٢ هـ — ١١٩٦ م . وهو فقيه ومجتهد ، وكتابه الفتاوى مشهور متداول بين أيدي العلماء والفقهاء ومن أراد الافتاء . ذكر فيه جملة من المسائل التي يغلب وقوعها وتمس الحاجة اليها . وقد رتب مسائله عالم رومي اسمه محمد بن مصطفى الحاج افندي الصوفي . (انظر معجم المؤلفين ٣/٦٩٧) و (كشف الظنون : ص ١٢٢٧) .

(ب) حديث ضعيف رواه البيهقي عن أبي هريرة ، وروى شبيهاً له أبوداود في سننه عن أبي هريرة (كتاب الصلاة — ٢ باب امامة البر والفاجر) وقال اسماعيل الجراحي : في سنده انقطاع (كشف الخفاء ج٢ ص ٢٩) وأورده ابن حبان في الضعفاء.

وان جعلوا الفاسق غير مؤمن لكنهم يجوّزون الصلاة خلفه ، لما أن شرط الامامة [١] عندهم عدم الكفر ، لا وجود [٢] الايمان بمعنى التصديق والاقرار والاعمال جميعاً (أ) / « **ونصلي [٣] على كل بر وفاجر** [٨٥ ب] **اذا مات على الايمان** » للاجماع ولقوله [٤] عليه الصلاة والسلام : « لاتدعوا الصلاة على من مات من أهل القبلة » (ب) فان قيل : أمثال هذه المسائل إنما هي من فروع الفقه ، فلا وجه لايرادها في أصول الكلام . وإن أراد أن اعتقاد حقيقة ذلك واجب ، وهذا من الأصول فجميع مسائل الفقه كذلك ، قلنا : إنه لما فرغ من [٥] مقاصد علم الكلام ، ومباحث [٦] الذات والصفات ، والأفعال والمعاد ، والنبوة والامامة (ج) [على قانون أهل الاسلام ، وطريقة السنة والجماعة [٧]] ،

---

(١) د : الأمانة ، وهو تحريف . (٢) ج : ولا وجود .
(٣) أ ج د : ويصلي .
(٤) ج : على ايمان بالاجماع وقوله ، وفي د : وللأجماع ، وفي ب : وبقوله .
(٥) أ ب : لما فرغ عن . (٦) أ ج د : من مباحث .
(٧) مابين المعقوفين ساقط من ج . وفي د : وطريق السنة .

(أ) بداية صفحة ٦٠ في د . وهذه الصفحة والتي تليها مكتوبتان بخط مختلف عن الذي مر في الصفحات المبتدئة بالصفحة ٢٦ من النسخة ذاتها .

(ب) رواه ابن ماجة (جنائز — ٣١) .

(ج) يقول الكستلي في الحاشية تعليقاً على ورود كلمة الامامة هنا : جعلها من مقاصد علم الكلام ، وان كانت هي أيضاً من الفروع عندنا بناء على أن نصب الامام من الافعال الواجبة علينا ، لما أن السلف ألحقوا مباحثها بأواخر الكتب الكلامية ، بناء على أنه قد شاع بسببها خرافات من أهل البدع والاهواء في حق كبار الصحابة والأئمة المهديين ، فناسب دفع المطاعن عنهم لمباحث الكلام صوناً لعقائد المسلمين عن الزيغ في الدين بسبب=

حاول التنبيه على نبذ من المسائل [١] التي يتميز بهـا أهل السنة عن غيرهم مما خالف [٢] فيه المعتزلة أو الشيعة أو الفلاسفة أو الملاحـدة أو غيرهم من أهل البدع والأهواء ، سواء كانت [تلك المسائل][٣] من فروع الفقه أو غيرها من الجزئيات المتعلقة بالعقائد . **« ونكف عن ذكر الصحابة الا بخير »** لما ورد في [٤] الأحاديث الصحيحة في مناقبهم [و] [٣] وجوب الكف عن الطعـن فيهـم ، كقوله [٥] عليه الصلاة والسلام : « لاتسبوا [٦] أصحابي ، فلو أن أحدكم أنفق مثل احد ذهباً مابلغ مد أحدهم ولا نصيفه » (أ) . ولقوله[٧] عليه الصلاة والسلام

(١) د : مسائل . (٢) د : من غيرهم لما خالف .
(٣) ما بين المعقوفين ساقط من جـ .
(٤) أ ب د : من . (٥) حـ : لقولهم له ، آ د : لقوله .
(٦) حـ : ولا تسبوا . (٧) ب : وكقوله .

=الميل الى مايحكوله ويحوكون، ويلحمونه ويسدون ، بل قد أدرجوها في تعريف الكلام حيث قالوا : هو العلم الباحث عن أحوال الصانع والنبوة والامامة والمبدأ والمعـاد على قانون الاسلام ، بل هي من مباحث العلم حقيقة على رأي الشيعة القائلين بوجوب نصب الامام عليه تعالى . (ص ١٨٧) .

(أ) رواه ابن ماجة عن أبي هريرة (السنن - أبواب السنة ، وفضائل الصحابة) مع بعض الاختلاف في ألفاظه ، كما رواه الترمذي عن أبي سعيد (مناقب ٥٨) ورواه البخاري في باب فضائل أصحاب النبي عن أبي سعيد الخدري ، ورواه مسلم (فضائـــل الصحابة ٢٢١ — ٢٢٢) ، وفي « البيان والتعريف » يقول : أخرجـه الامام أحمـد والبزار عن أنس . قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح . وعن سببه يقول : عن أنس قال كان بين خالد بن الوليد وابن عوف كلام ، فقال له خالد : تستطيلون علينا بأيام سبقتمونا بها ، فذكره . ورواه أبو داود (سنة ١٠) .

/ « أكرموا أصحابي فانهم خياركم » (آ) ولقوله[١] عليه الصلاة والسلام : [٨٦ أ] « اللهَ اللهَ في أصحابي [٢] ، لاتتخذوهم غرضاً من بعدي ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم [٣] ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله تعالى ، [ومن آذى الله] [٤] فيوشك أن يأخذه [٥] » (ب) . ثم في مناقب كل [٦] من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن والحسين وغيرهم من أكابر الصحابة ، أحاديث صحيحة[٧]. وما وقع بينهم من المنازعات والمحاربات ، فله محامـــل وتأويلات ، فسبهم والطعن فيهم [٨] ، إن كان مما يخالف الأدلة القطعية فكفر ، كقذف عائشة رضي الله عنها ، وإلا فبدعة وفسق . وبالجملة لم ينقل عن السلف [٩] المجتهدين ، والعلماء الصالحين ، جواز اللعن على معـاوية واضرابه [١٠] . لأن غاية أمرهم البغي والخروج على الامـــام ، وهو

(١) آ ب : وكقوله .
(٢) «الله الله في أصحابي» : مكررة في أ ب د .
(٣) جـ : في الجملة تشويش وقد وردت هكذا ، « فمن أحبهم فبحبي ومن احبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم » .
(٤) مابين المعقوفين ساقط من جـ .
(٥) د : ان يأخذه الله . (٦) د : ثم في كل من مناقب .
(٧) د : أحاديث كثيرة صحيحة (٨) جـ : والطعن منهم .
(٩) جـ : فبالجملة . د : من السلف .
(١٠) جـ : على المعاوية ، آ : واخوانه .

(آ) يرد هذا الحديث كثيراً في أبواب فضائل الصحابة وقد ورد مثله سابقاً .
(ب) رواه الترمذي عن عبد الله بن مغفل ، وفيه اضطراب ، ورواه أحمـــد (٥ — ٥٤ ، ٥٧) .

لايوجب اللعن . وانما اختلفوا في يزيد بن معاوية حتى ذكر في الخلاصة (آ) وغيرها : [أنـــه] [1] لاينبغي اللعن عليه ولا على الحجاج(ب) لأن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن لعن المصلين ، ومن كان [من] [1] أهل القبلة ، وما نقل عن لعن [2] النبي عليه الصلاة والسلام لبعض من أهل القبلة . فلما أنه يعلم من أحوال الناس مالا يعلمه [3] غيره . وبعضهم / أطلق اللعن عليه لما أنه كفر [٨٦ب] حين أمر بقتل الحسين رضي الله عنه ، واتفقوا على جواز اللعن على من قتله ، وأمر به ، وأجازه ورضي به [4] . والحق أن رضا [5] يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه ، واستبشاره بذلك واهانته أهل بيت النبي عليه الصلاة والسلام [6] مما تواتر معناه وان كان تفاصيله

---

(١) مابين المعقوفين ساقط من ج .
(٢) د : من لعن . (٣) د : ما لا يعلم .
(٤) آ د : أو أمر به أو أجازه أو رضي به . ب : أو أمر به أو أجازه .
(٥) أ ب : رضى .
(٦) د : واستبشاره بذلك حق أهان به أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(آ) هو كتاب خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد بن عبد الرشيد بن الحسين افتخار الدين البخاري ، شيخ الحنفية بما وراء النهر . توفي عام ٥٤٢ هـ (انظر الفوائد البهية) .
(ب) وفي كتاب لسان الحكام لابن الشحنة الحنفي – (فصل فيما يكون كفرا) صفحة (٥٦) من التكملة – وهو كلام منقول عن كتاب الخلاصة يقول : اللعن على يزيد ابن معاوية لاينبغي أن يفعل ، وكذا على الحجاج . قال : سمعت عن الشيخ الامام الزاهد قوام الدين الصفار أنه كان يحكي عن أبيه أنه يجوز ذلك ويقول : لاتلعنوا معاوية ، وأما اللعن على يزيد فلا بأس .

آحادا [1] ، فنحن لانتوقف في شأنه بل في إيمانه ، لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه [2] « **ونشهد بالجنة للعشرة الذين بشرهم النبي عليه الصلاة والسلام [بالجنة]** » حيث قال [3] : « أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، [وطلحة في الجنة والزبير في الجنة] [4] وعبد الرحمن بن عوف [5] في الجنة ، وسعد ابن أبي وقاص في الجنة ، وسعيد بن زيد في الجنة ، وأبو عبيدة [6] ابن الجراح في الجنة » (أ) . وكذا نشهد بالجنة لفاطمة والحسن والحسين لما ورد في الحديث الصحيح أن فاطمة [7] سيدة نساء أهل الجنة ،

---

(١) ج : تفاصيلها آحاد . د : تفاضله .
(٢) ب : لعنة الله والملائكة والناس أجمعين عليه وعلى أنصاره وأعوانه .
(٣) آ : الذين بشرهم ، وفي د : للعشرة المبشرة الذين بشرهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالجنة حيث قال في حقهم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين نبينا المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم . وما بين المعقوفين ساقط من ج .
(٤) ساقطة من ج ، وفي آ : وزبير في الجنة .
(٥) ج : بن عفو . وفي د : ابن عفو .
(٦) ج : وسعد بن زيد ، وفي ب : أبي عبيدة .
(٧) ج : فان فاطمة .

(آ) رواه ابن ماجة في المقدمة عن سعيد بن زيد، وذكر تسعة فقط دون ذكر أبي عبيدة . كما رواه احمد والضياء عن سعيد بن زيد ، ورواه الترمذي عن عبد الرحمن ابن عوف . وفي البيان والتعريف صفحة ٢٩٦ ذكر حديثاً مشابهاً له أخرجه الترمذي عن سعيد بن زيد وعمرو بن نفيل ، يقول عن سببه : اخرج ابن عساكر عن سعيد بن زيد قال : سمعت أبا بكر الصديق يقول لرسول الله : ليتني رأيت رجلاً من أهل الجنة ، فقال : فأنا من أهل الجنة ، قال : ليس عنك أسأل قد عرفت أنك من أهل الجنة قال ... ورواه .

وان الحسن والحسين سيـدا شباب أهل الجنة (أ) . وسائر الصحابـة لايذكرون إلا بخير ، ويُرجى لهم أكثر مما يرجى[١] لغيرهم من المؤمنين . ولا نشهد بالجنة والنار[٢] لأحد بعينه ، بل نشهد بأن المؤمنين[٣] من أهل الجنة ، والكافرين من أهل النار « **ونرى[٤] المسح** [٨٧ أ] **على / الخفين في السفر والحضر**[٥] » لأنـه وان كان زيادة على الكتاب لكنه بالخبر المشهور ، وسئل[٦] علي بن أبي طالب كرم الله وجهه عن المسح على الخفين فقال : جعل رسول الله ﷺ [ثلاثة أيام ولياليها[٧] للمسافر ، ويوماً وليلة للمقيم . وروى أبو بكر عن رسول الله ﷺ انـه رخص][٨] للمسافر ثلاثة أيام ولياليها[٩] ، وللمقيم يوماً وليلة ، إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليها . وقال الحسن البصري : أدركت سبعين نفراً من الصحابـة يرون المسح

(١) «لهم أكثر مما يرجى» : ناقصة في د .
(٢) د : أو النار . (٣) آ : ان المؤمنين .
(٤) ج : ويرى . (٥) آ ب : في الحضر والسفر .
(٦) آ ب د : سئل . (٧) أ د : ولياليهن .
(٨) ساقطة من ج . وفي أ د : أنه قال أرخص .
(٩) بقية النسخ : ولياليهن .

(أ) هناك حديث تفرد به ابن ماجة عن ابن عمر وهو : الحسن والحسين سيـدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما . وفي كشف الخفاء ان ابن عساكر روى عن ابن عمر وعلي حديثاً هو : ابناي هذان الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما، ويقول في الصفحة ٣٥٨ ج١ رواه الترمذي عن أبي سعيد الخدري رفعه وقال : حسن صحيح . ثم يقول : قال النجم : وزاد احمد في روايته كما عند عبد الرزاق والخطيب والطبراني : الا ابني الخالة عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا ، وفاطمة سيدة نساء أهـل الجنة إلا ما كان من مريم بنت عمران .

على الخفين . ولهذا قال أبو حنيفة رضي الله عنه : ماقلت بالمسح[١] حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار . وقال الكرخي (أ) [اني][٢] أخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين ، لأن الآثار التي جاءت فيه[٣] في حيز التواتر . وبالجملة من لا يرى المسح على الخفين فهو من أهل البدعة ، حتى سئل أنس بن مالك عن السنة والجماعة فقـال : ان نحب[٤] الشيخين ، ولا نطعن في الختنين ونمسح[٥] على الخفـين(ب) . « **ولا نحرم نبيذ التمر** » وهو ان ينبـذ تمر[٦] وزبيب في الماء [فيجعل في اناء][٧] من الخزف ، فيحدث فيه لذع كما للفقاع . فكأنه[٨] نهى عن ذلك في بدء الاسلام لما كانت /[الجرار][٧] أواني الخمور ، ثم نسخ . فعدم تحريمه ، من [٨٧ب] قواعد أهل السنة ، خلافاً للروافض ، وهذا بخلاف[٩] ما إذا اشـتد وصار مسكراً ، فان القول بحرمته قليله وكثيره[١٠] مما ذهب اليه

(١) د : بالمسح على الخفين .
(٢) ساقطة في أ ج . (٣) فيه : ساقطة من د .
(٤) د : أن نحب . (٥) د : وتمسح .
(٦) د : نبيذ الجر . ب د : ينتبذ . وفي كل النسخ : تمراً .
(٧) ساقطة من ج . (٨) ب د : وكأنه . ج : في الفقاع .
(٩) د : الخلاف . (١٠) د : بتحريمه . وفي ج : أو كثرة .

(آ) هو أبو الحسن عبيد الله بن الحسن الكرخي المتوفى سنة ٣٤٠ « الفهرست ص ٢٠٨ » .

(ب) هذا الكلام وارد في كتاب لسان الحكام عن أبي حنيفة .

كثير من أهل السنة (أ) . « **ولا يبلغ وليّ درجة الانبياء** » لأن الانبياء معصومون [مأمونون] من[1] خوف الخاتمة ، مكرّمون بالوحي ومشاهدة الملك ، مأمورون بتبليغ الاحكام وارشاد الانام بعد الاتصاف بكمالات الاولياء ، فما نقل عن بعض الكرّامية من جواز[2] كون الولي أفضل من النبي عليه الصلاة والسلام ، كفر وضلال . نعم قد يقع تردد في [ان][3] مرتبة النبوة أفضل أم مرتبة الولاية ، بعد القطع بأن النبي متصف بالمرتبتين وأنه أفضل من الولي الذي ليس بنبي . « **ولا يصل العبد** » مادام عاقلاً بالغاً « **الى حيث يسقط عنه[4] الأمر والنهي** » لعموم الخطابات الواردة في التكاليف ، وإجماع المجتهدين على ذلك . وذهب بعض المباحيين[5] إلى ان العبد إذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه واختار الايمان على الكفر من غير نفاق ، سقط[6] عنه الأمر والنهي ، ولا يدخله الله النار / بارتكاب الكبائر ، وبعضهم الى انه تسقط[7] [٨٨ أ] عنه العبادات الظاهرة ، وتكون عباداته[8] التفكر . وهذا كفر

(١) د : عن خوف ، وفي جـ : عن ، وما بين المعقوفين ساقط فيها .
(٢) جـ : عن جواز .
(٣) ساقطة من جـ .
(٤) ب : منه
(٥) د : المباحين .
(٦) جـ : يسقط .
(٧) د : يسقط .
(٨) أ ب د : عبادته .

(أ) يذكر مسلم عن ابن عباس (كتاب الاشربة – باب اباحة النبيذ الذي يشتد) يقول : كان رسول الله ينتبذ له أول الليل فيشربه اذا أصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الأخرى والغد الى العصر ، فان بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب .

وضلال ، فان أكمل الناس في المحبة والإيمان هم الأنبياء ، خصوصاً حبيب الله تعالى مع ان التكاليف في حقهم أتم وأكمل . وأما قوله عليه الصلاة والسلام : « إذا أحب الله تعالى عبداً لم يضره ذنب »(أ) . فمعناه انه عصمه من[1] الذنوب فلم يلحقه ضررها . « **والنصوص** » من الكتاب والسنة تحمل « **على ظواهرها** » مالم يصرف عنها دليل قطعي . كما في الآيات التي تشعر ظواهرها بالجهة والجسمية ونحو ذلك . لا يقال هذه ليست من النص بل[2] **هي** من المتشابه . لأنا نقول : المراد بالنص ههنا ليس مايقابل الظاهر(ب) والمفسر المحكم[3] ، بل مايعم أقسام النظم على ماهو المتعارف[4] « **والعدول عنها** » أي عن الظواهر[5] « **الى معان يدعيها أهل الباطن** »[6] وهم الملاحدة وسموا الباطنية[7] لادعائهم ان النصوص ليست

(١) ب : عن .
(٢) هذه : ناقصة في ب . هي : ساقطة من آ ب د .
(٣) أ ب د : والمحكم .
(٤) ب : أقسام النظم هو المتعارف .
(٥) د : الظاهر .
(٦) د : تدعيها وفي ب : تدعيها أهل الباطل.
(٧) د : بالباطنية . ويقصد هنا كل من يدعي أن لكل ظاهر باطناً ، سواء كانوا من الاسماعيلية أو من المتصوفين .

(آ) لم أجد في كتب الحديث ذكراً لهذا الحديث .
(ب) يقول الكستلي في الصفحة(١٩٠) : اللفظ اذا ظهر منه المراد يسمى ظاهرا بالنسبة اليه في اصطلاح أصول الفقه ، وان تأيد ذلك بشهادة السوق يسمى نصاً ، فان انضم الى ذلك مايدفع احتمال التأويل والتخصيص يسمى مفسراً ، وان لحقه مايدفع احتمال النسخ يسمى محكماً . واذا لم يظهر ، فان كان ذلك لعارض يسمى خفياً ، وان كان لنفس اللفظ . فان كان مما يدرك عقلاً يسمى مشكلاً ، ونقلاً ، يسمى متشابهاً ..

على ظواهرها ، بل لها معان باطنة ، لا يعرفها إلا المعلم . وقصدهم[1] بذلك نفي الشريعـة بالكلّيّة « **إلحاد** » أي ميـل وعدول[2] عن [٨٨ ب]/ الاسلام ، وضلال واتصال واتصاف[3] بكفر ، لكونه تكذيباً للنبي عليه الصلاة والسلام فيما علم مجيئه به بالضرورة . وأمـا مايذهب[4] اليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها ، ومع ذلك ففيها اشارات خفية إلى دقائق[5] تنكشف على أرباب السـلوك ، يمكن التطبيق بينهـا وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان ومحض العرفان . « **ورد النصوص** » بأن ينكر الأحكام التي دلت عليهـا النصوص القطعية من الكتاب والسنة كحشر الأجساد مثلاً « **كفر** » لكونه تكذيباً صريحاً لله تعالى ورسوله[6] . فمن قذف عائشة رضي الله عنها بالزنى كفر . « **واستحلال المعصية** » صغيرة كانت أو كبيرة « **كفر** » اذا ثبت كونها معصية بدليل قطعي . وقد عـلم ذلك فيما سبق[7] . « **والاستهانة بها كفر ، والاستهزاء على الشريعة كفر** » لأن ذلك من امارات التكذيب . وعلى هذه الأصول يتفرع ماذكر في الفتاوى من أنه إذا اعتقد الحرام حلالاً ، فان كانت[8] حرمتـه لعينه وقد ثبت[9] بدليل قطعي يكفر ، وإلا فـلا ، بأن تكون

(١) د : وقصد . (٢) ب : وعدوك .
(٣) آ : واتصال والتصاق . د : وانفصال والتصاق . جـ : والتصاق وايصال. وما ذكر من ب .
(٤) د : مايذهب . ب : ماذهب .
(٥) ب : ودقائق . أ ب د . اشارات .
(٦) أ : تكذيباً لله ولرسوله . (٧) جـ : مما سبق .
(٨) جـ : كان . (٩) ب : ثبتت .

حرمته لغيره ، أو ثبت[1] بدليل ظني . وبعضهم يفرق بين الحرام لعينه ولغيره فقال : من استحل حراماً قد علم في دين النبي تحريمه ، كنكاح المحارم ، أو شرب[2] الخمر ، أو أكل ميتة ، أو لحم خنزير[3] من غير ضرورة فكافر ، وفعله هذه[4] الأشياء بدون الاستحلال فسق . ومن استحل شرب النبيذ إلى سكر[5] كفر . أما لو قال لحرام : هذا حلال ، لترويج السلعة ، أو بحكم الجهـل ، لا يكفر (أ) . ولو تمنى أن لا يكون الخمر حرامـاً أو لا يكون صوم رمضان[6] فرضاً ، لما يشق عليـه ، لا يكفر ، بخلاف ما إذا تمنى أن لا يحرم الزنى وقتل[7] النفس بغير حق ، فانه يكفر لأن حرمة[8] هذا ثابتة في جميـع الأديان ، موافقـة للحكمة . ومن أراد الخروج عن الحكمة ، فقد أراد أن يحكم الله تعالى ما ليس[9] بحكمه ، وهذا جهل منه بربه . وذكر الإمام

(١) ب : ثبتت .
(٢) د : وشرب الخمر ، أ ب د : ذوي المحارم .
(٣) أ ب : أو دم أو خنزير ، وفي د : أو دم خنزير .
(٤) جـ : فعلى هذا .
(٥) ب : الى أن سكر ، وفي د : أي مع السكر .
(٦) د : يكون رمضان . (٧) ب : أو قتل .
(٨) جـ : حرمته . (٩) أ : مما .

(أ) في كتاب«لسان الحكام»، في الفصل المار ذكره ، كلام مشابه اذ يقول:واما لو قال لحرام هذا حلال لترويج السلعة أو بحكم الجهل لايكون كفر . وهذا نلاحظه في أكثر كتب المتأخرين الكلامية أو الفقهية ، فأصحاب المذهب الواحد يستعملون في مثل هذه المواضع نفس الجمل ونفس التعابير ، يضعها كل مؤلف في مكانها المناسب من كتابه .

السرخسي في كتاب الحيض(أ) انه لو استحل وطء امرأته[1] الحائض يكفر . وفي النوادر عن محمد رحمه الله [انه][2] لا يكفر [و][3] هو الصحيح . وفي استحلال اللواطة بامرأته لا يكفر على الأصح ، ومن وصف الله تعالى بما لا يليق به ، أو سخر باسم من أسمائه ، أو بأمر من أوامره / أو أنكر[4] [٨٩ب] وعده أو وعيده يكفر . وكذا لو تمنى أن لا يكون نبي[5] من الأنبياء على قصد استخفاف أو عداوة ، وكذا[6] لو ضحك على وجه الرضا لمن تكلم[7] بالكفر ، وكذا لو جلس على مكان مرتفع وحوله جماعة يسألونه مسائل ويضحكون ويضربونه[8] بالوسائد ، يكفرون جميعاً (ب) ، وكذا لو أمر رجلا أن يكفر بالله ، او عزم على أن يأمره بكفر ، وكذا لو أفتى لامرأة بالكفر لتبين[9] من زوجها ، وكذا لو قال عند شرب الخمر أو الزنى[10] : باسم

(١) جـ : المرأة .
(٢) ساقط من جـ .
(٣) ساقط من جـ د .
(٤) أ : وأنكر .
(٥) جـ : نبيا .
(٦) جـ : فكذا .
(٧) جـ : على وجه الرضا لوضحك لمن .. وفي د : عن من تكلم ، أ : ممن تكلم .
(٨) «ويضحكونه» : ناقصة في د . وفي ب ، جـ : ويضحكونه ويضربون .
(٩) جـ : بامرأة . وفي ب ، «لتبين» كتبت : ليس .
(١٠) جـ : والزنى .

(أ) كتاب الحيض للامام أبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي المتوفى سنة ٤٤٠ هـ (كشف الظنون : ١٤١٤) .

(ب) هذا المثال أيضاً من الأمثلة التي نجدها كثيراً في الكتب مثل كتاب « لسان الحكام» لابن الشحنة الحنفي .

الله تعالى ، وكذا إذا صلى لغير[1] القبلة ، أو بغير طهارة متعمداً[2] يكفر وان وافق ذلك القبلة[3] . وكذا لو أطلق كلمة الكفر استخفافاً لا اعتقاداً ، إلى غير ذلك من الفروع . **« واليأس من الله تعالى كفر »** لأنه ((لا ييأس من روح الله[4] إلا القوم الكافرون))(أ) . **« والأمن من [الله][5] تعالى كفر »** إذ لا يأمن من مكر الله تعالى إلا القوم[6] الخاسرون(ب) . فان قيل : الجزم بأن العاصي يكون في النار يائس من الله تعالى ، وبأن المطيع يكون في الجنة آمن من الله تعالى ، [فيلزم][5] ان يكون المعتزلي كافراً / ، مطيعاً كان أو عاصياً ، لأنه إما آمن [٩٠أ] أو آيس . ومن قواعد [أهل][5] السنة أن لا يكفّر أحد من أهل القبلة . قلنا : هذا ليس بيائس ولا آمن ، لأنه [على تقدير العصيان][5] لا ييأس أن يوفقه الله للتوبة[7] والعمل الصالح ،

(١) جـ : بغير .
(٢) د : متعمد .
(٣) جـ : الكعبة .
(٤) جـ : لاييأس من روح الله تعالى .
(٥) ساقطة من جـ .
(٦) جـ : الا لقوم .
(٧) أ : التوبة .

(أ) سورة يوسف : ٨٧ . وهناك حديث يقول:الكبائر ، الشرك بالله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله . أخرجه البزار عن ابن عباس .

(ب) لعل هذا اشارة الى الآية ٩٩ من سورة الأعراف : «فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون».

وعلى تقدير الطاعة لا يأمن أن يخذله [الله][1] فيكتسب المعاصي .
وبهذا يظهر الجواب عما قيل ان المعتزلي إذا ارتكب كبيرة لزم أن يصير[2] كافراً ليأسه من رحمة الله تعالى ، ولاعتقاده[3] انه ليس بمؤمن ، وذلك لأنا [لا] نسلم ان اعتقاد[4] استحقاقه النار يستلزم اليأس ، وان اعتقاد[5] عدم ايمانه المفسر بمجموع التصديق والاقرار والاعمال ، بناء على انتفاء الأعمال ، يوجب الكفر .
هذا والجمع بين قولهم : لا يكفر أحد من أهل القبلة ، وقولهم : يكفر من قال بخلق القرآن أو استحالة[6] الرؤية أو سب الشيخين أو لعنهما[7] وأمثال ذلك ، مشكل . « **وتصديق الكاهن بما يخبر به[8] عن الغيب كفر** » لقوله عليه الصلاة والسلام : « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام » (أ) . والكاهن هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان ،

(١) ساقطة من آ ج د . وفي د أيضاً : لايأمل .
(٢) د : ان يكون . (٣) د : ولا اعتقاده .
(٤) ج : لانا نسلم . آ : لانسلم اعتقاده .
(٥) ج : يلزم . وفي آ : استحقاقه للنار وفي ج : اعتقادهم .
(٦) ج د : واستحالة وفي د : القرآن العظيم .
(٧) د : أوسب الشخصين رضي الله عنهما ، وهو تحريف لكلمة الشيخين . ب : ولعنهما .
(٨) به : ناقصة في ب . وفي ج د : يخبره .

(أ) جزء من حديث صحيح رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة عن أبي هريرة . وذكره النووي في رياض الصالحين عن صفية عن بعض أزواج النبي على الشكل التالي : «من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، وقال: رواه مسلم ». وفي كتاب «الترهيب والترغيب» (ج ٣ ص ٢٦٤) : رواه البزار عن جابر بن عبد الله عن النبي باسناد جيد قوي .

ويدعي معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب / . وكان في العرب كهنة [٩٠ب] يدّعون معرفة الأسرار[1] ، فمنهم من كان يزعم ان له رباً من الجن وتابعة تلقي[2] إليه الأخبار . ومنهم من كان يدعي[3] انه يستدرك الأمور بفهم أعطيه . والمنجم إذا ادعى العلم بالحوادث الآتية فهو مثل الكاهن . وبالجملة [العلم بالغيب][4] أمر تفرد به الله سبحانه وتعالى ، لا سبيل إليه للعباد إلا باعلام منه ، وإلهام بطريق المعجزة أو الكرامة ، أو إرشاد إلى الاستدلال بالامارات[5] فيما يمكن ذلك فيه . ولهذا ذكر في الفتاوى ان قول القائل عند رؤية هالة القمر : يكون مطر[6] ، مدعياً علم الغيب لا بعلامة ، كفر . « **والمعدوم ليس بشيء** » إن أريد بالشيء الثابت المتحقق ، على [ما] ذهب[7] إليه المحققون من ان الشيئية تساوق[8] الوجود والثبوت ، والعدم يرادف[9] النفي . فهذا حكم ضروري لم ينازع فيه إلا المعتزلة القائلون [بأن][4] المعدوم الممكن ثابت في الخارج . وإن أريد [ان][4] المعدوم لا يسمى شيئاً فهو بحث لغوي مبني على تفسير الشيء انه الموجود أو المعلوم[10] ، أو مايصح / أن يعلم [٩١أ] ويخبر عنه[11] . فالمرجع إلى النقل وتتبع موارد الاستعمال .

(١) أ ج د : معرفة الأمور . (٢) ج : راثياً ، أ : يلقي .
(٣) ب : يزعم . (٤) ساقط من ج .
(٥) ج : بامارات . (٦) ج : مطرا ، وهذا خطأ .
(٧) ج : والمتحقق على ذهب . (٨) د : تساوي ، وفي ج : يساوى .
(٩) د : ترادف . (١٠) ج : أو المعدوم .
(١١) ب : أو يخبر عنه .

« وفي دعاء الأحياء للأموات وصدقتهم » أي صدقة الأحيـــاء « عنهم » أي عن الأموات « نفع لهم » أي للأموات ، خلافاً للمعتزلة تمسكاً بأن القضاء لا يتبدل ، وكل نفس مرهونة(1) بما كسبت ، والمرء مجزيّ بعمله لا بعمل غيره . ولنا ماورد في الأحاديث الصحاح من الدعاء للأموات(2) خصوصاً في صلاة الجنازة ، وقد توارثه السلف . فلو لم يكن للأموات نفع فيه لما كان له معنى . وقـال النبي : « مامن ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون(3) له إلاّ شُفِّعوا فيه »(أ) . وعن سعد بن عبادة(4) (ب) انه قال : يارسول الله ، إن أم سعد ماتت فأي الصدقة أفضل ؟ فقال : المـاء (ج) فحفر(5) بئراً وقال هذه لأم سعد . وقال عليـه الصلاة

(1) ج : في كل نفس . وفي د : لايبدل . وفي ب : مرهنة .
(2) ج : لاموات . (3) «له» : ناقصة في ب .
(4) د : سعيد بن عبادة رضي الله عنه .
(5) آ د : قال . وفي د : قال فحفر .

(أ) حديث حسن رواه النسائي (كتاب الجنائز ٧٨) عن ميمونة ، وفيه بعض الاضطراب. وقال النووي في «رياض الصالحين» صفحة ١٩٩ و٣٦٦: ان ابن عباس روى شبيهاً له . وأخرجه مسلم عن عائشة (كتاب الجنائز – باب من صلى عليه مائة) .
(ب) هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة من الأنصار ، ويكنى أبا ثابت . كان في الجاهلية يكتب بالعربية . وهو لم يبايع أبا بكر في سقيفة بني ساعدة. وبعد موت أبي بكر لم يبايع عمر . توفي بحوران بعد سنتين ونصف من خلافة عمر. (انظر: حياة الصحابة للكاندهلوي ج٢ ص ١٠٤ و ١١٣) .
(ج) حديث: «أفضل الصدقة سقي الماء»، أخرجه الامام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم عن سعد بن عبادة، وأخرجه أبو يعلى عن ابن عباس. وقد=

والسلام : « الدعاء يرد البلاء ، والصدقة تطفىء غضب الرب»(أ) . وقال عليه الصلاة والسلام : « ان العالم والمتعلم إذا مرّا(1) على قرية فان الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوماً »(ب) والأحاديث / والآثار في هذا الباب أكثر من أن تحصى . [٩١ب] « والله تعالى يجيب(2) الدعوات ويقضي الحاجات » لقوله تعـــالى : ((ادعُوني أستَجِبْ لَكُمْ))(ج) ولقوله عليه الصلاة والسلام : « يستجاب للعبد(3) مالم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم مالم يستعجل »(د) ولقوله

(1) ج : اذا مر .
(2) د : يجيب . (3) د : للعبد للعبد ، وفي ج : العبد .

=جاء في «البيان والتعريف» عن سببه ص٨ ج٢ : كما في أبي داود عن سعد أنه قال، وذكر الحديث. وفي رواية: أي صدقة أعجب اليك؟ فذكره. وورد الحديث في «كشف الخفاء» ج١ ص ١٥٧ . وفي كتاب «الترهيب والترغيب»: بل هو منقطع الاسناد عند الكل فانهم كلهم رووه عن سعيد بن المسيب عن سعد ، ولم يدركه فان سعداً توفي بالشام سنة ١٥ وقيل سنة ١٤ ، ومولد سعيد بن المسيب سنة ١٥ . ورواه أبو داود والنسائي وغيرهما أيضاً عن الحسن البصري عن سعد، ولم يدركه أيضاً، فان مولد الحسن سنة ٢١ . ورواه أبو داود أيضاً وغيره عن أبي اسحق السبيعي عن رجل عن سعد .
(أ) حديث حسن رواه الطبراني وأبو الشيخ ابن حبان عن أبي هريرة وابن عباس مرفوعاً دون ذكر «والصدقة تطفىء غضب الرب». وروى ابن ماجة حديثاً يشبهه بالمعنى (السنن ، المقدمة رقم ٩١) . وفي «كشف الخفاء» ج٢ ص٢٢ يقول: ان الطبراني روى في الصغير: «صدقة السر تطفىء غضب الرب». وروى الترمذي عن أنس مرفوعاً أن الصدقة لتطفىء غضب الرب وتدفع ميتة السوء .
(ب) قال السيوطي عن هذا الحديث : لاأصل له . وقال الحـــافظ العراقي : موضوع ، وقيل ضعيف .
(ج) غافر : ٦٠ .
(د) رواه مسلم (ذكر ٩٣) وابن ماجة (دعوات ٩٢) والترمذي (دعوات=

عليه الصلاة والسلام : « إن ربكم حيي[1] كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً » (أ) . واعلم ان العمدة في ذلك صدق النية ، وخلوص الطوية ، وحضور القلب ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب الدعاء من قلب غافل لاه » (ب) . واختلف المشايخ في انه هل يجوز أن يقال : يستجاب دعاء الكافر ؟ فمنعه الجمهور لقوله تعالى : ((وَمَا دُعَاءُ الكَافِرِينَ إلاّ في ضَلالٍ)) (ج) ولأنه لا يدعو الله لأنه لا يعرفه ، [لأنه][2] وإن أقرّ به ، فلما وصفه بما لا يليق به فقد نقض إقراره . وما روي في الحديث من ان[3] دعوة المظلوم وإن كان كافراً تستجاب ، محمول[4] على كفران النعمة . وجوّزه بعضهم لقوله تعالى حكاية عن إبليس

(١) د : حي (٢) ساقط من ج .
(٣) «ان» : ناقصة في أ . (٤) ب ج : يستجاب . وفي د : فمحمول .

=١١٥) وابن حنبل (٣ — ١٨ ، ٢٦٠) (٤ — ٥٤) (٥ - ٣٢٩) رواية عن أبي هريرة ، وأوله : لايزال يستجاب . وذكره النووي (باب مسائل الدعاء) وأخرجه البخاري (كتاب الدعوات) .

(أ) ذكره أبو داود ، والترمذي (دعوات ١٠٤) وابن ماجة (دعاء ١٣) عن سلمان ، وابن حنبل (٥ — ٤٣٨) (٦ - ٣١٤) ورواه الحاكم، وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين.

(ب) رواه الترمذي (دعوات ٦٤) والحاكم عن أبي هريرة وقال: مستقيم الاسناد . وفي «الترهيب والترغيب» قال: تفرد به صالح المري وهو أحد زهاد البصرة وقال : صالح المري لاشك في زهده ولكن تركه أبو داود والنسائي .

(ج) الرعد : ١٤

لعنه الله[1] : رب انظرني . فقال الله : ((إِنَّكَ مِنَ المُنظَرِينَ)) (أ)

[و][2] هذه إجابة . وإليه ذهب / ابو القاسم[3] الحكيم (ب) وابو نصر [٩٢ أ] الدبوسي ، وقال الصدر الشهيد (ج)[4] : وبه يفتى . « **وما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام من اشراط الساعة** » أي علاماتها « **من خروج[5] الدجال ودابة الأرض ويأجوج ومأجوج ، ونزول عيسى عليه السلام من السماء ، وطلوع الشمس من مغربها فهو حق** » لأنها أمور ممكنة اخبر بها الصادق . وقال[6] حذيفة بن اسيد الغفاري (د) : « اطّلع

(١) « لعنه الله » . ساقطة من آ ب د .
(٢) ساقطة من : ب ج . (٣) د : ابو القسم .
(٤) آ ب د : قال . ج : صدر الشهيد . (٥) آ : وخروج .
(٦) ج : قال . وفي آ : اخبر عنها .

(أ) الأعراف : ١٥ .

(ب) هو اسحاق بن محمد بن اسماعيل المعروف بالحكيم السمرقندي وذلك لكثرة حكمته ، وهو حنفي أخذ الفقه عن ابي منصور الماتريدي ، لقبه ابو القاسم ، ينسب له كتاب السواد الاعظم . توفي سنة ٤٣٠ او ٤٣٢ هـ (معجم المؤلفين ١/ ٩١) و(الفوائد البهية ص ٤٤) .

(ج) هو عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازة ، ابو محمد برهان الائمة ، حسام الدين المعروف بالصدر الشهيد لأنه قتل على يد أحد الكفار . من أكابر الحنفية ، ومن أهل خراسان . ولد سنة ٤٨٣ وقتل بسمرقند سنة ٥٣٦ ودفن في بخارى . له في الفقه (الجامع — خ) و (الفتاوى الصغرى — خ) و (الفتاوى الكبرى) و (عمدة المفتي والمستفتي — خ) و (شرح الجامع الصغير) وغير ذلك . أنظر : (الفوائد البهية ١٤٩) .

(د) من الصحابة ، ويكنى ابا سريحة، وأول مشهد شهده مع النبي هو الحديبية ، وقد روى عن ابي بكر ونزل الكوفة .

رسول الله عليه السلام [علينا][1] ونحن نتذاكر ، فقال : ما تذكرون ؟ قالوا : نذكر الساعة ، قال : انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات ، فذكر الدخان والدجال[2] والدابة وطلوع الشمس من مغربها ، ونزول عيسى ابن مريم ، ويأجوج ومأجوج ، وثلاثة[3] خسوف : خسف بالمشرق وخسف بالمغرب[4] وخسف بجزيرة العرب ، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن ، تطرد[5] الناس الى محشرهم »(أ) . والاحاديث الصحاح في هذه الاشراط كثيرة جداً . وقد روي احاديث وآثار في تفاصيلها وكيفياتها فليطلب من كتب [التفسير و][6] السير والتواريخ . [٩٢ب]/

« والمجتهد » في العقليات والشرعيات الأصلية والفرعية « **قد يخطىء** و [قد][7] **يصيب** » وذهب بعض الاشاعرة والمعتزلة ، الى ان كل مجتهد في المسائل الشرعية الفرعية[8] التي لا قاطع فيها مصيب . وهذا الاختلاف مبني على اختلافهم في أن لله[9] تعالى في كل حادثة حكما

(١) ساقطة في جـ . (٢) د : الدجال والدخان .
(٣) د : وثلاث . (٤) ب د : خسف بالمغرب وخسف بالمشرق.
(٥) د : فتطرد .
(٦) ما بين المعقوفين ساقط في جـ . وفيها ايضاً : كيفيتها .
(٧) ساقط من جـ .
(٨) في جـ : بعد كلمة الفرعية يعيد جملة : « قد يخطىء ويصيب وذهب بعض الاشاعرة » .
(٩) جـ : الله .

(أ) أخرجه الامام أحمد واصحاب السنن ومسلم عن حذيفة بن اسيد . يقول في «البيان والتعريف» ص٢٠١ عن سببه : «كما في مسلم عنه قال: كان النبي في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال : ما تذكرون ؟ قلنا : الساعة . قال : ان الساعة . فذكره ».

معينا ، أم حكمة في المسائل الاجتهادية ، ما أدى اليـه رأي المجتهدين[1] . وتحقيق هذا المقام أن المسألة الاجتهادية اما أن لايكون لله[2] تعالى فيها حكم معين قبل اجتهاد المجتهد أو يكون ، وحينئذ اما أن لايكون من الله تعالى [عليه][3] دليل ، أو يكون، وذلك الدليل اما قطعي أو ظني . فذهب الى كل احتمال جماعة (أ). والمختار ان الحكم معين وعليه دليل ظني ، [إن][4] وجده المجتهد أصاب ، وان فقده[5] أخطأ . والمجتهد غير مكلف باصابته لغموضه وخفائه ، فلذلك [كان][4] المخطىء معذوراً بل مأجوراً . فلا خلاف على [هذا][5] المذهب / في أن المخطىء ليس بآثم . وانما [٩٣أ] الخلاف في أنه مخطىء ابتداء وانتهاء[6] ، أي بالنظر الى الدليـل

(١) آ ب د : المجتهد . (٢) جـ : من الله .
(٣) مابين المعقوفين ساقط في جـ . وفيها أيضاً : كيفيتها .
(٤) ساقط من جـ .
(٥) جـ : بعده .
(٥) ساقطة في جـ ، وفي د : في هذا ، وفي آ : هذه .
(٦) د : أو انتهاء .

(أ) يقول الكستلي ص ١٩٥ : قال رحمه الله في «التلويح» : « فحصل أربعة مذاهب : الأول ان لا حكم في المسألة قبل الاجتهاد ، بل الحكم ما أدى اليه رأي المجتهد . واليه ذهب جماعة المعتزلة ، ثم اختلفوا ، فذهب بعضهم الى استواء الحكمين في الحقية ، وبعضهم الى كون أحدهما أحق . الثاني: ان الحكم معين ولا دليل عليه ، والعثور عليه كالعثور على دفين ، فلمن أصاب أجران ، ولمن أخطأ أجر الكد ، واليه ذهب طائفة من الفقهاء والمتكلمين . الثالث، أن الحكم معين وعليه دليل قطعي، والمجتهد مأمور بطلبه، واليه ذهب طائفة من المتكلمين. ثم اختلفوا في أن المخطىء هل يستحق الثواب، وأن حكم القاضي بالخطأ هل ينقض ؟ الرابع، مافصله في هذا الكتاب » .

والحكم جميعاً ، واليه ذهب بعض المشايخ ، وهو مختار الشيخ أبي منصور ، وانتهاء[1] فقط ، أي بالنظر الى الحكم حيث أخطأ فيه ، وان أصاب في الدليل حيث أقامه على وجهه مستجمعاً لشرائطه[2] وأركانه ، فأتى بما كلف به من الاعتبار . وليس عليه في الاجتهاديات إقامة الحجة القطعية التي مدلولها حق البتة .

والدليل على أن المجتهد قد يخطىء ، وجوه[3] ، الأول : قوله تعالى : « فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ » (أ) ، والضمير للحكومة والفتيا[4]. ولو كان كل من الاجتهادين صوابا[5] لما كان لتخصيص سليمان بالذكر جهة ، لأن كلا منهما قد أصاب الحكم [حينئذ وفهمه][6] ، والثاني: الأحاديث والآثار الدالة على ترديد الاجتهادين الصواب والخطأ ، بحيث صارت متواترة المعنى . قال عليه الصلاة والسلام : « إن أصبت فلك عشر حسنات ، وإن أخطأت فلك حسنة »(ب)[7] . وفي حديث آخر جعل للمصيب أجرين وللمخطىء أجراً واحداً وعن

(١) منصور : ناقصة في ب ، د . وفي ب : أبو . وفي ب د : أو انتهاء .
(٢) ج : بشرائطه . (٣) ج : بوجوه .
(٤) د : والفينا ، وهو تحريف . (٥) د : صواب .
(٦) ساقط من ج .
(٧) ب : حسنة واحدة .

(أ) الأنبياء : ٧٩ .
(ب) حديث متفق عليه أخرجه أحمد والستة عن أبي هريرة سوى الترمذي عن عمرو بن العاص . ويقول ابن حمزة الحسيني عن سببه ص ٦٣ : « عنه أي عن عمرو بن العاص » قال: جاء رسول الله خصمان مختصمان فقال لعمرو: اقض بينهما ياعمرو، قال :=

ابن مسعود (أ) رضي الله عنه : إن أصبت فمن الله وإلا فمني / ومن الشيطان . وقد اشتهر تخطئة الصحابة بعضهم بعضاً في الاجتهاديات .[1] [٩٣ب]

الثالث : أن القياس مظهر لامثبت[2] ، فالثابت بالقياس ثابت بالنص معنى . وقد أجمعوا[3] على ان الحق فيما يثبت بالنص [4] واحد [لاغيره . والرابع[5]: أنه لاتفرقة في العمومات الواردة في شريعة نبينا عليه السلام بين الأشخاص ، فلو كان كل مجتهد مصيباً لزم اتصاف الفعل الواحد بالمتنافيين من الحظر والاباحة ، والصحة والفساد ، والوجوب[6] وعدمه . وتمام تحقيق هذه الأدلة والجواب عن تمسكات المخالفين يطلب في[7] كتابنا : « التلويح في شرح التنقيح » . **« ورسل البشر أفضل من رسل الملائكة ، [ورسل الملائكة][4] أفضل من عامة البشر ، وعامة البشر أفضل من عامة الملائكة »** أما تفضيل رسل الملائكة على عامة البشر فبالاجماع بل بالضرورة ، وأما تفضيل رسل

(١) آ ج : الاجتهادات . (٢) د : لايثبت .
(٣) د : اجتمعوا .
(٤) مابين المعقوفين ساقط من ج . والتكملة من بقية النسخ .
(٥) آ ب د : الرابع . (٦) د : أو الصحة .. أو الوجوب .
(٧) آ ، ب ، د : من كتابنا .

=أنت أولى بذلك مني يارسول‌الله ، قال: وان كان . قال : فاذا قضيت بينهما فمالي؟ قال : ان انت قضيت بينهما فأصبت القضاء فلك عشر حسنات ، وان أنت اجتهدت فأخطأت فلك حسنة . »

(أ) هو عبد الله بن مسعود الهذلي ، الصحابي المشهور ، ويكنى أبا عبد الرحمن ، أرسله عمر بن الخطاب الى الكوفة معلماً ووزيراً . مات سنة ٣٢ وقد تجاوز الستين . (الاصابة رقم ٤٩٤٥ وحلية الأولياء ١/١٢٤).

البشر على رسل الملائكة ، وعامة البشر على عامة الملائكة [١] فلوجوه الأول : ان الله تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام على وجه التعظيم والتكريم ، بدليل قوله تعالى حكاية : « أرأيتك [٢] هذا الذي كرَّمْتَ عَلَيَّ (أ) [وقوله][٣]: أنا خَيْرٌ مِنْهُ خلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وخَلَقْتَهُ / مِنْ طِينٍ)) (ب) . ومقتضى الحكمة [٤] الأمر للأدنى بالسجود للأعلى دون العكس . الثاني : إن كل [واحد][٥] من أهل اللسان يفهم من قوله تعالى : ((وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا الآية)) (جـ) إن القصد منه تفضيل [٦] آدم عليه السلام على الملائكة ، وبيان زيادة علمه ، واستحقاقه التعظيم والتكريم . الثالث : قوله تعالى ((إِنَّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى العَالَمِينَ))(د) ، والملائكة من جملة العالمين [٧] وقد خص من

[٩٤أ]

(١) د : الملايكة صلوات الله عليهم .
(٢) جـ : أرايتك .
(٣) «وقوله» : ساقطة من أ جـ .
(٤) ب : الحكم .
(٥) أ د : كل أحد ، وما بين المعقوفين ساقط من جـ .
(٦) كلها : ناقصة في جـ د ، وفيهما أيضاً : الى تفضيل .
(٧) د : فالملايكة عليهم السلام ، وفي آ ب جـ : من جملة العالم .

(أ) الاسراء : ٦٢ .
(ب) الأعراف : ١٢ .
(جـ) تمامها : « ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين » . البقرة : ٣١ .
(د) آل عمران : ٣١ .

ذلك بالاجماع تفضيل عامة البشر على رسل الملائكة ، فبقي معمولاً به فيما عدا ذلك . ولا خفاء في أن هذه المسألة ظنية يكتفى فيها بالأدلة الظنية . الرابع : إن الانسان يحصّل الفضائل والكمالات العلمية والعملية ، مع وجود العوائق والموانع من الشهوة والغضب ، وسنوح الحاجات الضرورية الشاغلة عن اكتساب الكمالات ، ولا شك أن العبادة وكسب الكمال مع الشواغل والصوارف [١] أشق وأدخل في الاخلاص ، فيكون أفضل . وذهبت المعتزلة والفلاسفة وبعض / الأشاعرة إلى تفضيل الملائكة وتمسكوا بوجوه ، الأول : أن الملائكة أرواح مجردة كاملة بالفعل مبرأة عن مبادىء الشرور [٢] والآفات ، كالشهوة والغضب ، وعن ظلمات الهيولى والصورة ، قوية على الأفعال العجيبة ، عالمة [٣] بالكوائن ماضيها وآتيها من غير غلط . والجواب أن مبني ذلك [٤] على الاصول الفلسفية ، دون الاسلامية [٥]. الثاني : أن الأنبياء مع كونهم أفضل البشر يتعلمون ويفيدون [٦] منهم ، بدليل قوله تعالى : ((عَلَّمَهُ شَدِيدُ القُوَى)) (أ) وقوله تعالى : ((نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ)) (ب) . ولا شك أن المعلم [٧]

[٩٤ب]

(١) د : الكمالات .. والصوارب .
(٢) جـ : الشر .
(٣) د : قوية الأفعال العجيبة عاملة .
(٤) د : ان ذلك مبني .
(٥) ب جـ : الأصول الفلاسفة .
(٦) آ ب د : يستفيدون .
(٧) ب : ان العالم .

(أ) النجم : ٥ .
(ب) الشعراء : ١٩٣ .

أفضل من المتعلم . والجواب أن التعليم من الله تعالى ، والملائكة إنما هم المبلغون . الثالث : أنه قد اطرد في الكتاب والسنة تقديم ذكرهم على ذكر الأنبياء ، وما ذلك إلا لتقدمهم [1] في الشرف والرتبة . والجواب أن ذلك لتقدمهم في الوجود ، أو لأن وجودهم أخفى ، فالايمان بهم أقوى ، وبالتقديم [2] أولى . الرابع : قوله تعالى : ((لَنْ يَسْتَنْكِفَ المسيحُ أنْ يَكونَ عَبْداً لله ، وَلا الملائكة المقرَّبونَ)) (أ) ، فان أهل اللسان يفهمون من ذلك أفضلية الملائكة على عيسى[3] عليه السلام ، إذ القياس في مثله الترقي من الأدنى إلى الأعلى . يقال : لا يستنكف من هذا الأمر [الوزير] [4] ولا السلطان ولا يقال : السلطان ولا الوزير . ثم لا قائل بالفضل بين عيسى عليه السلام وغيره من الأنبياء . والجواب أن النصارى استعظموا المسيح بحيث يترفع من[5] أن يكون عبداً من عباد الله تعالى ، بل ينبغي أن يكون ابناً له[6] ، لأنه / مجرد لا أب له ، وكان يبرىء [7] الأكمه والأبرص ، ويحيي الموتى «أ» ، بخلاف سائر عباد الله تعالى من بني آدم . فرد عليهم بأنه لايستنكف من ذلك المسيح ولا من هو أعلى منه في

[٩٥ أ]

(١) آ : لتقديمهم . (٢) د : فايمان .. وهم بالتقديم .
(٣) ب : عن ذلك ، وفي جـ : فضيلة ، وفي ب جـ د : من عيسى .
(٤) ب : لن يستنكف ، وما بين المعقوفين ساقط من جـ وفي أ ب : هذه الأمور .
(٥) «من» : ساقط في أ ب . (٦) «له» : ناقصة في د .
(٧) جـ : وقال ويبرىء ، وفي د : وقادر .

(أ) النساء : ١٧٢ .

هذا المعنى ، وهم الملائكة الذين لا أب لهم ولا أم لهم[1] ، ويقدرون باذن الله تعالى على أفعال أقوى وأعجب من إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى . فالترقي [2] والعلو إنما هو في أمر التجرد واظهار الآثار القوية ، لا في مطلق الشرف والكمال ، فلا دلالة على أفضلية الملائكة [3] .

والحمد لله على التمام وعلى رسوله أفضل السلام وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين (أ) .

★ ★ ★

(١) «لهم» : ساقطة من أ ب د . (٢) جـ : والترق .
(٣) د : صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين .

(آ) خاتمة النسخة (أ) : والله أعلم وحسبنا الله ونعم الوكيل.
« « (ب) : والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب .
« « (د) : والله سبحانه وتعالى أعلم . تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين حمداً يوافي كرمه ويكافي نعمه .